الرد على مبحث

التوسل والاستغاثة والاستعانة

من الموسوعة اليوسفية

أبو عثمان الوادي النجدي

غفر الله له ولوالديه

الرد على مبحث التوسل والاستعانة والاستغاثة

من الموسوعة اليوسفية

****

بقلم

أبي عثمان الوادي النجدي

(غفر الله له ولوالديه)



بسم الله الرحمن الرحيم

إن الحمد لله نحمد ونستعينه ونستهديه من يضلل الله فلا هادي له و من يهدي الله فلا مضل له ، واشهد أن لا إله إلا الله وحدة لا شريك له ، وأشهد أن محمدا عبده رسوله أدى الأمانة ونصح الأمة لم ينتقل إلى الرفيق الأعلى إلا بعد إتمام الدين ولله الحمد والمنة .

نناقش في هذا البحث الأدلة التي ذكرها الشيخ يوسف خطار في الموسوعة اليوسفية في أدلة الصوفية من حيث الثبوت والرد ، فإن هذه الموسوعة يستدل به الصوفية ويسوقون مباحثها مساق المسلمات فنناقش أدلة هذه الموسوعة نصيحة للأمة لأنه من تأملها يعلم أن فيها الغث والسمين وما لا دلالة فيه كما سيتضح في المناقشة إن شاء الله تعالى .

هذا والله تعالى أعلا وأعلم وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وأزواجه وسلم.

التوسل - الاستعانة – الاستغاثة

ابتـــدأ المؤلف هـــذا المبحث بتعريف التوسل فقـــال : ((**التوســـل: هو طريقة من طـــرق التضـــرع إلى الله عز وجل ، وأحد أبواب دعاءه والتوجه اليه سبحانه وتعالى، فالوسيلة هي كل ما جعله الله سببا للتقــرب اليه وبابا لقضاء الحـوائج منـه، قـال تعـالى ﴿يا أيها الـذين آمنـوا اتقوا الله وابتغوا إليه الوسيلة ﴾**)) [ص 81] .

قلت : التوسل باللغة التقرب ، والوسيلة ما يتقــرب به إلى الغـــير ، والوســـيلة شـــرعا : ((**هي كل ســـبب يوصل إلى المقصـود عن طريق ما شـرعه الله تعـالى ، وبينه في كتابه وســنة نبيه وهي خاصة بــالمؤمن المتبع أمر الله ورسوله**)) [التوسل أنواعه وأحكامه ص 17] ، فالوسيلة التي نتقرب بها إلى الله عز وجل هي ما أمرنا به في كتابه وســنة نبيه صلى الله عليه وسلم وهذا مصداق قوله صلى الله عليه وسـلم : ((**إن الله قال من عادى لي وليا فقد آذنته بالحرب وما تقــرب إلي عبــدي بشــيء أحب إلي مما افترضت عليه وما يــزال عبــدي يتقــرب إلي بالنوافل حــتى أحبه** ... الحديث)) [صحيح البخـاري ص 2384 / 5] فالأصل بـالتقرب إلى الله تعــالى يكــون بما افترضه ثم بالنوافل ، وليس التقـــرب إليه بالتوسل بذوات الأنبياء والصالحين .

أما الطرق التي شرعها الله عز وجل فهي ثلاثة :

فـالأولى باسم من أسـماء الله تعـالى أو صـفة من صـفاته ودليله من كتــاب الله عز وجل ((**وَلِلّـهِ الأَسْمَاء الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا** .. الآية)) [الأعراف : 180] وعن أنس أنه كـان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم جالسا ورجل يصلي ثم دعا : ((**اللهم إني أسـألك بـأن لك الحمد لا إله إلا أنت المنـان بديع السماوات والأرض يا ذا الجلال والإكــرام يا حي يا قيوم**)) ، فقال النبي صلى الله عليه وسـلم : ((**لقد دعا الله باسـمه العظيم الـذي إذا دعي به أجـاب وإذا سـئل به أعطى**)) [أخرجه أبو داود في السنن ص 79 / 2] .

والثانية بعمل صالح قـام به الـداعي أو المتوسل ، دليله من كتـــاب الله قولته تعـــالى : ((**الَّذِينَ يَقُولُـــونَ رَبَّنَا إِنَّنَا آمَنَّا**

فَـاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَقِنَا عَـذَابَ النَّارِ)) [آل عمـران : 16] ودليل من السنة عن يحيى بن عبد الله بن بريـدة عن أبيه قـال : سـمع النـبي صـلى الله عليه وسـلم رجلا يقـول : ((**اللهم إني أسـألك بـأني أشـهد انك أنت الله الـذي لا إله إلا أنت الأحد الصـمد الـذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفـوا أحد**)) ، فقـال : ((**قد سأل الله باسم الله الأعظم الـذي إذا سئل به أعطى وإذا دعي به أجاب**)) [أخرجه أحمد ص 5 / 350].

والثالثة التوسل بدعاء رجل صالح ، وهذا النـوع من التوسل قد دلت عليه نصوص السنة فعن أنس رضي الله عنه أن عمر بن الخطـاب رضي الله عنه كـان إذا قحطـوا استسـقى بالعبـاس بن عبد المطلب فقـال اللهم إنا كنا نتوسل إليك بنبينا فتسـقينا وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا قال فيسقون. [ص 342 / 1] ، وقصة أويس القرني رحمه الله تعالى حيث أمر النـبي صـلى الله عليه وسلم عمر بن الخطاب أن يطلب من أويس يستغفر له كما في صحيح مسلم .

أما غير هذه الأنواع من التوسلات ففيه خلاف عند العلماء ، فالـذي نـدين الله به أنها لا تجـوز لعـدم ورود النص بها وإن جـاء فليس فيه صـريح الدلالة وإن صـحت دلالته ضـعف من طريف النقل كما سـوف يمر عند الـرد على أدلة المؤلف إن شـاء الله تعالى ، والتوسل الذي نقصد غير الاستغاثة التي يقصـدها المؤلف كما سيأتي .

فـإذا كـان التوسل مسـألة خلافية بين أهل العلم ، فما هو الواجب عند الاختلاف ؟ الجـواب الرجـوع إلى الله عز وجل وإلى رسوله صـلى الله عليه وسـلم فـالرجوع إلى الله جلا وعلا يكـون بالرجوع إلى القرآن والرجوع إلى الرسول صلى الله عليه وسـلم يكون بالرجوع إلى سنته وليس إلى قبره ، قال الله عز وجل : ((**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُـواْ أَطِيعُـواْ اللّـهَ وَأَطِيعُـواْ الرَّسُـولَ وَأُوْلِي الأَمْرِ مِنكُمْ فَإِن تَنَـازَعْتُمْ فِي شَـيْءٍ فَـرُدُّوهُ إِلَى اللّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ذَلِـكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً**)) [النساء : 59] ، فلم يثبت في الكتـاب والسنة إلا ما تقدم من أنواع التوسلات ، والله تعالى أعلا وأعلم .

قـال المؤلف : ((وأما الاسـتغاثة : فهي طلب الإغاثة ممن يملكها على وجه الحقيقة وهو الله عز وجـل، أو ممن أعطـاهم الله بحوله وقوته القدرة عليها، وهم أنبياؤه وأولياؤه.

وأما الاسـتعانة: فهي طلب العـون ممن يملكه على وجه الحقيقة وهو الله تبارك وتعالى أو ممن أعطاهم الله بمنه وكرمه القدرة عليها، وهم أنبياءه وأولياؤه)) [ص 81] .

قلت : وتعريف المؤلف للاسـتغاثة والاسـتعانة ينقسم إلى قسمين ، فالقسم الأول هو الاستغاثة والاسـتعانة بالله عز وجل ، وهذا حق لا مرية فيه وهذا هو الأصل قال الله تعالى : **((وَقَـالَ رَبُّكُمُ ادْعُـونِي أَسْـتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْـتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ))** [غافر : 60] ، وقـال تعالى : **((أَمَّن يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِـفُ السُّـوءَ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَاء الْأَرْضِ أَإِلَهٌ مَّعَ اللَّهِ قَلِيلاً مَّا تَـذَكَّرُونَ))** [النمل : 62] .

أما القسم الثـاني فقوله في تعريف الاسـتغاثة : ((أو ممن أعطاهم الله بحوله وقوته القدرة عليها، وهم أنبياؤه وأولياؤه)) ، وقوله في تعريف الاسـتعانة ((**أو ممن أعطـاهم الله بمنه وكرمه القـدرة عليهـا، وهم أنبيـاءه وأوليـاؤه**)) ، فهـذا ينقسم أيضا إلى قسـمين فـالأول فيما يقـدرون عليه في حـال حياته مثل الاسـتقراض منهم أو اسـتنفارهم لغـزو العـدو أو طلب الدعاء منهم أو كما وقع لموسى عليه السلام قال الله تعالى : ((**وَدَخَـلَ الْمَدِينَـةَ عَلَى حِينِ غَفْلَـةٍ مِّنْ أَهْلِهَا فَوَجَـدَ فِيهَا رَجُلَيْنِ يَقْتَتِلَانِ هَـذَا مِن شِـيعَتِهِ وَهَـذَا مِنْ عَـدُوِّهِ فَاسْتَغَاثَهُ الَّذِي مِن شِيعَتِهِ عَلَى الَّذِي مِنْ عَـدُوِّهِ فَـوَكَزَهُ مُوسَى فَقَضَى عَلَيْهِ قَـالَ هَـذَا مِنْ عَمَـلِ الشَّـيْطَانِ إِنَّهُ عَدُوٌّ مُّضِلٌّ مُّبِينٌ**)) [القصص : 15] ، فهـذا النـوع لا خلاف به بل هو واقع كما دلت عليه النصوص .

أما القسم الثـاني إن كـان يقصد المؤلف بالعطية الأمـور الـتي لا يقـدر عليه إلا الله عز وجل وهي خصـائص الربوبية مثل غفـران الـذنب ، وهداية القلـوب ، وطلب الولد والـرزق والعافية وشفاء المرض منهم فهذا الاستغاثة من الشرك الأكبر الذي نحذر الأمة من الوقـوع به فكيف يكـون الله عز وجل أعطـاهم تلك الأمور ، فالمؤلف يحتاج إلى تدعيم كلامه فما هو إلا مجـرد دعـوة لترويج الشـرك على عـوام الأمة قـال الله تعـالى : ((**قُلْ أَمَـرَ**

رَبِّي بِالْقِسْطِ وَأَقِيمُواْ وُجُوهَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ)) [الأعراف : 29] وقال : ((**فَادْعُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ**)) [غافر : 14] ، وقال : ((**فَادْعُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ**)) [غافر : 14].

ويزداد الأمر سوء إذا كان من يستغيثون به ميت منذ قرون أو حي غائب ، وليس لديهم دليل شرعي على جواز هذا الفعل وكما سيأتي إن شاء الله تعالى عند مناقشة أدلة المؤلف ، فكيف إذا إنضاف إلى هذا أن الفعل يوقع في الشرك الأكبر ؟! وسوف نذكر إن شاء الله في نهاية البحث أمثل من كتب الصوفية باستغاثاتهم التي فاقت استغاثة الجاهلية .

تعريف المؤلف للاستغاثة والاستعانة عليه ملاحظات خطيرة وهي :

1. عطف الأولياء على الله تعالى حيث جعلهم يغيثون المضطرين مثل الله تعالى ، وحتى يبرر هذه التسوية قال : ((بحوله وقوته القدرة عليها)) وهل يحدث شيء في الكون دون إذن الله تعالى حتى يضع هذا القيد ؟؟!!

2- الافتراء على الله عز وجل ، من أين لكم أن الله تعالى أعطى أولياءكم حق إغاثة الناس (قل هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين) فهذه دعوى منكم بأن الله تعالى صرّف أوليائكم بالكون ، ولا شك ولا ريب أن هذا القول يجعل الناس يتعلقون بالمخلوقين من دون الخالق والعياذ بالله وكما هو واقع عند الصوفية وغيره .

3- قياس معجزات الأنبياء وكراماتهم على ما ينسبونه إليهم باطل ، وذلك لأن الأنبياء عليم السلام أصحاب دعوة فلا بد من المعجزة ، وثانيا الله أخبرنا بتلك المعجزات ، فكيف تساوون الأنبياء بأوليائكم الذين هم غير معصومين ولربما فعل أحدهم الفاحشة بالأتان !!

قلت : وقوله : ((**أو ممن أعطاهم الله بحوله وقوته القدرة عليها، وهم أنبياؤه وأولياؤه**)) هذا يخالف ما جاءت به السنة النبوية فعن ابن عباس بن عباس قال : كنت

خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما فقال : ((**يا غلام إني أعلمك كلمات أحفظ الله يحفظك أحفظ الله تجده تجاهك إذا سألت فاسأل الله وإذا استعنت فاستعن بالله واعلم أن الأمة لو اجتمعت على أن ينفعوك بشيء لم ينفعوك إلا بشيء قد كتبه الله لك ولو اجتمعوا على أن يضروك بشيء لم يضروك إلا بشيء قد كتبه الله عليك رفعت الأقلام وجفت الصحف**)) [أخرجه الترمذي رقم 2516 ، والحاكم في المستدرك رقم 6303 ورقم 6304 بنحوه ، وأبو عبد الله المقدسي في الأحاديث المختارة ص 22/10] .

ولم يأمر النبي صلى الله عليه وسلم ابن عباس وحده أن يستعين بالله عز وجل ، ولو أن النبي صلى الله عليه وسلم أوصى ابن عباس وحده لكفى لأنه الخطاب للواحد يعني للخطاب للأمة ، بل كان الرسول صلى الله عليه وسلم يأمر قواده السرايا حين يبعثهم فيقول : ((**فإن هم أبوا - يعني الجزية - فاستعن بالله وقاتلهم**)) [أخرجه مسلم رقم 1731] .

ومما مر يتبين لك أخي الكريم القاري الفرق الواضح الجلي بين التوسل والاستغاثة ، ولكن المؤلف لا يفرق بين التوسل وبين الاستغاثة فكلا الأمرين عنده سواء فقد قال : ((فيظهر لنا أن التوسل والاستغاثة والاستعانة شيء واحد)) [ص 81] ، بينا أنه عرف التوسل فقال : ((هو طريقة من طرق التضرع إلى الله عز وجل ، وأحد أبواب دعاءه والتوجه إليه سبحانه وتعالى، فالوسيلة هي كل ما جعله الله سببا للتقرب إليه وبابا لقضاء الحوائج منه .. الخ)) [ص 81] ، فالتوسل عنده أسباب التقرب إلى الله تعالى بالطرق المشروعة ، وهذا حق لا نختلف معه به . وعرف الاستغاثة فقال : ((فهي طلب الإغاثة ممن يملكها على وجه الحقيقة وهو الله عز وجل، أو ممن أعطاهم الله بحوله وقوته القدرة عليها، وهم أنبياؤه وأولياؤه)) [ص 81] ، وهذا التخليط من المؤلف وجعل التوسل المختلف فيه بالاستغاثة الغير المشروعة التي هي عبارة عن الشرك الأكبر أمر خطير ، فهو يستغل التوسل ليروج الاستغاثة وكل عاقل يعرف الفرق بينهما حتى من تعريف المؤلف نفسه ، وسوف يأتي إن شاء الله تعالى تبرير المؤلف لهذا الخلط والرد عليه .

ثم يـبرر المؤلف خلطه بين التوسل والاستغاثة فيقـول : ((فيظهر لنا أن التوسل والاسـتغاثة والاسـتعانة شـيء واحد ، لأن المتوسل أو المسـتغاث أو المسـتعان به على الحقيقة هو الله وأما المتوسل به من العبيد فواسـطة ووسـيلة للتقـرب إلى الله سبحانه وتعالى)) [ص 81] .

قلت : الله أكبر صـدق رسـول الله صـلى الله عليه وسـلم حيث يقـول : **((لا تقـوم السـاعة حـتى تأخذ أمـتي بأخذ القرون قبلها شبرا بشبر وذراعا بذراع فقيل يا رسول الله كفـارس والـروم فقـال ومن النـاس إلا أولئك))** [أخرجه البخـاري عن أبي هريـرة ص 2669 / 6] ، ووجه الاستدلال بالحديث أن ما قاله المؤلف نفس حجة المشركين في عبادتهم للأصنام قال الله تعـالى : ((**وَيَعْبُـدُونَ مِن دُونِ اللّـهِ مَا لاَ يَضُرُّهُمْ وَلاَ يَنفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَـؤُلاء شُفَعَاؤُنَا عِندَ اللّهِ قُلْ أَتُنَبِّئُونَ اللّهَ بِمَا لاَ يَعْلَمُ فِي السَّمَاوَاتِ وَلاَ فِي الأَرْضِ سُبْحَانَهُ وَتَعَـالَى عَمَّا يُشْـرِكُونَ**)) [يـونس : 18] ، وقـال أيضا : ((**أَلَا لِلَّهِ الـدِّينُ الْخَـالِصُ وَالَّذِينَ اتَّخَـذُوا مِن دُونِـهِ أَوْلِيَـاء مَا نَعْبُـدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِي مَا هُمْ فِيـــهِ يَخْتَلِفُـــونَ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ كَاذِبٌ كَفَّارٌ**)) [الزمر : 3] .

وقد نبه لهـــذه المســـألة تقي الـــدين ابن تيمية رحمه الله تعالى فقال : ((**فالمشركون كـانوا يتخـذون من دون الله شـفعاء من الملائكة والأنبيـاء والصـالحين ، ويصـورون تمـاثيلهم فيستشـفعون بها ويقولـون : هـؤلاء خـواص الله ، فنحن نتوسل إلى الله بـــــدعائهم وعبـــــادتهم ليشـــفعوا لنا ، كما يتوسل إلى الملـــوك بخواصـــهم لكونهم أقرب إلى الملوك من غيرهم ، فيشـفعون عند الملـوك بغـير إذن الملـوك ، وقد يشـفع أحـدهم عند الملك فيما لا يختـاره فيحتـاج إلى إجابة شـفاعته رغبة ورهبة . فأنكر الله هذه الشفاعة فقـال تعـالى : ((مَن ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلاَّ بِإِذْنِهِ)) [البقرة : 255] ، وقال : ((وَكَم مِّن مَّلَـكٍ فِي السَّـمَاوَاتِ لَا تُغْنِي شَـفَاعَتُهُمْ شَـيْئاً إِلَّا مِن بَعْـدِ أَن يَـأْذَنَ اللَّهُ لِمَن يَشَـاءُ وَيَرْضَـى))** [النجم : 26] ... الخ)) [التوسل والوسيلة ص 12] .

فقارن يا رعاك الله بين حجج المشركين وقـول المؤلف :((وأما المتوسل به من العبيد فواسطة ووسيلة للتقرب إلى الله)) .

وأما المساواة بين التوسل والاستـغاثة لا يستقيم لا لغة ولا حقيقة ، فالتوسل هو أن يتوجه بالدعاء إلى الله تعالى بـأن يقـول : اللهم فرج كـربي بجـاه نبيك أو بجـاه فلان من الصـالحين وهـذا النــوع محل خلاف ، أما الاســتغاثة فهي التوجه بالــدعاء إلى أحد المخلوقين بأن يقول : يا فلان – أين كـان من المخلـوقين – فـرج كـــربي أو نجـــني من ظلمـــات البحر ... الخ ، والتوسل طلب الوسيلة ، والاستغاثة طلب الغـوث ، فـأين التوسل من الاسـتغاثة حتى يساوى بينهما ؟!

ثم يحـــاول المؤلف تـــبرير موقفه في خلطه بين التوسل والاستغاثة ملبسا على القـاري البسـيط فيقـول : ((وأما التوسل بغير العمل الصـالح كالـذوات والأشـخاص فما هو في الحقيقة إلا توسل بعمله الصـالح فمن توسل بشـخص ما فـذلك لأنه يحبه إذ يقدر صلاحه وولايته وفضله تحسينا للظن به، أو لأنه يعتقد أن هذا الشـخص محب لله سـبحانه وتعـالى، فيكـون الله تعـالى محبا له أيضا قال جل جلاله ﴿يحبهم ويحبونه﴾)) [ص 81 – 82] .

قلت : يحاول المؤلف أن يعقلن اللامعقــول ، فيكف يكـون التوسل والاستغاثة بالذوات الذي لم يدل على دليل صحيح صريح يساوي التسول بالعمل الصالح الذي جاءت به النصوص الصريحة من الكتاب والسنة كما مر وكما سيأتي إن شاء الله ؟؟!!

فكيف يعقل أن قول القائل اللهم نجـني من ظلمـات البحر ببري لوالدي يساوي قول القائل يا بدوي نجني من ظلمات البحر ، فأي عاقل يساوي بين الأمرين ؟؟ ولكن عقلنة اللامعقول !!

وقوله : ((أو لأنه يعتقد أن هذا الشـخص محب لله سـبحانه وتعالى، فيكون الله تعالى محبا له أيضا)) ، فهـذا استـنباط ، وهو الأصل في قـولهم بالتوسل والاسـتغاثة ، فلـذلك عنـدما طُولبـوا بالــدليل من الكتــاب والســنة لم يجــدوا إلا الأحــاديث الضــعيفة والموضـوع فقـاموا يرددونا في كل مناسـبة كما سـيأتي بيانه في الرد على أدلة المؤلف إن شاء الله تعالى .

ثم فيه هذا المعتقد بني على ظن لا يعلم حقيقته إلا الله عز وجل ، ومن ثم هو افـــتراء على الله عز وجل ، وذلك عنـــدما يستغيث أو يتوسل صوفي بأحد الأولياء يظن فيه أنه محب لله عز وجل ، وهذا لا يعدو أن يكون ظنا من المتسول نفسه بالولي ، وعلامة محب الله عز وجل حدها لنا في كتابه العزيز حيث قال : ((**قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ**)) [آل عمران : 31] فتجدهم يعتقدون الولاية ويتوسلون برجل متلبس بألوان البدع ، وإن سلمنا أن المتوسل به من الأولياء يحب الله عز وجل وأنه كان صادق فيه حبه ، فمن أين لهم أن الله عز وجل أحبه أليس الله القائل : **((فَلَا تُزَكُّوا أَنفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى))** [النجم : 32] ، قال الله تعالى : ((**وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللّهِ كَذِباً أَوْ كَذَّبَ بِآيَاتِهِ إِنَّهُ لاَ يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ**)) [الأنعام : 21] فالافتراء على الله عز وجل من الظلم وقد قرنه الله عز وجل مع الذي يكذب بآياته فأي خطر وقعوا به ليثبتوا التوسل والاستغاثة ، وهذه العقيدة مبناه كله على الظن وقد قال الله تعالى : ((**وَمَا يَتَّبِعُ أَكْثَرُهُمْ إِلاَّ ظَنّاً إَنَّ الظَّنَّ لاَ يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئاً إِنَّ اللّهَ عَلَيمٌ بِمَا يَفْعَلُونَ**)) [يونس : 36] ، وقال : **((وَمَا لَهُم بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئاً**))[النجم : 28]

قال المؤلف : ((ولو تدبرنا الأمر لوجدا أن هذه المحبة وذلك الاعتقاد هما من عمل المتوسل لأنه اعتقاده الذي انعقد عليه قلبه فهو منسوب إليه ومسؤول عنه ومثاب عليه ، فمن قال: اللهم إني أتوسل إليك بمحبتي لنبيك أو قال بنبيك سواء لأنه ما أقدم على هذا إلا لمحبته وإيمانه بنبيه، ولولا المحب له والإيمان به ما توسل به فهو إذا توسل بعمله الصالح)) [ص 82] .

قلت : هذا الأمر لا يمكن معرفة حقيقته إلا بسؤال حال المتوسل هل هو يتوسل بالذات أو بالعمل الصالح بمعنى لو قال : ((قال بنبيك)) فلابد أن تقدر كلمة بمحبتي لنبيك حتى تساوي العبارة الأولى التي ذكرها المؤلف ، وإن سلمنا للمؤلف ما قال فقد خالف المؤلف تعريفه للاستغاثة حيث يقول : ((طلب العون ممن يملكه على وجه الحقيقة وهو الله تبارك وتعالى أو ممن أعطاهم الله بمنه وكرمه القدرة عليها)) فأين طلب العون من

المخلوقين من سؤال الله بالعمل الصالح ؟؟ فهو كما قلنا عقلنة اللامعقول .

وكلام المؤلف هذه يلزمه أن التوسل مبناه بالأعمال ، فإذا كان هذه حقيقة التوسل عنده فلماذا سود هذه الصفحات وجمع هذه الشبه ليثبت أن الاستغاثة والاستعانة المحظورة والتسول بالذوات من شرع الله عز وجل ؟!

وكلام المؤلف هذه يلزمه أن التوسل مبناه بالأعمال ، فإذا كان هذه حقيقة التوسل عنده فلماذا سود هذه الصفحات وجمع هذه الشبه ليثبت أن الاستغاثة والاستعانة المحظورة والتسول بالذوات من شرع الله عز وجل ؟!

وهذا تناقض واضح فالمؤلف في هذه العبارة نقض بحث أو أنه قال ما لم يعتقد ، وقد قال الله عز وجل للمشركين : ((**أَفَلاَ يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ اللّهِ لَوَجَدُواْ فِيهِ اخْتِلاَفاً كَثِيراً**)) [النساء : 82] ، ونحن نقول للمؤلف لو كان الاستغاثة والاستعانة والتوسل المحظور من شرع الله عز وجل لما تناقضت في حقيقته ، والله ولي التوفيق .

قال المؤلف : ((ثم إن المسلم عندما يتوسل أو يستغيث بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم أو بالرجل الصالح إنما يتوسل به لما يعلم من كرامته وجاهه عند الله عز وجل ولاعتقاده بأنه يمكن أن يكون قد أعطى القدرة على الإمداد والإعانة)) [ص 82] .

قلت : وهذا تناقض آخر من المؤلف ففي الفقرة السابقة جعل التوسل هو بعمل المتسول أي بحبه للمتَوسل به ، والآن يقرر أن التوسل بالذوات لاحتمال أن الله تعالى أعطاهم القدرة على الإمداد والإعانة ، وهل تعقد العقائد بمثل هذا الظن ((بأنه يمكن أن يكون قد أعطى القدرة)) ، فأين ذهب اليقين وأين ذهب التواتر ؟؟!! نعم لرسولنا صلى الله عليه وسلم عند الله عز وجل جاه ، ولكن صاحب الشريعة لم يأمرنا بالاستغاثة به بعد موته بل ما جاء به يخالف ما يدندن عليه المؤلف .

قال المؤلف : ((فالإنسان عندما يتوسل إلى الله تعالى بجاه نبي أو ولي فإن ذلك يعني أنه توسل إلى الله تعالى بفعل من أفعاله خلقه لذلك النبي وسماه جاها، وبصفة من صفاته

سماها اختصاصا ، وهذا من التوسل إلى الله بصفاته وأفعاله وهو مجمع على جوازه عند أهل الحق)) [ص82] .

قلت : وهذا تناقض آخر من المؤلف ، فلو سلمنا له صحة هذا الاستنباط ، فلماذا الاستغاثة والتوسل بالمخلوقين في ظلمات البحر ، لماذا لا تفصحون فتقولون : يا من أعطاه الجاه للولي الفلاني نجني من ظلمات البحر ؟! وهذا أين يناقض كلامه السابقة في الفقرة الماضية فالمؤلف علل التوسل بالذوات بقوله : ((بأنه يمكن أن يكون قد أعطى القدرة)) ، والآن يقول التوسل بالذوات هو توسل بصفات وأفعال الله عز وجل .

ثم نطرح هذا السؤال على المؤلف وعلى من يرى رأيه هل يجوز التوسل إلى الله تعالى بخلقه إبليس ؟؟!!

قال المؤلف : ((ونحن إذ نظرنا إلى كل فرد من أفراد المتوسلين والمستغيثين بالأنبياء والصالحين لا نجد في نفس أحد منهم إلا التقرب إلى الله تعالى لقضاء حاجاتهم الدنيوية والأخروية مع علمهم بأنهم كلهم عبيد لله تعالى فقلوبهم موقنة أنه جل جلاله الفعال المطلق المستحق للتعظيم بالأصالة لا شريك له ولا رب ولا موجد سواه، ولا نافع ولا ضار إلا هو)) [ص 83] .

قلت : إذا كان الأمر هكذا فلماذا يتركون الفعال المطلق المستحق التعظيم بالأصالة ويتجهون لمن ليس بيده شيء أي الفرع ؟؟!! ، وكيف إذا إنضاف إلى هذا مخالفة صريحة الكتاب قال الله تعالى : ((**هُوَ الْحَيُّ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ فَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ**)) [غافر : 65]، وقال الله تعالى : ((**وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ**)) [غافر : 60] ، فالله يأمرنا بدعوته ، والمؤلف هداه الله للحق يدعون لدعاء غيره من المخلوقين فكيف نرضى بهم بدلا ؟؟!!

وهنا يتكلم باسم جميع المستغيثين والمتوسلين وكأنه دخل في نياتهم ، ثم أمر النية نرجعه إلى الله عز وجل ، فنحن مأمورون بأن نأخذ الناس على الظاهر فقد أنب النبي صلى الله عليه وسلم حبه أسامة بن زيد عندما لم يأخذ ذلك الرجل بظاهر أخرج البخاري في صحيحه عن أسامة بن زيد رضي الله عنهما يقول : بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الحرقة

فصبحنا القوم فهزمناهم ولحقت أنا ورجل من الأنصار رجلا منهم فلما غشـيناه قـال : لا إله إلا الله ، فكف الأنصـاري عنه فطعنته برمحي حتى قتلته ، فلما قدمنا بلغ النـبي صـلى الله عليه وسـلم فقـال : ((**يا أسـامة أقتلته بعد ما قـال لا إله إلا الله**)) قلت : كـان متعـوذا فما زال يكررها حـتى تمـنيت أني لم أكن أسلمت قبل ذلك اليوم [ح 4021]، وكما قبل النبي صلى الله عليه وسلم إسلام المنافقين ووكل سـرائرهم إلى الله عز وجل ، فـإذا رأينا أمر ظـاهره الشـرك أو أقل ما يقـال فيه أن ظـاهره الشرك ، فلا بد من إنكـاره ، فكيف بمن إذا اشـتد به البحر وأيقن بالهلاك استغاثة بالعيدروس أو الجيلاني ؟؟!!

قـــــال المؤلف : ((فيفهم مما مر أن غاية الأمر أن بعض المتوسلين والمستغيثين يتسامحون في التصـريح بهـذا الأمر وهو الطلب من الله دون واســطة عملا بالحقيقة والأصل ويكتفـــون بعلم من لا تخفى عليه خافية في الأرض ولا في الســـــماء يعلم خائنة الأعين وما تخفي الصدور فينادون الرسول صـلى الله عليه وآله وسـلم أو أحد الأوليـاء الصـالحين ويطلبـون منهم العـون والإغاثة وهم في قريـرة أنفسـهم يعلمـون حق العلم أنه وحـده سـبحانه وتعـالى هو النـافع والضـار ولا يقع في ملكه إلا ما يريد وذلك طمعا في الإجابة لما للنبي صـلى الله عليه وآله وسـلم من منزلة عند الله)) [ص 83] .

قلت : يا ليت المؤلف تكلم عن نفسه فقط دون الـــدخول في قلـوب جميع المسـتغيثين ، وهو يكـون في هـذا المقـال فتح الباب على مصراعيه للشـرك بـدعاء غـير الله ولا يخفى على كل مسـلم أن الـدعاء هو العبـادة كم قـال الحـبيب صـلى الله عليه وسلم : ((**الـدعاء هو العبـادة**)) [أخرجه أبو داود عن نعمـان بن بشير ص 76 / 2] ، وصرف الدعاء إلى غير الله عز وجل هو صرف عبادة لغير الله عز وجل .

والمؤلف هداني الله وإيـاه إلى الحق يحـاول تخـريج أقـوال العاكفين على القبور وعباد الصالحين وغير الصالحين إلى مخــرج ويا ليته كـان صـحيحا ، فنحن مـأمورون بالأخذ بـالظواهر ولم أن نشق القلـــوب وننظر ما فيها وكيف يقـــول المؤلف ما قــــال والرسول صلى الله عليه وسلم قال للرجل الذي قاله له ما شـاء الله وشئت : ((**جعلتني لله عديلا لا بل ما شاء الله وحده**)) [مصنف ابن أبي شيبة ص 340 / ـ 5] ، فبـدلا أن يزجـرهم

المؤلف ويــبين خطأ يقــول ويــبرر لهم ذلك الفعل الشــنيع ، مما يجعلنا نشعر أنه ما قال ذلك إلا تبريرا فقط ، ثم الواقع المشــاهد يخـــالف ما يدعيه المؤلف فمن شـــاهد العـــاكفين على القبـــور وتصــرفاتهم يعتقد أن ألئك يعتقــدون بــذلك الميت أنه يتصــرف بـالكون كما يشـاء فلـذلك ارتضـوا به بـدلا عن الله عز وجل ، ولا حول ولا قوة إلا بالله .

وهـــذا التـــبرير الـــذي ذكـــره المؤلف ليس له حقيقة عند المتوســـلين لأن كلامهم وفعلهم يخـــالف ما يقوله المؤلف قـــال النبهـــاني في ترجمة جـــاكير الكـــردي : ((**واســـتأذن رجل واسـطي الشـيخ جـاكير في ركـوب بحر الهند بتجـارة فقال : إذا وقعت في شدة فناد باسمي** ... الخ)) [جـامع كرامات الأولياء ص 3 / 2] ، فهذا الشيخ جاكير يأمر أحد أتباعه بأن يستغيث به في حال الشدة ، فكيف يقول المؤلف هذا توسل بهم لأنهم يحبون الله عز وجل أو أنهم يستغيثون بهم تجوزاً ؟؟!!

مثـــال آخر قـــال النبهـــاني أيضا نقل عن الســـراج قـــال : **((روينا أن شخصا من بني النحاس الحلبيين كان يهوى الشيخ شبيب الفراتي ويتوالاه ، فتوجه مرة في تجـارة إلى بغداد ، فقال للشيخ : لا أذهب إلا وخـاطرك معي ، فقال : الله ورسوله وخاطرنا يحرسك ، فأخذ الحرامية القافلة كلها ، فقال مقدمهم : هذا الشــاب وكل ما معه لا يعارضه أحد ، فلما وصلوا إلى بغداد مأخوذين رفعـوا أمـــرهم إلى ولاة الأمر حـــتى بلغ الخليفة ، فقـــال الحرامية : كانوا رفاق هـذا الشـاب ، وهو الـذي حملهم على أخذنا ، فسـحبوا الشـاب وضـيقوا عليه فاسـتغاث بشيخه ، فرأى الخليفة في نومه الشيخ شبيبا يقول له : أنا فلان من القرية الفلانية ، وقضـــية هـــذا الشـــاب معي كيت وكيت ، فطلب الخليفة الشـــــــاب فأكرمه وأحسن نزله وعتب عليه لكونه لم يعلمه بحاله ، فقـال الشـاب : لم أصل إليك ، فلما صل الشـاب إلى الشـيخ ابتدأه وحكى له جميع ما جرى ، فقال الشـاب : لم يبق لي رغبة في متجر ولا غـــيره ســـوى خدمة الشـــيخ ، فلازمه إلى الممات**)) [جامع كرامات الأولياء ص 94 / 2] .

فالمســألة فــاقت التوسل والاســتغاثة ووصل إلى خــاطر الشيخ الذي يحرص المريدين من المخاطر كما طلب الشـاب من

شبيب الفراتي ، ولا شك أن هذه الترهات وهذه القصص التي يحكون فيها خواطر الشيوخ وغيرها ؛ هي من أسباب وقوعهم بالاستغاثة التي هي الشرك الأكبر ، وهي من أعظم أدلتهم على جواز الاستغاثة بغير الله عز وجل .

مثال آخر يبين الحقيقة عند الصوفية التي يحاول المؤلف إخفائها قال الشعراني في ترجمة محمد الحنفي : ((**وقال سيدي محمد رضي الله عنه في مرض موته من كانت له حاجة فليأت إلى قبري ويطلب حاجته أقضها له فإن ما بيني وبينكم غير ذراع من تراب ، وكل رجل يحجبه عن أصحابه ذراع من تراب ، فليس برجل**)) [الطبقات الكبرى ص 416] ، فهذا محمد الحنفي يطلب من مريديه أن يدعوه من دون الله وهذا يخالف ما يريد قوله المؤلف .

وأكتفي بهذا القدر من تبيين حال رسول الله صلى الله عليه وسلم وحثه للمسلمين على اللجوء إلى الله تعالى في حال الكرب والشدة ، فأنت الكريم القاري أمام خيارين أما أن تسلك سبيل المؤمنين في إخلاص الدعاء لله في الشدة والرخاء أو تسلك سبيل الصوفية في دعائهم لغير الله عز وجل من أوليائهم الإحياء والأموات في حال الشدة والرخاء . والآن نشرع في ذكر أدلة المؤلف التي يحاول بها صرف المسلمين من إخلاص الدعاء لله إلى دعاء غير الله باسم التوسل حيث أن المؤلف لا يفرق بين التوسل والاستغاثة مع ملاحظة أن المؤلف لم يفرق بين أدلة التوسل والاستغاثة بغير الله تعالى .

وقبل أن نستطرد بذكر الأدلة أود أن أبين للقاري حقيقة الخلاف وحقيقة التوسل ، فالخلاف في طلب الدعاء من يظن بهم الصلاح أو سؤال الله تعالى بأسمائه الحسنى أو صفاته العلا أو التوسل إلى بالأعمال الصالحة ، فنحن نفرق بين التوسل بهذه الأنواع وبين التوسل بالذوات ناهيك عن الاستغاثة بالأموات وربما من اتهم بالزندقة أو ثبتت عليه التهمة .

أدلة المؤلف من الكتاب كما زعم

الدليل الأول :

قال المؤلف : ((قال تعالى : يا أيها الذين آمنوا اتقـوا الله وابتغوا إليه الوسيلة : لفظ الوسيلة عـام في الآية كما نـرى فهو شـامل للتوسل بالـذوات الفاضـلة من الأنبيـاء والصـالحين في الحياة وبعد الممات لأنه لا فرق بينهما كما سيمر معنا وهو شامل أيضا للتوسل بالأعمال الصالحة)) [ص 88] .

قلت : كما مر المؤلف لا يفـرق بين أنـواع التوسل وقوله : ((لفظ الوسـيلة عـام في الآية)) لا يصح بدلالة تكملة الآية حيث قال الله تعالى : ((**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ اتَّقُواْ اللّـهَ وَابْتَغُـواْ إِلَيـهِ الْوَسِـيلَةَ وَجَاهِـدُواْ فِي سَـبِيلِهِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُـونَ**)) (المائـدة : 35) وغـير ذلك أن المفسـرين ليس هـذا رأيهم فقد قال شيخ المفسرين الطبري : ((**وابتغوا إليه الوسيلة يقول واطلبوا القربة إليه بالعمل بما يرضيه**)) [تفسير الطبري ص 255/6] . فقد فسر الطـبري بالوسـيلة أنها العمل الصـالح الـذي يرضي الله عز وجل وليس الـذوات وذلك قـال الله تعـالى بعد قوله : ((**وَابْتَغُواْ إِلَيهِ الْوَسِـيلَةَ**)) ، قـال : ((**وَجَاهِـدُواْ فِي سَـبِيلِهِ**)) دلالة على أن الوسـيلة هي الجهـاد في سـبيله والجهاد من جنس العمل الصالح ، والله تعالى أعلم .

لم يكن الطبري هو الوحيد الذي فسر الوسـيلة بالعمل فقد أخرج الطبري بسند حسن أن أبا وائل شقيق بن سـلمة قـال في تفسـير ((**وابتغـوا إليه الوسـيلة**)) قـال : ((**القربة في الأعمال**)) [تفسير الطبري ص 255/6] . وكـذلك قتـادة فسر

الوســـيلة بالعمل حيث قـــال : ((**أي تقربـــوا إليه بطاعته والعمل بما يرضيه**)) ، وقال عبد الرؤوف المناوي في تفسـير ((**وابتغــوا إليه الوســيلة**)) قــال : ((**أي اتقــوه بــترك المعاصي وابتغــوا إليه الوســيلة بفعل الطاعــات من وسل إلى كذا تقـرب إليه**)) [فيض القـدير ص 109/4] .
وهناك من فسر الوسيلة بالقربة ، ولا يتنافى هذا التفسير مع من فسرها بالأعمال لأن القربة تكون بالعمل ، والله تعالى أعلم .

ومن هنا نعلم أن هذه الآية ليس في دليل صريح على جـواز التوسل بالذات ولا سيما وقد فسرها العلمـاء بالعمل ، فالـدعوى أوسع من الدليل ، أما قوله : ((لفظ الوسـيلة عـام في الآية كما نرى فهو شامل للتوسل بالذوات الفاضلة من الأنبيـاء والصالـحين)) ، وهذا تناقض كيف يجعل عاما ثم يخصصه بالأنبياء والصالـحين ؟! فـإذا جعل لفظ الوسـيلة عاما فهو يشـمل كل شـيء يصح أن يطلق عليه ذات ، وإلزام نلزمه المؤلف ، وهذا ما جره لي أعنـاق النصوص ، ولا حول ولا قوة إلا بالله .

الدليل الثاني :

قــال المؤلف : ((وقــال تعــالى : ﴿ أولئك الــذين يــدعون يبتغون إلى ربهم الوسيلة أيهم أقـرب ﴾ وقـال سـيدنا ابن عبـاس ومجاهد: هم عيسى عليه السلام وأمه وعزير والملائكة والشمس والقمر والنجــوم، يبتغــون أي يطــالبون إلى ربهم الوســيلة أي القربــة، وقيل الدرجــة: أي يتضــرعون إلى الله في طلب الدرجة العليا وقيل: الوسيلة ما يتقـرب به إلى الله تعـالى وقولـه: ﴿أيهم أقرب﴾ معناه ينظرون أيهم أقرب إلى الله تعالى فيتوسلون به.

وقـال الزجـاج أيهم أقـرب يبتغي الوسـيلة إلى الله تعـالى ويتقـرب إليه بالعمل الصـالح ونحـوه في تفسـير الخـازن)) [ص 88] .

قلت : يحـــاول المؤلف بطريقة عجيبة أن يحمل الآية ما لا تحتمل ، فهو يريد إنزالها على غـــــير مرادها فهو يريد أن يجعلها دليل على جواز التوسل بالـذوات أبي طريقة كـانت ، فمـاذا فعل نقل قول ابن عباس ومجاهد ثم قال : ((**يبتغون أي يطالبون إلى ربهم الوســيلة أي القربة**)) وهــذه العبــارة ليس من قولهما كما في تفســير الطــبري ، ثم قــال : ((وقولــه: ﴿أيهم أقرب﴾ معناه ينظرون أيهم أقـرب إلى الله تعـالى فيتوسـلون به

)) فمن يقـــــرأ كلام المؤلف يفهم منه أن الملائكة وعيسى وأمه عليهما السـلام وعزيز والشـمس والقمر والنجـوم يلتمسـون من يتوسلون به ، بينما كانا يفسرنا ما هي الوسيلة .

وعلى كلام المؤلف أن عيسى وأمه عليهما الســـلام وعزير الملائكة والشـمس والقمر والنجـوم يتوسـلون بالـذوات ، وليس ليس عنـــده عليه دليل من المنقـــول ، وحـــتى كلام ابن عبـــاس ومجاهد لا يخـدم ما ذهب إليه المؤلف من رأي لأنه لـنزول هـذه الآية سبب فقد أخرج الإمام مسلم عن الصحابي العـالم عبد الله بن مسـعود رضي الله عنه في تفسـير هـذه الآية قـال : ((**قال كــان نفر من الإنس يعبــدون نفــرا من الجن فأســلم النفر من الجن واستمسك الإنس بعبـــادتهم فـــنزلت " أولئك الــذين يــدعون يبتغــون إلى ربهم الوسـيلة "**)) [صحيح مسلم ح 3030] .

وكلام عبد الله بن مسعود رضي الله عنه لا يتنـافى مع كلام ابن عباس رضي الله عنه إن صح كما سيأتي بيانه ، وعلى تقــدير صحته يكون الجمع أن هؤلاء المشركين كانوا يعبــدون عيسى ابن مريم وأمه عليهما السلام كما هو الحـال مع النصـارى ، ويعبـدون عزيــرا كما هو الحــال مع اليهــود ، ويعبــدون الملائكة والشــمس والقمر والنجوم كما هو الحال مع مشركي العرب والصـابئة منهم ، فيعبدونهم ويتوسلون بهم حتى يقربـــونهم إلى الله زلفى ، والله تعالى أعلا وأعلم .

أما بالنسبة لصحة هذا القول لابن عباس فقد جاء بطـريقين أخرجهما الطـــبري في تفســـيره فـــالأول ((**عن شـــعبة عن إســماعيل الســدي عن أبي صــالح عن بن عبــاس**)) [104/15] . وفي هــذا الاســناد أبو صــالح بــاذام وهو ضـعيف ، وكذلك السدي متكلم فيه . أما الطريق الثاني ((**عن محمد بن حميد قال ثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال كان بن عبـــاس**)) [106/15] . وفي هـــذا الإســـناد محمد بن حميد الرازي ضعيف متهم بالكذب . فقول ابن عبــاس لم يثبت عنه أما كلام مجاهد فلا يقــدم على كلام ابن مســعود أصلا في المعارضة فكيف إن أمكن الجمع ؟؟!!

وقال المؤلف : ((وقال الزجاج أيهم أقـرب يبتغي الوسـيلة إلى الله تعـالى ويتقـرب إليه بالعمل الصـالح ونحـوه في تفسـير الخازن)) [ص 88] .

قلت : كلام الزجـاج هـذا الـذي نقله لا يتنـافى مع الأقـوال السـابقة لأن المشـركين لم يعبـدون أولئك إلا لما اعتقـدوا بهم الصـلاح ، كما هو الحـال في قـوم نـوح ، وكـذلك الصـوفية فهم يلتمسون الصالحين وربما الزنادقة ليتوسلوا بهم (مع مراعـاة أن الصوفية لا يفرقون بين التوسل والاستغاثة والاستعانة) .

فهذا الدليل الثاني ليس في حجة على ما ذهب إليه المؤلف بل حشر تفسـرا له كي يـنزل هـذه الآية على ما ذهب إليه من جواز التوسل الاستغاثة والاستعانة (عبادة) الذوات .

الدليل الثالث :

قال المؤلف : ((وقال تعالى: فاستغاثه الـذي من شـيعته على الـذي من عـدوه: يقص الله جل وعلا علينا في هـذه الآية قصة الرجل القبطي الـذي اسـتغاث بسـيدنا موسى عليه الصـلاة والسـلام، وهو من شـيعته فأغاثه ن ومعلـوم أن الأنبيـاء عليهم السلام كلهم جاؤوا بالتوحيد الخالص لله تعالى وعدم الإشراك به، فلو كـانت الاسـتغاثة الرجل به نوعا من الشـرك لم يجز لسـيدنا موسى أن يغيثه وحاشا الأنبيـاء أن يقـروا النـاس على ما فيه مخالفة المولى عز وجل)) [ص 88] .

قلت : نعم القاعـدة الـتي ذكرها المؤلف صـحيحة وهي أن الأنبيـاء جـاؤوا بالتوحيد الخـالق ، ولكن أولا فعل موسى عليه السلام هـذا الـذي ذكـره اسـتدل به المؤلف كـان قبل بعثته عليه السلام فكيف يستدل به وإلا يلزمه صحة قتله الفرعوني .

أما النقطة الآخر وهي تحرير محل الخلاف فليس محل الخلاف في الأمـور الـتي يسـتطيعها البشر عـادة ، فلا أحد يقـول أنك إذا طلبت من أخيك المسـاعدة فيما يسـتطيعه شـرك ، وقد تقـدم بيـان الاسـتغاثة الجـائزة في أول المبحث فلـتراجع ، وإنما محل الخلاف هو الطلب المقبـورين والأحيـاء الغـائبين ما لا يستطيعه إلا الله عز وجل مثل أن يهيج عليهم البحر فيطلبون من

العيــدروس أن ينجيهم من هــذه المهلكة أو أنه لا يأتيه ولد فيشد الرحلة من الحجـاز إلى بغـداد لقـبر الشـيخ عبد القـادر الجيلاني فينذر للشيخ ويطلب منه أن يرزقه الولد أو يفك أسـيره إلى غـير ذلك من أفعال الصوفية المشاهدة .

فهــذا الــدليل ليس له صــلة في البحث أصلا ، ويبــدو أن المؤلف ذكر هـذا الـدليل على طريقة حشو الكلام أو تكثريه فهو يعلم محل الخلاف حيث يقول : ((فلو كانت الاســتغاثة الرجل به نوعا من الشرك لم يجز لسيدنا موسى أن يغيثه)) ، فإذا علم أن هناك من يقول الاستغاثة بغـير الله شـرك لابد له انه علم ما وجه قوله ، أو أن المؤلف لم يفهم قـــول القائل فـــرد عليه دون أن يعـرف وجهة نظـره ، والعجيب أنه قـدم لهـذا الكتـاب عـدة من مشايخ الصـوفية فهل يعقل أنهم جميعهم لا يعلمـون وجه الخلاف أم أنهم علمــوا وســكتوا تكثـيرا للأدلة ؟؟ ولا نعلم أن أحــدا من مانعي الاستغاثة قـالوا بـأن جنس اسـتغاثة الرجل الـذي اسـتغاثة بموسى عليه السلام شرك .

الدليل الرابع :

قال المؤلف : ((وقال تعالى: ﴿فتلقى آدم من ربه كلمات﴾ قال ابن عباس هي: ﴿ربنا ظلمنا أنفسـنا وإن لم تغفر لنا وترحمنا لنكــونن من الخاســرين﴾ ، وذكر الألوسي في تفســيره عن ابن مســعود رضي الله عنه أنها (ســبحانك اللهم وبحمــدك وتبــارك اسمك وتعالى جدك ولا إله إلا أنت ظلمت نفسي فـاغفر لي فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت).

وقيل : رأى مكتوبا على ســاق العــرش محمد رســول الله فتشفع به)) [ص 88 – 89] .

قلت : على ضـوء ما ذكـره المؤلف من قــول ابن عبـاس وابن مسعود يكون التوسل بالـدعاء وليس بالـذوات ، ولكن ليس هــذا هو هـــدف المؤلف ؛ المؤلف يـــرمي إلى حـــديث عمر بن الخطـاب رضي الله عنه الموضـوع الـذي سـوف يـأتي ذكـره في الـدليل الثـامن من أدلة المؤلف على جــواز التوسل والاســتغاثة بــالأموات ، هو توسل آدم علي الســلام بــالنبي صــلى الله عليه وسـلم ، ولكنه يعلم بوضـعه فـذلك قـال : ((وقيل : رأى مكتوبا على ساق العرش محمد رسـول الله فتشـفع به)) . ويأتيك بيـان هذا الحديث .

قال أبو عبد الله الحاكم : حدثنا أبو سعيد عمرو بن محمد بن منصور العدل حدثنا أبو الحسن محمد بن إسحاق بن إبراهيم الحنظلي حدثنا أبو الحارث عبد الله بن مسلم الفهري حدثنا إسماعيل بن مسلمة أنبأ عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه عن جده عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : **((لما اقترف آدم الخطيئة قال يا رب أسألك بحق محمد لما غفرت لي فقال الله يا آدم وكيف عرفت محمدا ولم أخلقه قال يا رب لأنك لما خلقتني بيدك ونفخت في من روحك رفعت رأسي فرأيت على قوائم العرش مكتوبا لا إله إلا الله محمد رسول الله فعلمت أنك لم تضف إلى اسمك إلا أحب الخلق إليك فقال الله صدقت يا آدم إنه لأحب الخلق إلي ادعني بحقه فقد غفرت لك ولولا محمد ما خلقتك**))[المستدرك على الصحيحين ص 672/2].

وهذا الحديث موضوع كما قال أهل الحديث في إسناده عبد الرحمن بن زيد بن أسلم وهو ضعيف قال ابن خزيمة : ((**ليس هو ممن يحتج أهل العلم بحديثه لسوء حفظه ، هو رجل صناعته العبادة و التقشف ، ليس من أحلاس الحديث**)) [تهذيب التهذيب].

وأما عبد الله بن مسلم الفهري فقد ذكره الذهبي في الميزان وقال : ((**عبد الله بن مسلم أبو الحارث الفهري روى عن إسماعيل بن مسلمة بن قعنب عن عبد الرحمن بن يزيد بن سلم خبرا باطلا فيه يا آدم لولا محمد ما خلقتك رواه البيهقي في دلائل النبوة**)) [ميزان الاعتدال ص 199/2] ، وسوف يأتي الكلام على هذا الحديث في موضعه إن شاء الله تعالى .

الدليل الخامس :

قال المؤلف : ((وقال تعالى: وقال لهم نبيهم إن آية ملكه أن يأتيكم التابوت فيه سكينة من ربكم وبقية مما ترك آل موسى وآل هارون تحمله الملائكة إن في ذلك لآية لكم إن كنتم مؤمنين قال الحافظ ابن كثير في التاريخ: قال ابن جرير عن

هذا التابوت: وكانوا إذا قاتلوا أحدا من الأعداء يكون معهم تـابوت الميثـاق الـذي كـان في قبة الزمـان فكـانوا ينصـرون ببركته وبما جعل الله فيه من الســـكينة والبقية مما تـــرك آل موسى وآل هــارون فلما كــان في بعض حــروبهم مع أهل غــزة وعســقلان غلبوهم وقهروهم على أخذه فانتزعوه من أيديهم.

قال ابن كثير: وقد كانوا ينصرون على أعدائهم بسببه، وكان فيه طمست من ذهب كانت يغسل فيه صدور الأنبياء .

وقـال ابن كثـير في التفسـير : كـان فيه عصا موسى وعصا هارون ولوحان من التوراة وثيـاب هـارون ومنهم من قـال: العصا والنعلان .

وقال القرطبي : والتابوت كان من شأنه فيما ذكر أنه أنزله الله على آدم عليه السلام فكان عنـده إلى أن وصل إلى يعقـوب عليه السلام فكان في بني إسـرائيل يغلبـون به من قـاتلهم حـتى عصوا فغلبوا على التـابوت غلبهم عليه العمالقة وسـلبوا التـابوت منهم.

وهــذا في الحقيقة ليس إلا توسلا بآثــار أولئك الأنبيــاء إذ لا معنى لتقديمهم التـابوت بين أيـديهم في حـروبهم غـير ذلك والله سبحانه وتعـالى راض عن ذلك بـدليل أنه رده إليهم وجعله علامة وآية على صحة ملك طـالوت ولم ينكر عليهم ذلك الفعل)) [ص 89] .

قلت : وهـذا الـدليل أيضا من كثـير الأدلة وإن لم يكن فيها دلالة على التوسل بالذوات والاسـتغاثة والاسـتعانة بهم ، وإلا أين فعل بني إسرائيل من الطلب من الأموات ؟؟

وأين فعل بــني إسـرائيل من فعل الصــوفية عن المشــاهد والأضرحة ، بل أمرهم زاد عن هذا حتى أنهم يتضـرعون للأمـوات رهبة ورغبة ، والله المســتعان . وقـــول المؤلف : ((وهــذا في الحقيقة ليس إلا توسلا بآثـار أولئك الأنبيـاء إذ لا معـنى لتقـديمهم التابوت بين أيـديهم في حـروبهم غـير ذلك)) أوسع من الـدليل ، فهؤلاء عندما يكون معهم التـابوت يستبسـلون بالـدفاع عنه لأنهم يدافعون عن آثار موسى وهارون عليهما السـلام ، وكما يستبسل الفــارس بالــدفاع عن أهله وماله ، وإلا أين الــدليل أنهم كــانوا يتوسلون بالتـابوت ، قـول المؤلف تحميل النص ما لا يحتمل ، ثم قوله هذا يخالف التعاريف التي ذكرها في صدر الكلام حيث جعل

التوسل فيمن أعطائهم الله القدر كما يزعم ، فهل الله سبحانه وتعالى أعطى القدر للتابوت لينصرهم على من عاداهم ولو كان كذلك لما سلب منهم . فدليله هذا ليس فيه دلالة على التوسل بالذوات لا من بعيد ولا من قريب ، وما هو إلا تسويد الصفحات ويبدو لي أنهم يظنون أن الحق يثبت بكثرة الصفحات لا في صحة الاستدلال !!

الدليل السادس :

قال المؤلف : ((وقال تعالى: ﴿ولما جاءهم كتاب من عند الله مصدق لما معهم وكانوا من قبل يستفتحون على الذين كفروا فلما جاءهم ما عرفوا كفروا به فلعنة الله على الكافرين﴾ روى أبو نعيم في دلائل النبوة من طريق عطاء والضحاك عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كانت يهود بني قريظة والنضير من قبل أن يبعث محمد صلى الله عليه وآله وسلم يستفتحون الله يدعون على الذين كفروا يقولون: اللهم إنا نستنصرك بحق النبي الأمي إلا نصرتنا فينصرون فلما جاءهم ما عرفوا يريد محمدا صلى الله عليه وآله وسلم ولم يشكوا فيه كفروا به ولهذا الأثر طرق كثيرة)) [ص 90] .

قلت : لا يعني مجرد إخراج الحديث يعني صحته إلا إذا اشترط المؤلف الصحة ومع ذلك لا يسلمون للمؤلف تصحيحه للأحاديث وقد انتقد الأئمة الكبار بعض أحاديث الصحيحين على الرغم من اتفاق العلماء على أنهما اصح كتابين بعد القرآن الكريم ، فكيف يكون الحال فيما يروي الموضوعات ويسكت عنها اكتفاء بذكر السند كما كان صنيع الإمام الحافظ أبي نعيم الأصبهاني رحمه الله تعالى ؟؟

إذن لا بد من مراجعة سند أبي نعيم لنعلم صحة ما نسب إلى ابن عباس ، وقد رجعت إلى الكتاب فلم أجد أثر ابن عباس عنه الضحاك وعطاء ، والضحاك لم يسمع من ابن عباس فبقي عطاء ، هذه من ناحية الرواية أما الدراية متى كان فعل يهود المدينة الذين يتعبدون بالتوراة المحرفة حجة على المسلمين ؟! ولا سيما وأن شريعة الإسلام نسخت الشرائع ، ولم يثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم أقر اليهود على فعلهم هذا ، فهذا أثر

عن ابن عباس رضي الله عنه يخبر به عن فعل اليهود ، وليس حديثا مرفوعا يمدح هذا الصنيع .

الدليل السابع :

قال المؤلف : ((وقال الله تعالى ﴿إذ تستغيثون ربكم فاستجاب لكم أني ممدكم بألف من الملائكة مردفين﴾:

في هذا النص بيان أن الصحابة رضوان الله عليهم استغاثوا بالله سبحانه فاستجاب لهم فأغاثهم وأمدهم بألف من الملائكة عليهم السلام والملائكة من جنود الله تعالى يغيث بهم من يشاء من عباده والذي يغيث بالملائكة هو الله تعالى وقدرته قابلة أن يغيث بها من شاء من عباده وأن يغيث عباده بعضهم ببعض لأن الخلق جميعا سواء من حيث الإمكان والحدوث وجواز تعلق صفات الله تعالى بهم .

ومن الذي أوجب على الله تعالى أن يمد الملائكة ويمد بهم فقط ولا يمد بالأنبياء والأولياء الصالحين والجميع حولهم وقوتهم بالله سبحانه وتعالى والتفريق بين الملائكة والأنبياء والأولياء من قبيل التفريق بين المتماثلين وهو مخالف لما عليه المحققون)) [ص 91] .

قلت : ودليله هذا حجة عليه لا له ، وذلك لأن الصحابة رضوان الله عليهم لما وقعوا في الشد التجئوا إلى الله عز وجل وحده واستغاثوا به ، والرسول صلى الله عليه وسلم أقرهم على هذا بل هو معلمهم هذه المسألة وهي اللجوء إلى الله تعالى وحد في حال الشدائد والكرب ، أما ما يدعو له المؤلف هو أن يترك المسلم هذا التعليم النبوي والسنة النبوية في الشدائد إلى سنة المبتدعة على أقل أحوالهم في اللجوء إلى المقبورين وربما الزنادقة ليفرجوا عنهم كربهم وشدائدهم ، فشتان بين الثرى والثريا .

فما حجة المؤلف في تغيير سنة الرسول صلى الله عليه وسلم في الشدة والكرب ؛ حجته في قوله : ((والملائكة من جنود الله تعالى يغيث بهم من يشاء من عباده والذي يغيث بالملائكة هو الله تعالى وقدرته قابلة أن يغيث بها من شاء من عباده وأن يغيث عباده بعضهم ببعض)) فأقول : شتان بين ما

يـدعو له المؤلف وبين فعل الصـحابة ، فالصـحابة دعـوا الله عز وجل وحـده ، فالله سـبحانه وتعـالى يسـتجيب لهم ويفـرج عنه كربهم بـأي طريقة شـاء ، سـواء أرسل ملائكة أو يقـذف الـرعب في قلوب الكفار أو يرسل ريحا كما في غزوة الأحـزاب ، فـالأمر كله إليه ثم أن النصر لم يكن بالملائكة وما النصر إلا من عند الله عز وجل وجــاءت الملائكة من حيث البشــرى للمؤمــنين لقوله تعالى : ((**وَمَا جَعَلَهُ اللّهُ إِلاَّ بُشْرَى وَلِتَطْمَئِنَّ بِـهِ قُلُـوبُكُمْ وَمَا النَّصْــرُ إِلاَّ مِنْ عِنــدِ اللّــهِ إِنَّ اللّــهَ عَزِيــزٌ حَكِيمٌ**)) [الأنفال : 10] .

والمؤلف هداني الله وإياه إلى الحق لا يفـرق بين أن يـدعو المرء الله عز وجل مباشرة كما هو حال الرسول صلى الله عليه وسـلم والصـحابة رضـوان عليهم ومن تبعهم بإحسـان إلى يـوم ، وبين حال الصوفية الذين تعلقت قلوبهم بالأضـرحة والأوليـاء فهو لا يلجئون في حال غربتهم أو رهبتهم إلا للأضرحة والأوليـاء بحجة التوسل بهم ليقربوهم إلى الله زلفى فيضاهون عمل المشــركين كما أخبر الله عز وجل عنهم بقوله : ((**أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَـالِصُ وَالَّذِينَ اتَّخَـذُوا مِن دُونِـهِ أَوْلِيَـاء مَا نَعْبُـدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِي مَا هُمْ فِيــــــهِ يَخْتَلِفُونَ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ كَـاذِبٌ كَفَّارٌ**)) (الزمر : 3) ، ويقولـون أيضا التوسل بهـؤلاء أدعى لاسـتجابة الـدعاء ، فنقول : أنتم لم تخلصوا الدعاء أصلا حـتى يسـتجاب لكم ، فـأنتم تـدعو الجيلاني والبـدوي والرفـاعي وغـيرهم ممن تعتقـدون بهم الصلاح ، فيـأتي أحـدكم إلى الضـريح ويطلب من المقبـور فيه أن يشـفي مرضه أو يفـرج همه أو ينجحه في الاختبـارات ... الخ من الطلبات فشتان بين فعل الصـحابة رضـوان الله عليهم وبين فعل الصوفية ولا سيما المتأخرين منهم .

وقول المؤلف : ((ومن الذي أوجب على الله تعالى أن يمد الملائكة ويمد بهم فقط ولا يمد بالأنبيــاء والأوليــاء الصــالحين والجميع حــولهم وقــوتهم بالله ســبحانه وتعــالى والتفريق بين الملائكة والأنبيـاء والأوليـاء من قبيل التفريق بين المتمـاثلين وهو مخـالف لما عليه المحققـون)) أقـول : يا ليت المؤلف يسـمي الأســماء بالمتعــارف عليها ، فيقــول : ((وهو مخــالف لما عليه الصوفية)) بدلا من المحققين ، حتى يكون القــاري على بينة من

دينه ، وجوابا على كلامه أقــول : لقد أخــبر الله عز وجل أنه أمد المسلمين بالملائكة فهل أخبر أنه أمد أنـاس بالأنبيـاء والصـالحين بعد موتهم ؟! فهذا قيـاس فاسـدة لا يصـلح في مثل هـذه العقائد التي تخلو من دليل وما هو إلا آراء الصوفية الـتي انفـردوا بها عن شــريعة الإســلام ، وقوله : ((والتفريق بين الملائكة والأنبيــاء والأوليـاء من قبيل التفريق بين المتمـاثلين وهو مخـالف لما عليه المحققون)) ، فهل المحققـون يقولـون بتماثل الأنبيـاء والملائكة ؟؟ فهل يساوون الملائكة بالنبي صلى الله عليه وسلم ؟؟

الدليل الثامن :

المؤلف : ((وقــال تعــالى ﴿ولو أنهم إذ ظلمــوا أنفســهم جاؤوك فاستغفروا الله واسـتغفر لهم الرسـول لوجـدوا الله توابا رحيما﴾)) [ص 91] ، ثم ذكر بعد ذلك بعض أقوال المفسرين .

قلت : المؤلف يعلم أن ليس في الآية دليل على التوسل بالـذات بل هو توسل بـدعاء النـبي صـلى الله عليه وسـلم ، وهو استغفاره للصحابة ، ولكن عمدته في الاسـتدلال بهـذه الآية قصة العتبي والأعرابي وإليك بينان ذلك .

قــال المؤلف : ((وورد في تفســير ابن كثــير: عند قوله تعالى: ﴿ولو أنهم إذ ظلموا أنفسـهم ..﴾ ذكر جماعة منهم الشـيخ أبو منصــور الصــباغ في كتابه الشــامل الحكاية المشــهورة عن العتــبي قــال: كنت جالسا عند قــبر النــبي صــلى الله عليه وآله وسلم فجاء أعـرابي فقـال: السـلام عليك يا رسـول الله سـمعت الله يقول: ﴿ولو أنهم إذ ظلموا أنفسـهم جـاوؤك فاسـتغفروا الله واســتغفر لهم الرســول لوجــدوا الله توابا رحيمــا﴾ وقد جئتك مستغفرا لذنبي مستشفعا بك إلى ربي ثم انشد يقول:

يا خير من دفنت بالقاع أعظمه ... فطاب من طيبهن القاع والأكم

نفسي الفداء لقبر أنت ساكنه ... فيه العفاف وفيه الجود والكرم

ثم انصرف الأعرابي فغلبتني عيني فرأيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم في النوم فقال: «الحق بالأعربي فبشره أن الله قد غفر له»)) [ص 92] .

قلت : وقصة الأعرابي هذه ضعفها أهل العلم ، وقد أخرجها البيهقي في شعب الإيمان فقال : ((**أخبرنا أبو علي الروذباري نا عمرو بن محمد بن عمرو بن الحسين بن بقية إملاء نا سكر الهروي نا أبو زيد الرقاشي عن محمد بن روح بن يزيد البصري حدثني أبو حرب الهلالي قال حج أعرابي** ... الحديث)) [ص 495 /ـ 3] فذكر القصة . فعمرو بن محمد وسكر الهروي ، أبو زيد الرقاشي لم أجد لهم ترجمه فهم مجاهيل ، ولذلك قال ابن عبد الهادي إسناد مظلم .

قال ابن عبد الهادي عن هذه القصة : ((**وفي الجملة ليست هذه الحكاية المنكورة عن الأعرابي مما يقوم به حجة وإسنادها مظلم مختلف ولفظها أيضا ، ولو كانت ثابتة لم يكن فيها حجة على مطلوب المعترض (يعني السبكي) ولا يصلح الاحتجاج بمثل هذه الحكاية ، ولا الاعتماد على مثلها عند أهل العلم وبالله التوفيق**)) [الصارم المنكي ص 253] .

وهذا ديدن الصوفية في الاحتجاج بالأحاديث الضعيفة بل الموضوعة ، وما ذاك إلا أنهم اعتقدوا ثم دللوا فلم يسعفهم الدليل الصحيح فانتقلوا إلى الضعيف والموضوع .

ومن عجيب استدلال الصوفية على صحة بعض أدلتهم أن يكون الحديث مسندا أو رواه أحد الأئمة أو أخرجه أو ذكره في مصنفه ، وذلك قال المؤلف : ((هذا وقد روى هذه القصة غير من مضى من الأئمة:

1- الإمام النووي في كتابه الإيضاح .
2- وابن قدامة في كتابه المغني .
3- وأبو الفرج بن قدامة في كتابه الشرح الكبير.
4- والشيخ منصور البهوتي في كتابه المعروف بكشفا القناع من أشهر كتب المذهب الحنبلي ولم يذكر واحد منهم أن هذا الفعل إشراك بالله تعالى فيكون إقرارا منهم بالتوسل))

[ص 93] ، فهذا كاف عندهم لصحته ، ضاربين القواعد العلمية في قبول الخبر أو أنهم لا يعلمون هذه القواعد حتى صححوا

بعض الأحاديث عن طريق الكشف !! وعندما يكـون الحـديث في الصحيحين ويخالف مذهبهم يضعفونه بأي طريقة كـانت كما حكم عبد الله الغماري على حديث : ((**لعن الله اليهود والنصاري اتخـذوا قبـور أنبيـائهم مسـاجد**)) [الفوائد المقصـودة ص 38] ، لأنه خالف عقيدتهم من اتخـاذ الأضـرحة مسـاجد ، فعل المصـنف في احتجاجه بهـذا الحـديث أكـبر دليل على ما أقـول ، فالمنهجية تختلف بين أهل السـنة والجماعة والصـوفية ، فكل له أصوله التي يبني عليها الأحكام فلذلك اختلفوا أشد الاختلاف .

وأما قوله : **((** ولم يـذكر واحد منهم أن هـذا الفعل إشـراك بالله تعـالى فيكـون إقـرارا منهم بالتوسل)) ولا اعلم كيف يحكم بمثل هـذا الحكم لمجـرد إيـراد هـذه القصة ، ولا سـيما إذا صـدر الذاكر للقصة في بدايتها أحد صـيغ التضـعيف كما فعل ابن قدامة في المغـني حيث قـال : ((**ويـروى عن العتـبي قـال كنت جالسا** ... الحـديث)) [المغـنى ص 298/2] المؤلف ليس لديه اعتبـار لمثل هـذه الألفـاظ الـتي يفهمها العلمـاء وطلبة العلم ، وعلى فرض صحة ما ادعـاه فقد بينا أن القصة غـير صـحيحة فما بـني على باطلة فهو باطلة ولو قـال به جميع أهل الأرض ، فيا عجبا لمثل هذه القواعد !!

أدلة المؤلف من الأحـاديث الشـريفة وآثـار الصحابة

قال المؤلف : ((ونبدأ بذكر الأدلة على التوسل والاسـتغاثة بالأحياء)) [ص 94] ، فأقول مسألة التوسل والاستغاثة بالأحياء فلدينا فيها تفصيل ، وهي توسل به أعني بدعائه أو استغثت به ما يقـدر عليه فلا نختلف في مثل هـذه ، ولكن نختلف أن يسـتغاث بالرجل الحي بما لا يقـدر عليه مثل أن يرزقه الولد أو يجلب له الـرزق أو ينقذ من الغـرق ، والمسـتغاث به في وسط الجزيـرة على سـبيل المثـال ، ولكن المؤلف لا يعلم حقيقة الخلاف أو يعلمه ويتجاهله ، وسـنبين إن شـاء الله بـأن الأدلة الـتي جـاء بها تؤيد ما ذهبنا إليه لا إلى ما يدعو إليه المصنف .

الدليل الأول :

قال المؤلف : ((1- عن عثمـان بن حـنيف رضي الله عنـه: أن رجلا ضريرا أتى النبي صـلى الله عليه وآله وسـلم فقـال: ادع الله لي أن يعـافيني فقـال: إن شـئت صـبرت وهو خـير لك قـال فادعه وفي رواية : ليس لي قائد وقد شق علي فـأمره أن يتوضأ فيحسن وضـوءه ويـدعو بهـذا الـدعاء: اللهم إني أسـألك وأتوجه إليك بنبيك محمد صلى الله عليه وآله وسلم نبي الرحمة يا محمد إني تـوجهت بك إلى ربي في قضـاء حـاجتي لتقضى لي اللهم شفعه في وزاد البيهقي فقـام وقد أبصر وفي رواية اللهم شـفعه في وشفعني في نفسي ، فقوله: اللهم إني أسألك وأتوجه إليك.. توسل وقوله : يا محمد إني تـوجهت بك إلى ربي في قضـاء حـاجتي.. اسـتغاثة فها هو النـبي صـلى الله عليه وآله وسـلم لم يـرض ان يـدعو له هو بنفسه بل أمـره أن يتوسل إلى الله به بل وبناديه حـال غيابه عنه قـائلا: يا محمد وحاشا لرسـول الله صـلى الله عليه وآله وسلم أن يأمر بما فيه طعن في العقيـدة أو يرضى به أصلا وهذا توسل ظـاهر واسـتغاثة صـريحة بذاته وجاهه صـلى الله عليه وآله وسلم عليه وقد اعتمدها علماء المحدثون والحفاظ

في كتب السنة في صلاة الحاجة حاثين الأمة عليها)) [ص 94] .

قلت : هذا الدليل الذي ذكره يدل على جواز التوسل بدعاء النبي صلى الله عليه وسلم لا بذاته كما يريد أن يفهمنا المؤلف ، وهو واضح الدلالة على ما نقول ، فتأمل يا أخي الكريم بداية الحديث قال : ((أن رجلا ضريرا أتى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال: ادع الله لي أن يعافيني)) فنقول : ما الذي نفهمه من هذه العبارة ؟ الذي نفهمه أن الضرير رضي الله عنه جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم يطلب من الدعاء له بالشفاء ، وهذا عين ما ندندن عليه وهو جواز التوسل بدعاء النبي صلى الله عليه وسلم أو بدعاء الرجل الصالح ، ولذلك قال له النبي صلى الله عليه وسلم : ((إن شئت صبرت وهو خير لك)) أي إن شئتَ دعوت لك وإن شئتَ صبرت فنلت الأجر ، فماذا كان جواب الضرير رضي الله عنه قال : ((فادعه)) ، ولا يمكن أن يخيره ثم لا يدعوا له ، وهذا واضح جدا أن الضرير أراد التوسل بدعاء النبي صلى الله عليه وسلم الذي لا يختلف فيه اثنان . ثم أمره النبي صلى الله عليه وسلم بأن يقدم العمل الصالح قبل أن يدعو له الله عز وجل وقبل أن يدعو الضرير الله عز وجل ليقبل شفاعة النبي صلى الله عليه وسلم فلذلك أمره أن يتوضأ ويصلي ركعتين لله تعالى . وأمره صلى الله عليه وسلم أن يدعو بهذا الدعاء : ((اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبيك محمد صلى الله عليه وآله وسلم نبي الرحمة)) ودعاء لله عز وجل أن يقبل شفاعة النبي صلى الله عليه وسلم وهناك كلمة ضمن السياق مقدرة وهي : ((وأتوجه إليك بدعاء نبيك)) وهذا التقدير ليس تخرصا بل مفهوم من السياق العام للحديث وبدلالة تكلمة دعاء الضرير رضي الله عنه حيث يقول : ((اللهم شفعه في)) .

وقول المؤلف : ((فقوله: اللهم إني أسألك وأتوجه إليك.. توسل)) نعم هو توسل ، ولكن بدعائه صلى الله عليه وسلم وليس بذاته كما فهم المؤلف ، وقوله : ((وقوله : يا محمد إني توجهت بك إلى ربي في قضاء حاجتي.. استغاثة)) بل هو طلب من النبي صلى الله عليه سلم أن يدعو له فإذا كان هذا الفعل استغاثة فهو من الأمر المتفق عليه لأنه أمر يستطيعه النبي صلى الله عليه وسلم وهو الدعاء ، وقوله المؤلف : ((فها هو النبي صلى الله عليه وآله وسلم لم يرض ان يدعو له هو بنفسه بل أمره أن يتوسل إلى الله به بل ويناديه حال غيابه عنه)) ، وهذا

دعوى من المؤلف تحتاج إلى دليل فمن أين له أنه خاطب النبي صلى الله عليه وسلم في حال غيابه ؟؟ وقول المؤلف : ((وهذا توسل ظاهر واستغاثة صريحة بذاته وجاهه صلى الله عليه وآله وسلم عليه)) قد مر بيان ذلك ، أنه ليس في الحديث ما ذهب إليه المؤلف ، وقوله : ((وقد اعتمدها علماء المحدثون والحفاظ في كتب السنة في صلاة الحاجة حاثين الأمة عليها)) وهذا يؤكد الأصل الأصيل عند الصوفية وهو مجرد ذكر الحديث يعني أنه صحيح وأنه يدل ما يفهم الصوفي من الحديث ، وإلا أين هذه الدعوى في كتب المحدثين أنه حثوا الأمة على التوسل والاستغاثة بذات النبي صلى الله عليه وسلم بعد انتقاله إلى الرفيق الأعلى ؟؟!!

وأود أن أنبه على نقطة وهي أن المؤلف لم يورد هذا الدليل على جواز التوسل أو الاستغاثة المتفق عليها بل يريد بجواز التوسل والاستغاثة بالحي الغايب كما يدل عليه قوله : ((لم يرض ان يدعو له هو بنفسه بل أمره أن يتوسل إلى الله به بل ويناديه حال غيابه عنه)) فالمؤلف يديدن على هذه القضية وهي سؤال غير الله عز وجل ، ولا حول ولا قوة إلا بالله .

ومما يدل على أن العلماء الذين خرجوا هذا الحديث لم يفهموا منه أنه توسل أو استغاثة بالذات إنما هو طلب الدعاء من النبي صلى الله عليه وسلم وأن شفاء الضرير كان بسبب دعاء النبي صلى الله عليه وسلم لا التوسل بذاته هو اكتب والأبواب التي يدرجون هذا الحديث تحتها :

1. الترمذي أورده في ((**كتاب الدعوات عن رسول الله صلى الله عليه وسلم**))

2. الحاكم أورده في باب ((**كتاب الدعاء والتكبير والتهليل والتسبيح والذكر**)) ، وفي باب : ((**كتاب صلاة التطوع**))

3. أما البيهقي فقد أخرجه في كتاب **((جماع أبواب دعوات نبينا صلى الله عليه وسلم المستجابة في الأطعمة والأشربة ، وبركاته التي ظهرت فيما دعا فيه ، وغير ذلك من دعواته على طريق الاختصار فلا سبيل إلى نقل جميعها لما فيه من الإكثار**)) من كتابه الدلائل .

أقوال بعض أهل العلم

1. قال تقي الدين ابن تيمية رحمه الله تعالى : ((... **فإن في الحديث، أن الأعمي سأل النبي - صلى الله عليه وسلم - أن يدعو له، وأنه علم الأعمى أن يدعو وأمره في الدعاء أن يقول: "اللهم فشفعه فيَّ". وإنما يدعى بهذا الدعاء إذا كان النبي - صلى الله عليه وسلم - داعياً شافعاً له بخلاف من لم يكن كذلك، فهذا يناسب شفاعته ودعاءه للناس في محياه في الدنيا ويوم القيامة إذا شفع لهم** .... الخ)) [قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة ص 114] .

وقال أيضا : ((**وذلك أن قبول دعاء النبي - صلى الله عليه وسلم - في مثل هذا هو من كرامة الرسول على ربه، ولهذا عد هذا من آياته ودلائل نبوته، فهو كشفاعته يوم القيامة في الخلق، ولهذا أمر طالب الدعاء أن يقول: "فشفعه في وشفعني فيه". بخلاف قوله: "وشفعني في نفسي". فإن هذا اللفظ لم يروه أحد إلا من هذا الطريق الغريب. وقوله: "وشفعني فيه". رواه عن شعبة رجلان جليلان: عثمان بن عمر، وروح بن عبادة. وشعبة أجل من روى هذا الحديث، ومن طريق عثمان بن عمر، عن شعبة رواه الثلاثة: الترمذي والنسائي وابن ماجه. رواه الترمذي، عن محمود بن غيلان، عن عثمان بن عمر، عن شعبة. ورواه ابن ماجه، عن أحمد بن يسار، عن عثمان بن عمر. وقد رواه أحمد في "المسند"عن روح بن عبادة، عن شعبة، فكان هؤلاء أحفظ للفظ الحديث. مع أن قوله: "وشفعني في نفسي"، إن كان محفوظاً مثل ماذكرناه، وهو أنه طلب أن يكون شفيعاً لنفسه، مع دعاء النبي - صلى الله عليه وسلم -، ولو لم يدع له النبي - صلى الله عليه وسلم - كان سائلاً مجرداً كسائر السائلين**)) [نفس المصدر ص 115] .

2. قال الشيخ المباركفوري رحمه الله في كتابه شرح سنن الترمذي المسمى بـ تحفة الأحوذي بشرح هذا الحديث قال : ((**(اللهم إني أسألك) أي أطلبك مقصودي فالمفعول**

مقـدر (وأتوجه إليك بنبيك) البـاء للتعدية (محمد نـبي الرحمة) أي المبعوث رحمة للعالمين (إني توجهت بك) أي استشـفعت بك والخطـاب للنـبي ففي رواية بن ماجه يا محمد إني قد توجهت بك (لتقضي لي) بصيغة المجهول أي لتقضي لي حاجتي بشفاعتك (فشـفعه) بتشديد الفاء أي اقبل شـفاعته (في) أي في حقي)) [ص 24 / 10] .

3. قـال العلامة الألوسي في هـذه المسـألة قـال : ((..... **دليله في ذلك ما رواه الترمـذي وقـال حـديث حسن صـحيح عن عثمـان بن حـنيف رضي الله تعـالى عنه أن رجلاً ضـرير البصر أتى النـبي صـلى الله عليه وسـلم فقـال : ادع الله تعـالى أن يعـافيني فقـال : إن شـئت دعـوت وإن شـئت صـبرت فهو خـير لك ، قـال : فادعه فأمره أن يتوضأ فيحسن الوضوء ويدعو بهـذا الـدعاء " اللهم إني أسـألك وأتوجه بنبيك صـلى الله عليه وسـلم نـبي الرحمة يا رسـول الله إني تـوجهت بك إلى ربي في حـاجتي هـذه لتقضي لي اللهم فشـفعه في " ، ونقل عن أحمد مثل ذلك . ومن النـاس من منع التوسل بالذات والقسم على الله تعالى بأحد من خلقه مطلقـاً وهو الـذي يرشح به كلام المجد ابن تيميـة؛ ونقله عن الإمام أبي حنيفة رضي الله تعالى عنه وأبي يوسف وغيرهما من العلماء الأعلام وأجاب عن الحديث بأنه على حذف مضاف أي بدعاء أو شـفاعة نبيك صـلى الله عليه وسلم ، ففيه جعل الـدعاء وسـيلة وهو جـائز بل منـدوب ، والـدليل على هـذا التقـدير قوله في آخر الحـديث : «اللهم فشـفعه في» بل في أوله أيضـاً ما يدل على ذلك ، وقد شنع التـاج السـبكي كما هو عادته على المجد ، فقـال : ويحسن التوسل والاسـتغاثة بـالنبي صـلى الله عليه وسـلم إلى ربه ولم ينكر ذلك أحد من السلف والخلف حتى جاء ابن تيمية فـأنكر ذلك وعدل عن الصراط المستقيم وابتـدع ما لم يقله عـالم وصار بين الأنام مثلة انتهى .**

وأنت تعلم أن الأدعية المـأثورة عن أهل الـبيت الطـاهرين وغـيرهم من الأئمة ليس فيها التوسل بالـذات المكرمة صـلى الله عليه وسـلم ، ولو فرضـنا

وجود ما ظاهره ذلك فمؤل بتقدير مضاف كما سمعت؛ أو نحو ذلك كما تسمع إن شاء الله تعالى ومن ادعى النص فعليه البيان ، وما رواه أبو داود في «سننه» وغيره من " أن رجلاً قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم : إنا نستشفع بك إلى الله تعالى ونستشفع بالله تعالى عليك ، فسبح رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى رؤي ذلك في وجوه أصحابه ، فقال : ويحك أتدري ما الله تعالى؟ إن الله تعالى لا يشفع به على أحد من خلقه شأن الله تعالى أعظم من ذلك " لا يصلح دليلاً على ما نحن فيه حيث أنكر عليه قوله : «إنا نستشفع بالله تعالى عليك» ولم ينكر عليه الصلاة والسلام قوله : «نستشفع بك إلى الله تعالى» لأن معنى الاستشفاع به صلى الله عليه وسلم طلب الدعاء منه ، وليس معناه الإقسام به على الله تعالى ، ولو كان الإقسام معنى للاستشفاع فلم أنكر النبي صلى الله عليه وسلم مضمون الجملة الثانية دون الأولى؟ وعلى هذا لا يصلح الخبر ولا ما قبله دليلاً لمن ادعى جواز الإقسام بذاته صلى الله عليه وسلم حياً وميتاً ، وكذا بذات غيره من الأرواح المقدسة مطلقاً قياساً عليه عليه الصلاة والسلام بجامع الكرامة وإن تفاوت قوة وضعفاً ، وذلك لأن ما في الخبر الثاني استشفاع لا إقسام ، وما في الخبر الأول ليس نصاً في محل النزاع ، وعلى تقدير التسليم ليس فيه إلا الإقسام بالحي والتوسل به ، وتساوي حالتي حياته ووفاته صلى الله عليه وسلم في هذا الشأن يحتاج إلى نص ، ولعل النص على خلافه ، ففي «صحيح البخاري» عن أنس أن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه كان إذا قحطوا استسقى بالعباس رضي الله تعالى عنه ، فقال : «اللهم إنا كنا نتوسل إليك بنبيك صلى الله عليه وسلم فتسقينا وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا ، فيسقون» فإنه لو كان التوسل به عليه الصلاة والسلام بعد انتقاله من هذه الدار لما عدلوا إلى غيره ، بل كانوا يقولون : اللهم إنا نتوسل إليك بنبينا فاسقنا ، وحاشاهم أن يعدلوا عن التوسل بسيد الناس إلى التوسل بعمه العباس ، وهم يجدون أدنى مساغ لذلك ، فعدولهم هذا مع أنهم السابقون الأولون ، وهم

أعلم منا بالله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم ، وبحقوق الله تعالى ورسوله عليه الصلاة والسلام ، وما يشرع من الدعاء وما لا يشرع ، وهم في وقت ضرورة ومخمصة يطلبون تفريج الكربات وتيسير العسير ، وإنزال الغيث بكل طريق دليل واضح على أن المشروع ما سلكوه دون غيره)) [روح المعاني ص 125 – 126 / 6] .

4. وقال الألباني في كتاب التوسل : ((**وهكذا فلم يكتف الرسول صلى الله عليه وسلم بدعائه للأعمى الذي وعده به بل شغله بأعمال فيها طاعة لله سبحانه وتعالى وقربة إليه ليكون الأمر مكتملا من جميع نواحيه وأقرب إلى القبول والرضا من الله سبحانه وتعالى وعلى هذا فالحادثة كلها تدور حول الدعاء - كما هو ظاهر - وليس فيها ذكر شيء مما يزعمون**))

وقال أيضا في نفس الكتاب : ((**سادسا : إن هذا الحديث ذكره العلماء في معجزات النبي صلى الله عليه وسلم ودعائه المستجاب . وما أظهر الله ببركة دعائه من الخوارق والإبراء من العاهات فإنه بدعائه صلى الله عليه وسلم لهذا الأعمى أعاد الله عليه بصره ولذلك رواه المصنفون في (دلائل النبوة) كالبيهقي وغيره فهذا يدل على أن السر في شفاء الأعمى إنما هو دعاء النبي صلى الله عليه وسلم ويؤيده أنه لو كان السر هو في دعاء الأعمى وحده دون دعائه صلى الله عليه وسلم لكان كل من دعا به من العميان مخلصا إليه تعالى منيبا إليه قد عوفي بل على الأقل لعوفي واحد منهم وهذا ما لم يكن ولعله لا يكون أبدا كما أنه لو كان السر في شفاء الأعمى أنه توسل بجاه النبي صلى الله عليه وسلم وقدره وحقه كما يفهم عامة المتأخرين لكان من المفروض أن يحصل هذا الشفاء لغيره من العميان الذين يتوسلون بجاهه صلى الله عليه وسلم** .... الخ))

وهناك لفظ لم يذكره المؤلف ولكن ذكره الألباني في كتابه التوسل فأسوقه كما هو قال : ((**واعلم أنه وقع في بعض الطرق الأخرى لحديث الضرير السابق زيادتان لا بد من**

بيان شذوذهما وضعفهما ، حتى يكون القارئ على بينة من أمرهما ، فلا يغتر بقول من احتج بهما على خلاف الحق والصواب

الزيادة الأولى :

زيادة حماد بن سلمة قال : حدثنا أبو جعفر الخطمي . . فساق إسناده مثل رواية شعبة وكذلك المتن إلا أنه اختصره بعض الشيء ، وزاد في آخره بعد قوله : وشفع نبيي في رد بصري : (وإن كانت حاجة فافعل مثل ذلك) . رواه أبو بكر بن أبي خثيمة في تاريخه فقال : حدثنا مسلم بن إبراهيم : حدثنا حماد بن سلمة به

وقد أعل هذه الزيادة شيخ الإسلام ابن تيمية في " القاعدة الجليلة " (ص 102) بتفرد حماد بن سلمة بها ومخالفته لرواية شعبة ، وهو أجل من روى هذا الحديث ، وهذا إعلال يتفق مع القواعد الحديثية ، ولا يخالفها البتة ، وقول الغماري في : " المصباح " (ص 30) بأن حمادا ثقة من رجال الصحيح وزيادة الثقة مقبولة - غفلة منه أو تغافل عما تقرر في المصطلح ، أن القبول مشروط بما إذا لم يخالف الراوي من هو أوثق منه قال الحافظ في (نخبة الفكر) : " والزيادة مقبولة ما لم تقع منافية لمن هو أوثق فإن خولف بأرجح فالراجح المحفوظ ومقابلة الشاذ "

قلت : وهذا الشرط مفقود هنا ؛ فإن حماد بن سلمة وإن كان من رجال مسلم ، فهو بلا شك دون شعبة في الحفظ ، ويتبين لك ذلك بمراجعة ترجمة الرجلين في كتب القوم فالأول أورده الذهبي في (الميزان) وهو إنما يورد فيه من تكلم فيه ووصفه بأنه " ثقة له أوهام " بينما لم يورد فيه شعبة مطلقا ، ويظهر لك الفرق بينهما بالتأمل في ترجمة الحافظ لهما ، فقال في (التقريب) : " حماد بن سلمة ثقة عابد أثبت الناس في ثابت وتغير حفظه بآخره " ثم قال : " شعبة بن الحجاج ثقة حافظ متقن كان الثوري يقول : هو أمر المؤمنين في الحديث وهو أول من

فتش بالعراق عن الرجال وذب عن السنة وكان عابدا " .

قلت : إذا تبين لك هذا عرفت أن مخالفة حماد لشعبة في هذا الحديث بزيادته عليه تلك الزيادة غير مقبولة ؛ لأنها منافية لمن هو أوثق منه فهي زيادة شاذة كما يشير إليه كلام الحافظ السابق في (النخبة) ولعل حمادا روى هذا الحديث حين تغير حفظه ، فوقع في الخطأ ، وكأن الإمام أحمد أشار إلى شذوذ هذه الزيادة ، فإنه أخرج الحديث من طريق مؤمل (وهو ابن إسماعيل) عن حماد - عقب رواية شعبة المتقدمة - إلا أنه لم يسق لفظ الحديث ، بل أحال به على لفظ حديث شعبة ، فقال : " فذكر الحديث " ويحتمل أن الزيادة لم تقع في رواية مؤمل عن حماد لذلك لم يشر إليها الإمام أحمد كما هي عادة الحفاظ إذا أحالوا في رواية على أخرى بينوا ما في الرواية المحالة من الزيادة على الأولى ، وخلاصة القول : إن الزيادة لا تصح لشذوذها ، ولو صحت لم تكن دليلا على جواز التوسل بذاته صلى الله عليه وسلم ، لاحتمال أن يكون معنى قوله : " فافعل مثل ذلك " يعني من إتيانه صلى الله عليه وسلم في حال حياته ، وطلب الدعاء منه والتوسل به ، والتوضؤ والصلاة ، والدعاء الذي علمه رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يدعو به ، والله أعلم)) [ص 81 – 83] .

الدليل الثاني :

قال المؤلف : ((2- وعن أبي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : «من خرج من بيته إلى الصلاة فقال: اللهم إني أسألك بحق السائلين عليك وأسألك بحق ممشاي هذا فإني لم أخرج أشرا ولا بطرا ولا رياء ولا سمعة وخرجت اتقاء سخطك وابتغاء مرضاتك فأسألك أن تعيذني من النار وأن تغفر لي ذنوبي إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت أقبل الله عليه بوجهه واستغفر له سبعون ألف ملك» .

وهذا حث ظاهر منه للصحابة على التوسل إلى الله تعالى بجاه ومنزلة السائلين عنده والسائلين جمع يشمل الأموات والأحياء ومن كان حاضرا ومن كان غائبا وفي الحديث دليل التوسل بالعمل الصالح وهو ممشى الرجل إلى المسجد لوجه الله فالشرع لم يفرق بين التوسل بالذوات الفاضلة وبين التوسل بالعمل الصالح بل لقائل أن يقول: كيف لا يجوز التوسل بذات النبي صلى الله عليه وآله وسلم الذي هو أشرف خلق الله ويجوز التوسل بصلاة العبد وصيامه وصدقته وكلا الأمرين خلق الله)) [ص 94 - 95] .

قلت : كما هي عادة الصوفية يضعون الأحاديث دون التأكد من صحتها ثم يبنون عليها الأحكام فهذا الحديث الذي يستدل به المؤلف قد ضعفه أهل العلم وقبل أن ذكر سبب ضعفه نذكر من خرجه .

فقد أخرجه ابن ماجه فقال : ((**حدثنا محمد بن سعيد بن يزيد بن إبراهيم التستري ثنا الفضل بن الموفق أبو الجهم ثنا فضيل بن مرزوق عن عطية عن أبي سعيد الخدري**)) مرفوعا [سنن ابن ماجة ص 256/1 ، ح 778] . وجاء في مسند ابن الجعد : ((**حدثني جدي نا يزيد بن هارون نا فضيل بن مرزوق عن عطية عن أبي سعيد قال يزيد فقلت لفضيل رفعه قال أحسبه قد رفعه**)) [مسند ابن الجعد ص 299] . وجاء في مسند الإمام أحمد : ((**ثنا يزيد أنا فضيل بن مرزوق عن عطية العوفي عن أبي سعيد الخدري فقلت لفضيل رفعه قال أحسبه قد رفعه**)) [ص 21/3] .

وأخرجه ابن أبي شيبة فقال : ((**حدثنا وكيع عن فضيل بن مرزوق عن عطية عن أبي سعيد**)) موقوفا [مصنف ابن أبي شيبة ص 25/6 ، ح 290202] .

مما مر نعلم أنه تفرد به فضيل بن مرزوق عن عطية عن أبي سعيد . وفضيل هذا صدوق تكلم في روايته عن عطية فقد قال ابن حبان : ((**كان يخطىء على الثقات ، و يروى عن عطية الموضوعات**)) [انظر ترجمته في تهذيب التهيب] . وعطية العوفي ، ضعيف أيضا قد تكلموا فيه وعلى الرغم من ضعفه إلا أنه مدلس ، ولم يصرح بالحديث من أبي سعيد ، وكذلك اضطرب إسناده فتارة مرفوع وتارة موقوف ، ولو كان

في الحديث علة واحد لكفى لـرده فما بالك إذا اجتمعت كل هـذه العلل ؟!

وقد تكلم على هذا الحديث الشيخ الألباني رحمه الله تعالى في كتابه التوسل فقـــــال : ((**رواه أحمد واللفظ له وابن ماجه وانظر تخريجه مفصلا في (سلســلة الأحــاديث الضــعيفة رقم 24) وإســناده ضــعيف لأنه من رواية عطية العـوفي عن أبي سـعيد الخـدري وعطية ضـعيف كما قـــال النـــووي في (الأذكـــار) وابن تيمية في (القاعدة الجليلة) والـذهبي في (المـيزان) بل قـال في (الضـــعفاء) : (مجمع على ضـــعفه) . والحافظ الهيثمي في غــــير موضع من (مجمع الزوائد) منها وأورده أبو بكر بن المحب البعلبكي في (الضـــــعفاء والمتروكين) والبوصـيري كما يـأتي وكـذا الحافظ ابن حجر يقــول فيه : (صـدوق يخطئ كثـيرا كـان شـيعيا مدلسا) وقد أبان فيه عن سبب ضعفه وهو أمران :**

الأول : ضــعف حفظه بقوله : (يخطئ كثــيرا) وهذا كقوله فيه في (طبقات المدلسـين) : (ضـعيف الحفظ) وأصـرح منه قوله في (تلخيص الحبـير) وقد ذكر حـديثا آخر : (وفيه عطية بن سـعيد العـوفي وهو ضعيف)

الثاني : تدليسه لكن كـان على الحافظ أن يـبين نوع تدليسه فـإن التـدليس عند المحـدثين على أقسـام كثيرة اشهرها ما يلي :

الأول : أن يروي الراوي عمن لقيه ما لم يسمعه منه أو عمن عاصـــره ولم يلقه موهما أنه ســـمعه منه كأن يقول : عن فلان أو قال فلان

الثـاني : أن يـأتي الـراوي باسم شـيخه أو لقبه على خلاف المشـــهور به تعمية لأمـــره وقد صـــرحوا بتحريم هذا النـوع إذا كـان شـيخه غـير ثقة فدلسه لئلا يعرف حاله أو أوهم أنه رجل آخر من الثقات على وفق اسمه أو كنيته وهذا يعرف عندهم بتدليس الشيوخ

قلت : وتدليس عطية من هذا النوع المحـرم كما كنت بينته في كتابي (الأحاديث الضـعيفة والموضـوعة وأثرها السيئ في الأمة - 24)

وخلاصة ذلك أن عطية هـذا كـان يـروي عن أبي سـعيد الخـدري رضي الله عنه فلما مـات جـالس أحد الكذابين المعروفين بالكـذب في الحـديث وهو الكلـبي فكـان عطية إذا روى عنه كنـاه أبا سـعيد فيتـوهم السامعون منه أنه يريد أبا سـعيد الخـدري وهـذا وحـده عندي يسقط عدالة عطية هذا فكيف إذا انضم إلى ذلك سوء حفظه ولهذا كنت أحب للحافظ رحمه الله أن ينبه على أن تـدليس عطية من هـذا النـوع الفـاحش ولو بالإشـارة كما فعل في طبقـات المدلسـين إذ قـال : (مشهور بالتدليس القبيح) كما سبق

ثم كـأن الحافظ نسي أو هم - أو غـير ذلك من الأسباب الـتي تعـرض للبشر - فقـال في تخريجه لهـذا الحديث : إن عطية قال في رواية : حدثني أبو سـعيد . قال : (فأمن بذلك تـدليس عطية) كما نقله ابن علان عنه وقلده في ذلك بعض المعاصرين

قلت : والتصـريح بالسـماع إنما يفيد إذا كـان التـدليس من النـوع الأول وتـدليس عطية من النـوع الآخر القـبيح فلا يفيد فيه ذلك لأنه في هـذه الرواية أيضا قال : (حدثني أبو سعيد) فهذا هو عين التـدليس القبيح .

فتبين مما سـبق أن عطية ضـعيف لسـوء حفظه وتدليسه الفـاحش فكـان حديثه هـذا ضـعيفا . وأما تحسين الحافظ له الذي اغـتر به من لا علم عنـده فهو بناء على سـهوه السـابق فتنبه ولا تكن من الغـافلين . وفي الحديث علل أخر تكلمت عليها في الكتاب المشار إليه سابقا فلا حاجة للإعادة فليرجع من شاء الزيادة)) [ص 92 – 94] .

وقـال تقي الـدين ابن تيمية : ((**وهـذا الحـديث هو من رواية عطية العـوفي عن أبي سـعيد ، وهو ضـعيف بإجماع أهل العلم ، وقد روي من طريق آخر هو ضعيف**

أيضا ، ولفظه لا حجة فيه ، فإن حق السـائلين عليه أن يجيبهم وحق العابـدين أن يـثيبهم ، وهو حق أحقه الله تعالى على نفسه الكريمة بوعـده الصـادق باتفـاق أهل العلم ، وبإيجابه على نفسه في أحد أقـــوالههم ، وقد تقدم بسط الكلام على ذلك ، وهذا بمنزلة الثلاثة الـذي سـألوه في الغـار بأعمـالهم ، فإنه سـأله هـذا بـبره العظيم لوالديه ، وســـــأله هـــــذا بعفته العظيمة عن الفاحشة ، وسأله هـذا بأدائه العظيم للأمانة ، لأن هـذه الأعمال أمر الله بها ووعد الجزاء لأصحابها فصـار هـذا كما حكــاه عن المؤمــنين بقوله : ((رَّبَّنَا إِنَّنَا سَــمِعْنَا مُنَادِياً يُنَادِي لِلإِيمَانِ أَنْ آمِنُواْ بِـرَبِّكُمْ فَآمَنَّا رَبَّنَا فَـاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرْ عَنَّا سَـيِّئَاتِنَا وَتَوَفَّنَا مَـعَ الأبْـرَارِ)) [آل عمـران : 193] . وقـال تعـالى : ((إِنَّهُ كَـانَ فَرِيـقٌ مِّنْ عِبَادِي يَقُولُـونَ رَبَّنَا آمَنَّا فَـاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا وَأَنتَ خَيْـرُ الـرَّاحِمِينَ)) [المؤمنـون : 109] ... الخ)) [قاعـدة جليلة في التوسل والوسيلة ص 123] .

وقد تـبين لك أنه لا يصح أخذ الأحكـام من هـذا الحـديث لضـعفه وانظـرا يا رعـاك الله كيف يسـتدل الصـوفية بالأحـاديث الضـعيف ثم يؤصـلون عليها فـانظر مـاذا قـال المؤلف : ((وهـذا حث ظـاهر منه للصـحابة على التوسل إلى الله تعـالى بجـاه)) ، وقوله : ((فالشرع لم يفرق بين التوسل بالـذوات الفاضـلة وبين التوسل بالعمل الصـالح)) وقد قلنا ما بـني على باطل في باطل فهـذا الحكم بنـاه المؤلف على حـديث ضـعيف لا يحتج به إلا عند من يرون إخراج الحديث كاف لصحته والاعتماد عليه .

وقـــول المؤلف : ((بل لقائل أن يقـــول: كيف لا يجـــوز التوسل بذات النبي صلى الله عليه وآله وسـلم الـذي هو أشـرف خلق الله ويجـــوز التوسل بصـــلاة العبد وصـــيامه وصـــدقته وكلا الأمـرين خلق الله)) نقـول الـدين لا يأخذ بالعقل والقياسـات ، فـأين ذهب النصـوص ؟ ألا يكفيك عمل الصـحابة والتـابعين لهم بإحسـان حيث كـانوا يتوسـلون بالعمل الصـالح ولا يتوسـلون بالذوات ، والأدلة على التوسل بالعمل الصـالح كثـيرة فمنها قصة الثلاثة الـذين أطبق عليه القـار فقـاموا يتوسـلون إلى الله تعـالى بصالح عمالهم ، وهذا الأمر واضح لا يحتاج إلى دليل .

الدليل الثالث :

قال المؤلف : ((3- وعن سيدنا علي كـرم الله وجهـه: أن سيدنا النبي صلى الله عليه وآله وسلم لما دفن فاطمة بنت أسد أم سـيدنا علي رضي الله عنهما قـال: اللهم بحقي وحق الأنبيـاء من قبلي اغفر لأمي بعد أمي)) [ص 95] .

قلت : هذا الحـديث أخرجه الطـبراني في الأوسط فقـال : ((**حـدثنا أحمد بن حمـاد بن زغبة قـال حـدثنا روح بن صلاح قال حدثنا سفيان الثوري عن عاصم الأحـول عن أنس بن مالك قــال لما مــاتت فاطمة بنت أسد بن هاشم أم علي دخل عليها رســول الله فجلس عند رأســها فقــال رحمك الله يا أمي كنت أمي بعد أمي تجوعين وتشبعيني وتعرين وتكسونني وتمنعين نفسك طيب الطعام وتطعميني تريدين بـذلك وجه الله والـدار الآخرة ثم أمر أن تغسل ثلاثا وثلاثا فلما بلغ الماء الذي فيه الكـافور سـكبه عليها رسـول الله بيـده ثم خلع رسول الله قميصه فألبسـها إيـاه وكفنت فوقه ثم دعا رسول الله أسامة بن زيد وأبا أيوب الأنصاري وعمر بن الخطـاب وغلاما أسـود ليحفـروا فحفـروا قبرها فلما بلغوا اللحد حفـره رسول الله بيـده وأخـرج ترابه بيـده فلما فــرغ دخل رســول الله صــلى الله عليه وســلم فاضطجع فيه وقال الله الذي يحيي ويميت وهو حي لا يمــوت اغفر لأمي فاطمة بنت أسد ولقنها حجتها ووسع عليها مــدخلها بحق نبيك والأنبيــاء الــذين من قبلي فإنك أرحم الــراحمين ثم كــبر عليها أربعا ثم أدخلوها القبر هو والعباس وأبو بكر الصديق رضي الله عنهم لم يرو هذا الحديث عن عاصم الأحول إلا سفيان الثوري تفرد به روح بن صلاح**)) [ص 67 ـ 68 / 1] وفي الكبير أيضا [ص 351 / 24] .

وأخرجه أبو نعيم الأصبهاني فقال : ((**حدثنا سـليمان بن احمد ثنا احمد بن حمـاد بن رغبة حـدثنا روح بن صـلاح أخبرنا سـفيان عن عاصم عن أنس بن مالك قــال لما مــاتت فاطمة بنت أسد** .... الحــديث)) [حلية الأوليــاء ص 121 / 3] .

لا اعلم لماذا يستدل المؤلف بهذا الحديث مع أن الهيثمي الذي عزا له قد ضعف أحد رجاله فقال : ((**وفيه روح بن صلاح وثقه ابن حبان والحاكم وفيه ضعف وبقية رجاله رجال الصحيح**)) [ص 257/9] .

ولم يعرف الحفاظ هذا الحديث إلا من رواية روح بن صالح فقد قال الطبراني : ((**لم يرو هذا الحديث عن عاصم الأحول إلا سفيان الثوري تفرد به روح بن صلاح**)) [ص 68 /1] ، وقال أبو نعيم : ((**غريب من حديث عاصم والثوري لم نكتبه إلا من حديث روح بن صلاح تفرد به**)) [ص 121/3].

وروح يقال له ابن سيابة . قال ابن عدي : ((**وفي بعض حديثه نكرة**)) [الكامل ص 146/6] . والحديث نفسه أورد ابن الجوزي في كتاب العلل المتناهية وقال عقبه : ((**تفرد به روح بن صلاح وهو في عداد المجهولين وقد ضعفه ابن عدي**)) [ص 269/1] ، وقال الدارقطني : ((**ضعيف في الحديث**)) [لسان الميزان ص 465/2] ، قال الذهبي : ((**واهٍ**)) [تلخيص العلل ص 91].

أما توثيق الحاكم ابن حبان له لا يعتد به إذا كان الراوي متكلم فيه ، لأنهما من المتساهلين في التوثيق ، وقد مر قول ابن تيمية في مسألة تصحيح الحاكم رحمه الله تعالى ، وعلى فرض أنهما من غير المتساهلين لا يقدم التوثيق على الجرح المفسر ، فروح جرح بأمرين الأول النكارة في الحديث وهذا جرح مفسر ، وكذلك بالجهالة كما مر عن ابن الجوزي .

تنبيه جعل المؤلف مخرج هذا الحديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه وهو وهم منه ، وكذلك لما كرر هذا المتن في [ص 111] جعل مخرجه عن ابن عباس رضي الله عنه وهو كذلك وهم فهو من رواية أنس بن مالك رضي الله عنه وكذلك المتن يختلف ولا أعلم هل وهم المؤلف في المتن أيضا أو هو تعمد تغيير المتن زيادة بالتعمية والتوميه .

وهذا الحديث ليس فيه دلالة على جواز الاستغاثة بغير الله عز وجل إنما التوسل بالذوات ، فالاستدلال به على جواز الاستغاثة بغير الله عز وجل تساهل من المؤلف ؛ هذا التساهل

جاء من أنه لا يفرق بين التوسل والاستغاثة كما صرح في بداية المبحث .

الدليل الرابع :

قـــال المؤلف : ((وعن أنس بن مالك رضي الله عنه أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه :كان إذا قحطوا استسقى بالعباس بن عبد المطلب فقال: اللهم إنا كنا نتوسل إليك بنبينا فتسقينا وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا . قال: فيسقون وفي الحديث إثبات التوسل به صلى الله عليه وآله وسلم وبيان جواز التوسل بغيره كالصالحين من آل البيت وغيرهم كما قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري)) . [ص 95] .

قلت : هذا حديث صحيح ، وهذا الحديث دليل على عدم جواز التوسل بالأموات كما فهم الصحابة والتابعون لهم وكلام أمير عمر بن الخطاب واضح المعنى والدلالة فيه قوله : ((كنا نتوسل)) أي توسلهم كان في حياته صلى الله عليه وسلم والصحابة كانوا موجودون فأقروه على ذلك ، وإلا لماذا يعدلون عن رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى العباس ، فهل العباس كفؤ لرسول الله صلى الله عليه وسلم أو جاهه أكبر من جاه النبي صلى الله عليه وسلم ؟؟ لا شك أنه لا يوجد مسلم يقول مثل هذا الكلام ، فما عدل الصحابة إلى العباس إلا لأمر شرعي .

وقول المؤلف : ((وفي الحديث إثبات التوسل به صلى الله عليه وآله وسلم وبيان جواز التوسل بغيره كالصالحين من آل البيت وغيرهم كما قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري))

قلت : فالظاهر من كلام المؤلف أنه فهم هذا الحديث أن عمر بن الخطاب توسل بذات العباس لا بدعائه ، وهذا غير صحيح فقد لأن عمر رضي الله عنه طلب الدعاء من العباس رضي الله عهنه قال الحافظ ابن حجر : ((**وقد روى عبد الرزاق من حديث بن عباس أن عمر استسقى بالمصلى فقال للعباس قم فاستسق فقام العباس فذكر الحديث فتبين بهذا أن في القصة المذكورة أن العباس كان مسئولا وأنه ينزل منزلة الإمام إذا أمره الإمام بذلك**))

[فتح الباري ص 495/2] ، ففي هذا دلالة على أن عمر سأل العباس الدعاء وجاء التصريح بهذا برواية أخرى قال : ((**قم فاستسق وادع ربك**)) [تاريخ دمشق ص 357 / 26 ، وفي إسنادها رجل مبهم]

وقال الحافظ أيضا : ((**وقد بين الزبير بن بكار في الأنساب صفة ما دعا به العباس في هذه الواقعة والوقت الذي وقع فيه ذلك فأخرج بإسناد له أن العباس لما استسقى به عمر قال اللهم إنه لم ينزل بلاء إلا بذنب ولم يكشف إلا بتوبة وقد توجه القوم بي إليك لمكانى من نبيك وهذه أيدينا إليك بالذنوب ونواصينا إليك بالتوبة فاسقنا الغيث فأرخت السماء مثل الجبال حتى أخصبت الأرض وعاش الناس**)) [فتح الباري ص 497/2] .

أما قول الحافظ الذي يستدل به المؤلف فهو : ((**ويستفاد من قصة العباس استحباب الاستشفاع بأهل الخير والصلاح وأهل بيت النبوة وفيه فضل العباس وفضل عمر لتواضعه للعباس ومعرفته بحقه**)) [فتح الباري ص 497/2] . قال الحافظ هذا الكلام بعد أن سرد توسل العباس ، مما يدل أنه يقصد الاستشفاع بدعائهم لا بذواتهم كما فهم المؤلف أو ما يريد إفهامه القاري.

ثم قام المؤلف يعترض على فهم السلف لهذا الحديث بأمور فقال : ((ومن الشبه التي قد ترد على هذا الحديث أن سيدنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه توسل بالعباس لأن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم كان قد توفي والجواب أن يقال: هل قال لكم عمر أو العباس إن هذا التوسل لأن الرسول كان قد توفي كلا لا قال عمر ذلك ولا أشار إليه ولا قال العباس ذلك ولا أشار إليه ..)) [ص 95 – 96] .

وهذا القول من عجيب صنع المؤلف أو من عجيب فهمه ، وكأنه لا يعلم أن هناك لسان الحال ، وهناك لسان المقال ، فلسان حال الصحابة يقول ذلك حيث عدلوا عن التوسل بالنبي صلى الله عليه وسلم إلى التوسل بالعباس .

ثم هب أن المؤلف لا يتعرف بشيء أسمه لسان الحال الذي نعبر عنه (بعمل السلف) فلقد جاء لسان المقال حيث قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه : ((كنا نتوسل إليك بنبينا)) أي في المواضع في حال حياته صلى الله عليه وسلم ، وبعدما انتقل إلى الرفيق الأعلى صلى الله عليه وسلم ماذا كان حالهم قال : ((إليك بعم نبينا فاسقنا)) وهذا الأمر واضح جدا جدا ، ولكن القوم يأبون ذلك .

ثم قام يسوق المؤلف اعتراضات ليصرف الدلال الظاهرة في هذا الحديث من أن التوسل كان بدعاء العباس لا بذاته فقال : ((1- ترك الشيء لا يدل على منعه كما تقرر في الأصول فترك عمر للتوسل بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم لا دلالة فيه أصلا على منع التوسل وقد ترك النبي صلى الله عليه وآله وسلم كثيرا من المباحات فهل دل تركه لها على حرمتها ؟ لم يقل ذلك أحد من العلماء ثم إن صاحب الوسيلة لا يتصرف بنفسه في قضاء حاجة المتوسل حتى يحول موته دون ذلك وإنما هو يسعى بالشافعة عند الله تعالى في قضاء حاجة المتوسل فهل ورد نص بتجرد الأنبياء والصالحين بموتهم مما لهم عند الله من المنزلة والجاه على أنه سيمر معنا إن شاء الله تعالى الكلام عن الروح وقوة تصرفها بعد مفارقة البدن)) [ص 96] .

قلت : فقول المؤلف : ((ترك الشيء لا يدل على منعه كما تقرر في الأصول فترك عمر للتوسل بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم لا دلالة فيه أصلا على منع التوسل)) هذا لا يستقيم لأن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ليس مشرعا بل هو والصحابة وجميع المسلمين مضبوطون بضابط الشريعة فلا يعدلون عن التوسل بالنبي صلى الله عليه وسلم فيتوسلون بالعباس إلا لعلة شرعية يعلمها علماء الصحابة مثل عمر رضي الله عنه سيما أنهم في حال التضرع وفي حال الكرب ، والصحابة أصابهم القحط الشديد ، وقد روي أنه هذا التوسل كان في عام الرمادة عندما هلك الناس .

فهل يتركون الفاضل ويذهبون إلى المفضول ؟؟!! ولقد كان الصحابة في موقف أن يقدموا أفضل ما عندهم فلا شك لو كان التوسل بالنبي صلى الله عليه وسلم بعد مماته جائز لما عدلوا به إلى عمه العباس رضوان الله عليه وهم في أمس الحاجة للغيث لما أصابه من قحط .

ثم مـاذا يفهم المؤلف ومن يـرى رأيه من قـول عمر رضي الله عنه حيث يقـول : ((كنا نتوسل إليك بنبينا)) أي في السـابق أو في الماضي ؟؟ نترك الجـواب للمنصـفين ، ولو كـان الصـحابة يرون جواز التوسل بالذوات لما تركوا ذات النبي صـلى الله عليه وسلم ، توسلوا بمن هم دونه من أهل بيته.

وقوله : ((لم يقل ذلك أحد من العلمـــاء ثم إن صـــاحب الوسيلة لا يتصرف بنفسه في قضاء حاجة المتوسل حـتى يحـول موته دون ذلك وإنما هو يسـعى بالشـافعة عند الله تعـالى في قضاء حاجة المتوسل)) فأقول : وهـذا الاعـتراض نـاتج عن خلط المؤلف بين التوسل والاستغاثة فهو لا يفرق بينهما كما صرح في بداية المبحث ، واعرض يا أخي القاري كلام المؤلف على حـديث التوسل بالعبـاس رضي الله عنه وانظر هل العبـاس تشـفع عند الله أم دعاه ليكشف عنه الضر فيسقون ؟؟

وقوله : ((وإنما هو يسـعى بالشـافعة عند الله تعـالى في قضاء حاجة المتوسل)) ، فهذا إما خاص بـالنبي صـلى الله عليه وسـلم أو عامة فـإذا كـان خـاص فقد علم من تتبع ما صح عن الصـحابة أنهم كـانوا يـذهبون إلى النـبي صـلى الله عليه وسـلم فيسـألونه الـدعاء فيـدعوا الله لهم ، هـذا كـان في حياته فبعد انتقاله إلى الرفيق الأعلى فلم يذهبوا إلى قبره فيسألوه أن يدعو لهم ، بل لما احتـاجوا إلى الغيث صـنعوا كما كـانوا يصـنعون في زمن النبي صلى الله عليه وسلم ولكن قدموا العبـاس رضي الله عنه ليحل محل النـبي صـلى الله عليه وسـلم في الاسـتقاء بعد انتقاله إلى الرفيق الأعلى كما حل أبو بكر الصـديق محل النـبي صلى الله عليه وسلم في سياسة أمر الناس .

أما إذا كان هـذا الأمر عامة في جميع الأوليـاء فهـذه دعـوى تحتـاج إلى دليل فمن أن الله تعـالى أعطى وهـذا الـولي أو ذاك الشفاعة ليشفع للناس عند الله وقد قـال الله تعـالى : ((**مَن ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلاَّ بِإِذْنِهِ**)) [البقرة : 255] ، وقال تعالى : ((**وَكَم مِّن مَّلَكٍ فِي السَّمَاوَاتِ لَا تُغْنِي شَفَاعَتُهُمْ شَيْئاً إِلَّا مِن بَعْدِ أَن يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَن يَشَاءُ وَيَرْضَى**)) [النجم : 26] ، فأين لهم أنى الله تعالى أعطى أولياء الصوفية الشفعاء ، فمن أين لهم أن الله تعالى أعطى الشيخ عبد القادري الجيلاني والشيخ أحمد الرفاعي ، والشيخ أحمد البدوي ، والشـيخ العيدروس ... الخ الشفعاء ؟؟ !! أليس هذا تقول الله تعالى ؟؟

وقوله : ((لم يقل ذلك أحد من العلمـــــاء ثم إن صـــــاحب الوسيلة .... الخ)) من هم هؤلاء العلماء الـذي قـالوا هـذا الكلام هل هم علماء الصوفية أم علماء أهل السنة والجماعة ؟؟

فإن كان يقصد علماء أهل السنة والجماعة فليأت بأسمائهم ، وإن كــان يقصد علمــاء الصــوفية ، فالصــوفية لهم اعتقــادهم الخاص بالأولياء ، وهو أنهم يتصرفون بالكون كيفما يشاءون .

ويواصل المؤلف اعتراضه فقال : ((2- أراد عمر ان يـبين التوسل بالمفضول مع وجـود الأفضل لوجـود علي وعثمـان رضي الله عنهما)) [ص 96] .

ثم قارون قول المؤلف هذا مع قول المشركين الذي حكـاه الله تعـالى عنه في قوله تعـالى : ((**أَلَا لِلَّهِ الـدِّينُ الْخَـالِصُ وَالَّذِينَ اتَّخَـذُوا مِن دُونِـهِ أَوْلِيَـاء مَا نَعْبُـدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِي مَا هُمْ فِيـــــهِ يَخْتَلِفُونَ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ كَاذِبٌ كَفَّارٌ**)) [الزمر : 3] ، وقوله تعالى : ((**وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللّهِ مَا لاَ يَضُرُّهُمْ وَلاَ يَنفَعُهُمْ وَيَقُولُـونَ هَـؤُلاء شُـفَعَاؤُنَا عِنـدَ اللّـهِ قُـلْ أَتُنَبِّئُونَ اللّـهَ بِمَا لاَ يَعْلَمُ فِي السَّـمَاوَاتِ وَلاَ فِي الأَرْضِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ**)) [يونس : 18] ، فالعلة عند المشـــركين وعند المؤلف واحـــدة ، وهي أن الله تعـــالى أعطى الشـــفاعة لبعض خلقه في الـــدنيا يشـــفعون لمن طلب منهم الشفاعة . وهذا لو غضضنا الطرف عن معتقد الصـوفية بالأوليـاء بأنهم يتصرفون في الكون .

قلت : نقول قد يكون هذا صحيحا في حال التعليم ، وليس في حـال الكربة والشـدة ، مع مراعـاة أن التوسل المـذكورة هو بالـدعاء لا بالـذات ، ثم هل يوجد عند المؤلف دليل على أن علي بن أبي طالب وعثمـان بن عفـان رضي الله عنهما كانا موجـودين في تلك الحادثة حتى يقول تركوا الفاضل واتخذوا المفضول ؟

وهـذا القصد الـذي قاله المؤلف هو من عنـده نفسه لأنه لا يوجد دليل على أن عمر رضي الله عليه عنه يريد التعليم بجـــواز التوسل بالمفضول مع وجود الفاضل لـبين ذلك كما فعل علي بن أبي طـالب رضي الله عنه عنـدما شـرب قائما يعلم النـاس أن الشرب قائما جاز فقد أخـرج البخـاري عن الـنزال قـال : ((**أتى علي رضي الله عنه على باب الرحبة بماء فشرب قائما**

فقال : إن ناسا يكره أحدهم أن يشرب وهو قائم وإني رأيت النبي صلى الله عليه وسلم فعل كما رأيتموني فعلت)) [ح 2027] .

لو كان فعل عمر رضي الله عنه فعل تعليم لبين للناس كما بين علي بن أبي طالب رضي الله عنه .

ثم الرواية ليس فيها هـذه الدلالة الـتي يقولها المؤلف بل تفيد أن هذا كان ديدن لعمر رضي الله عنه أنه كلما قحطوا قـدم العباس للاستسقاء فقد جاء في الرواية : ((**كان إذا قحطوا استسقى بالعباس بن عبد المطلب**)) فهذا يدل على تكرار الفعل من عمر وإقرار الصحابة رضوان الله عليهم له على اختيار العباس وتكرار الاستسقاء به .

ثم رواية ابن حبان توضح أن الصحابة لما كان في عهد النبي صلى الله عليه وسلم كان يستسقون به فلما انتقل إلى الرفيق الأعلى قاموا يستسقون بالعباس عن أنس قال : ((**كانوا إذا قحطوا على عهد النبي صلى الله عليه وسلم استسقوا بالنبي صلى الله عليه وسلم فيستسقي لهم فيسقون فلما كان بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم في إمارة عمر قحطوا فخرج عمر بالعباس يستسقي به فقال : اللهم إنا كنا إذا قحطنا على عهد نبيك صلى الله عليه وسلم واستسقينا به فسقيتنا وإنا نتوسل إليك اليوم بعم نبيك صلى الله عليه وسلم فاسقنا قال فسقوا**)) [ح 2861] ، فهذا اللفظ بين العلة من الاستسقاء بالعباس هو تعذر الاستسقاء بالنبي صلى الله عليه وسلم لوفاته ، فيظهر لك أن قول المؤلف هذا ليس عليه دليل .

قال المؤلف : ((3- توسل عمر بالعباس في الحقيقة توسل بالنبي لأن عمر توسل به لمكانته من النبي وكونه عمه فها هو يقول عم نبينا ولم يقل بالعباس بن عبد المطلب)) [ص 96] .

قلت : نعم إن من أحد اسباب تقديم العباس على الناس لأنه عم النبي صلى الله عليه وسلم وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم جيله وكيف لا يقدم عمر بن الخطاب العباس وقد

قال النبي صلى الله عليه وسلم لعمر في حق العباس : ((**يا عمر أما شعرت أن عم الرجل صنو أبيه**)) [رواه مسلم ح 983] ، ومع أن أصاب جماعة من الناس قحط شديد وأرادوا أن يتوسلوا بأحدهم لما أمكن أن يعدلوا عمن دعاؤه أقرب إلى الإجابة فما قدموا العباس إلا لظنهم هذا الظن .

أما أن التوسل بالعباس هو في الحقيقة توسلا بالنبي صلى الله عليه وسلم لما قال عمر بن الخطاب : ((**اللهم إنا كنا نتوسل إليك بنبينا فتسقينا**)) أي كنا في حياة النبي صلى الله عليه وسلم نطلب منه أن يستسقي لنا ((**وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا**)) أي الآن بعد انتقال نبيك إلى الرفيق الأعلى نقدم عم نبينا فعمر يفرق بين الأمرين ولو كان حقيقة الأمر واحد لما قدم العباس فيقول : ((**اللهم كنا توسل بنبينا فتسقينا وإنا نتوسل إليك بنبينا كما كنا نتوسل**)) فلما يعدل عن النبي صلى الله عليه وسلم إلى العباس ؟

ثم لو كان الأمر كذلك لكان الناس لا يستسقون إلا برجل من آل بيت النبي صلى الله عليه وسلم وهذا خلاف ما كان عليه الصحابة فقد ثبت أنهم استقوا لم يقدموا أحدا من آل البيت أخرج مسلم عن أبي إسحاق : ((**أن عبد الله بن يزيد خرج يستسقي بالناس فصلى ركعتين ثم استسقى** ... الحديث)) [ح 1254] ، وأخرج عبد الرزاق في مصنفه عن الثوري عن أبي إسحاق عن عبد الله بن يزيد الخطمي أن بن الزبير : ((**خرج يستسقي بالناس فخطب ثم صلى بغير أذان ولا إقامة قال وفي الناس يومئذ البراء بن عازب وزيد بن أرقم**)) [ح 4899] .

وأخرج يعقوب الفسوي في المعرفة والتاريخ بسند صحيح قال : ((**حدثنا أبو اليمان قال حدثنا صفوان عن سليم بن عامر الخبائري أن السماء قحطت فخرج معاوية بن أبي سفيان وأهل دمشق يتسقون فلما قعد معاوية على المنبر قال : أين يزيد بن الأسود الجرشي فناداه الناس فأقبل يتخطى الناس فأمر معاوية فصعد المنبر فقعد عند رجليه فقال معاوية : اللهم إنا نستشفع إليك اليوم بخيرنا وأفضلنا اللهم إنا نستشفع إليك بيزيد بن الأسود الجرشي يا يزيد ارفع يديك إلى الله فرفع يزيد يديه ورفع الناس أيديهم فما كان أوشك إن**

فـارت سـحابة في الغـرب كأنها تـرس وهبت لها ريح فسقينا حتى كاد النـاس أن لا يبلغـوا منـازلهم)) [ص 2 / 221]

فهؤلاء الصحابة لم يقـدموا أحـدا من آل الـبيت لأن التوسل به توسلا بالنبي صلى الله عليه وسلم بل كان عمل عمر والنـاس أن يقدموا من يظنون به الصلاح ليستقي لهم ، فكل هؤلاء فهموا كما فهم عمر والصـــحابة رضـــوان الله عليهم أن يقـــدموا بالاستسقاء الصالحين أو من يظنون بهم الصلاح ولم يقدموا أحدا منتقل إلى الرفيق الأعلى .

ويوجد هنـاك اعـترض على كلام المؤلف فـإذا كـان التوسل بالعبـاس حقيقته هو التوسل بـالنبي صـلى الله عليه وسـلم لأنه توسل به لأنه عم النـبي صـلى الله عليه وسـلم وليس لأنه ممن يرجى استجابة دعائه ؛ يكون هذا الحديث خاص بالنبي صـلى الله عليه وسـلم وآل بيته فلمـاذا تم توسـعة دائـرة الاسـتدلال بهـذا الحـديث على جـواز التوسل بالصـالحين عموما ، فلا بد من أحد الأمرين إما التخصـيص أو الرجـوع عن قوله أن التوسل بالعبـاس هو حقيقة توسل بالنبي صلى الله عليه وسلم وذلك لأنه قال : ((وبيان جواز التوسل بغيره كالصالحين من آل البيت وغيرهم)) .

قال المؤلف : ((4- أراد عمر بفعله أن يـبين جـواز التوسل بغـير النـبي صـلى الله عليه وآله وسـلم من أهل الصـلاح ممن ترجى بركته)) [ص 96]

وهنا صـــرح المؤلف بما يضـــمر بعد تلك المقدمة الطويلة العريضة ، وهو نعم جائز بـدعائهم لا بـذواتهم كما فهم المؤلف ، لو كان التوسل بالذات وليس بالدعاء فلماذا قدم أمـير المؤمـنين عمر بن الخطـاب العبـاس رضي الله تعـالى عنهما ليستسـقي بالنـاس أي يطلب السـقيا من الله عز وجل ولقد جـاء في بعض الروايـات عن ابن عبـاس أن عمر رضي الله عنه قـال : ((**قم فاستسق وادع ربك**)) [تـاريخ دمشق ص 357 /ـ 26] وإن كـان في إسـناد هـذه الرواية رجل مبهم إلا أنه تـبين أن التوسل كـان بـدعاء العبـاس رضي الله عنه وهـذا ما فهمه العلمـاء فقد أخـرج الـبيهقي هـذا الحـديث في السـنن الكـبرى تحت بـاب الاستسقاء بمن ترجى بركة دعائه ، وأخـرج ابن حبـان تحت بـاب

ذكر ما يستحب للإمام إذا أراد الاستسقاء أن يستسقي الله بالصالحين رجاء استجابة الدعاء لذلك ، فإذن هؤلاء فهموا أن التوسل بالصالحين هو بدعائهم رجاء قبوله لا بذواتهم .

الدليل الخامس :

قال المؤلف : ((5- وعن شريح بن عبيد قال: ذكر أهل الشام عند علي بن أبي طالب رضي الله عنه وهو بالعراق فقالوا: العنهم يا أمير المؤمنين قال: لا سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: الأبدال بالشام هم أربعون رجلا كلما مات رجل أبدل الله مكانه رجلا يسقى بهم الغيث وينتصر بهم على الأعداء ويصرف عن أهل الشام بهم العذاب . وفي رواية: أربعون رجلا مثل خليل الرحمن.

ومعنى المثلية في قوله مثل خليل الرحمن أنهم على طريقة إبراهيم عليه الصلاة والسلام في سلامة الصدر والرحمة لجميع المسلمين)) [96 – 97] .

قلت : كما هي عادة المؤلف والصوفية عموما الاستدلال بالأحاديث الضعيف بل الموضوعة وحسبهم أن يكون الحديث يؤيد ما يذهبون إليه حتى يحتجوا به ، وليس الحديث الضعيف أو الموضوع هو دليلهم مخطئ من يظن ذلك ، هم اعتقدوا فافتقروا للدليل فلما بحثوا ما وجدوا إلا تلك الأحاديث فقاموا يستشهدون بها .

فهذا الحديث أخرجه الإمام أحمد فقال المسند فقال : ((**ثنا أبو المغيرة ثنا صفوان حدثني شريح يعنى بن عبيد قال ذكر أهل الشام عند علي بن أبي طالب رضي الله عنه وهو بالعراق فقالوا العنهم يا أمير المؤمنين قال لا إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : الأبدال يكونون بالشام** ... الحديث [ص 112/1] . وإن كان رجاله ثقات إلا أنه فقد أحد شروط الصحة ، وهو الاتصال ، فشريح بن عبيد لم يدرك عليا رضي الله عنه أما قول الهيثمي : ((**شريح بن عبيد وهو ثقة وقد سمع من المقداد وهو أقدم من علي**)) [مجمع الزوائد ص 62/10] لا يعني أن الحديث متصل وذلك للأسباب التالية :

1. مسألة سماع شـريح من المقـداد فيها نظر ، جـاء في تهـذيب التهذيب : ((**وقال بن أبي حـاتم في المراسـيل عن أبيه لم يدرك أبا أمامة ولا المقـدام ولا الحـارث بن الحـارث وهو عن أبي مالك الأشـــعري مرسل انتهى**)) ، وفعقب الحافظ ابن حجر فقــال : ((**وإذا لم يــدرك أبا أمامة الــذي تــأخرت وفاته فبــالأولى أن لا يكــون أدرك أبا الــدرداء وأنى لكثــــير التعجب من المؤلف كيف جـــــزم بأنه لم يــدرك من ســمى هنا ولم يــذكر ذلك في المقـداد وقد توفي قبل سـعد بن أبي وقـاص وكـذا أبو الـدرداء وأبو مالك الأشــــعري وغـــــير واحد ممن أطلق روايته عنهم والله الموفق**)) .

قلت : إذا لم يــدرك ســعد بن أبي وقــاص رضي الله عنه الـذي تـوفى سـنة 55 هجـري فمن بـاب أولى أنه لم يـدرك عليا رضي الله عنه ، الـذي تـوفى سـنة 40 هجـري ، وكيف إذا علمت إن ابن عساكر قال : ((**وجدت شـهادته في كتـاب قضـاء ، تاريخه : سـنة ثمـان ومئة**)) [انظر تهـذيب التهـذيب] ، أي بعد موت علي بـ 68 سنة ومع هـذا كله شـريح بن عبيد شـامي ، ومعلومة الحالة السياسة بين أهل الشام وأهل العـراق في فـترة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب .

2. قد صرح ابن عساكر بانقطاع هذا فقال بعدما أخرجه : ((**هذا منقطع بين شـــريح وعلي فإنه لم يلقه**)) [تـــاريخ ابن عساكر ص 289/1] .

3. اتهم الهيثمي شريحا بالتـدليس عن الصحابة فقـال : ((**وفيه شريح بن عبيد وهو ثقة مدلس أختلف في ســماعه من الصحابة لتدليسه باب منه**)) [مجمع الزوائد ص 88/1] .

قـــال ابن تيمية : ((**حـــديث منقطع ليس بثـــابت**)) [الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان ص 72] ، وضعفه الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة [ح 2993]

وقـال الحافظ ابن كثـير : ((**وفيه انقطـاع ، فقد نص أبو حاتم الرازي على أن شريح بن عبيد هـذا لم يسـمع من أبي أمامة ولا من أبي مالك الاشــــعري وأنه رواية عنهما مرســـــلة، فما ظنك بروايته عن علي بن أبي**

طـــالب، وهو أقـــدم وفـــاة منهما)) [البداية والنهاية ص 6 / 606]

قلت : إن صح هــذا الحـــديث ليس في دلالة على التوسل بالــذوات الأمــوات ولو تأمل المؤلف هــذه العبــارة حيث جـاء : ((كلما مات رجل أبدل الله مكانه رجلا يسـقى بهم الغيث وينتصر .... الحديث)) ، فقد نص هذا الحديث على السقيا مرهونة بحياته ، فإذا مـات انقطع عمله فلا يستسـقى بدعائه وفيه هـذا الحـديث ولو صحت رد على المؤلف في الـولي إذا مـات انقطع عمله وإلا لماذا يبدل ؟!

وهـذا الحـديث من جنس حـديث الاستسـقاء بالعبـاس عم النبي صلى الله عليه وسلم بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم المتقدم .

الدليل السادس :

قال المؤلف : ((6- وقال النبي صلى الله عليه وآله وسـلم إذا كنت لابد سائلا فأسأل الصـالحين فهـذا حث ظـاهر منه صـلى الله عليه وآله وسلم على سؤال الصالحين)) [ص 97] .

قلت : أخرج هذا الحديث لإمام أحمد فقـال : ((**ثنا قتيبة بن سعيد قـال أبو عبد الـرحمن وكتب به إلى قتيبة بن ســـعيد كتبت إليك بخطى وختمت الكتــــاب بخــــاتمي ونقشه الله ولي ســـعيد رحمه الله وهو خـــاتم أبي ثنا ليث بن ســـعد عن جعفر بن ربيعة عن بكر بن ســـوادة عن مســـــلم بن مخشي عن بن الفراسي ان الفراسي قـال لرسـول الله صـلى الله عليه وسـلم أسـأل قـال النـبي صـلى الله عليه وسـلم لا وإن كنت سـائلا لا بد فاسأل الصالحين**)) [ص 4/ 334]

وأخرجه أبو داود فقـال : ((**حـــدثنا قتيبة بن ســعيد ثنا الليث بن سـعد عن جعفر بن ربيعة عن بكر بن سـوادة عن مســـــلم بن مخشي عن بن الفراسي أن الفراسي قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم أسأل يا رسول الله** ... الحديث)) [ص 122/2]

وأخرجه النسائي : فقال : ((**أخبرنا قتيبة قال حدثنا الليث عن جعفر بن ربيعة عن بكر بن سوادة عن مسلم بن مخشي عن بن الفراسي أن الفراسي قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم أسأل**)) [ص 95/5]

أخرجه الطبراني في المعجم الكبير فقال : ((**حدثنا مطلب بن شعيب الأزدي ثنا عبد الله بن صالح حدثني الليث عن جعفر بن ربيعة عن بكر بن سوادة عن مسلم بن محشي عن بن الفراسي أن أباه الفراسي أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله** .... الحديث))[ص 336/1]

وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان فقال : **((أخبرنا أبو علي الروذباري أنا ابو بكر بن داسة نا ابو داود نا قتيبة بن سعيد نا الليث بن سعد عن جعفر بن ربيعة عن بكر بن سوادة عن مسلم بن مخشي عن بن الفراس أن الفراس قال لرسول الله** ... الحديث)) [ص 270/3] .

وأخرجه ابن قانع في معجم الصحابة قال : ((**حدثنا ابراهيم بن الهيثم البلدي نا أبو صالح عبد الله بن صالح نا الليث نا جعفر بن ربيعة عن بكر بن سوادة عن مسلم بن مخشي أنه قال أخبرني ابن الفراسي أن الفراسي قال للنبي صلى الله عليه وسلم أسأل يا رسول الله** ... الحديث)) [1/ 48] .

وأخرجه ابن زنجويه في كتاب الأموال قال : ((**أنا عبد الله بن صالح ، حدثني الليث ، حدثني جعفر بن ربيعة ، عن بكر بن سوادة ، عن مسلم بن مخشي أنه قال : أخبرني ابن الفارسي ، أن الفارسي قال للنبي صلى الله عليه وسلم : أسأل يا نبي الله** ... الحديث)) [2067]

وأخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة قال : ((**حدثنا عبد الله بن جعفر ، ثنا إسماعيل بن عبد الله ، قال : ثنا عبد الله بن صالح ، حدثني الليث بن سعد ، حدثني جعفر بن ربيعة ، عن بكر بن سوادة ، عن مسلم بن مخشي ، قال : أخبرني ابن الفراسي ، أن الفراسي** ... والحديث))

وقال أيضا : ((**حدثنا أبو عمرو ثنا الحسن ، ثنا قتيبة ، ثنا الليث مثله))** ، **وقـــال أيضا : ((ورواه محمد بن موسى بن أعين ، عن أبيه ، عن عمرو بن الحارث ، عن بكر ، عن مسلم ، عن رجل ، عن أبيه ، مثله ولم يسمه**)) [ص 2299] .

وأخرجه البخاري في التاريخ قال : ((**قال أبو صالح حدثني الليث قال حدثني جعفر بن ربيعة عن بكر بن سوادة عن مسلم بن مخشي أنه قال أخبرك الفراسي** ... الحديث)) [ص 137 / 7] .

ومما مر يتبين أن هذا الحديث بكر بن سوادة عن مسلم بن مخشي عن ابن الفراسي .

ومسلم بن مخشي المدلجي أبو معاوية المصري . ترجم له البخاري في التاريخ الكبير ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا [ص 272 / 7] ، وكذلك ابن أبي حاتم ترجمه ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا [ص 195 / 8] ، ،ذكره ابن حبان في الثقات [ص 398 / 5] ، وقال الحافظ في التقريب : ((**مقول**)) [ص 530] .

وقال الحافظ ابن القطان في بيان الوهم والايهام : ((**ومسلم ابن مخشي لم يرو عنه - فيما أعلم - إلا بكر بن سوادة**)) [ص 440 / 2] ، وقال أيضا : ((**وذكر من طريق النسائي حديث مسلم بن مخشي عن ابن الفراسي [عن الفراسي] ((إن كنت لا بد سائلا ، فسل الصالحين)) .**

ورده بأن قال : ابن الفراسي لا أعلم روى عنه إلا مسلم بن مخشي . وترك إعلاله بمسلم بن مخشي . وقد قدم في ماء البحر أنه لم يرو عنه إلا بكر بن سوادة)) [ص 256 / 3]

وهذا الذي يعبرون عنه بمجهول العين في اصطلاح أهل الحديث قال الذهبي في ميزان الاعتدال : ((**تفرد بحديث الفراسي في ماء البحر ما حدث عنه غير بكر بن سوادة**)) [420 / 6] ، ثم لم يوثقه إلا ابن حبان وهي عادة مشهورة له بتوثيق المجاهيل ، فلا تقوم بمثل هذا حجة .

ثم على فرض صحة هذا الحديث ، ففيه نهي عن السؤال ، وهو خاص بسؤال المال حتى أن أبا داود أدرجه تحت باب **((باب في الاستعفاف))** ، وكذلك ابن زنجويه أورده تحت باب ((**التشديد في مسألة الناس من أموالهم**)) ، والنسائي أخرجه في السنن الكبرى والسنن الصغرى في ((**كتاب الزكاة باب سؤال الصالحين**)) ، وبهذه الحديث استدل الماوردي أن المحتاج يسأل أهل الصلاح قال في فصل يستحب للفقير أن يتعفف عن السؤال : ((**ويقصد بسؤاله أهل الخير والصلاح فقد قال النبي صلى الله عليه وسلم : إن كنت لا بد سائلا فاسأل الصالحين**)) [الحاوي الكبير في فقه الشافعي ص 393 / 3]

فالدعوى أوسع من الدليل ، ويا ليت كان الأمر كذلك بل يستدل بما لا ليس هو دليل ، ولا أعلم كيف قُرض لهذا الكتاب دون التنبيه على هذه المسألة ، أي أن الحديث ليس في محل البحث والاستدلال على التوسل والاستغاثة بالأمور التي هي من خصائص الربوبية ، والحديث ليس فيه دلالة على جواز التوسل بالذوات أو الاستغاثة بالمخلوقين محل البحث .

نعم قد يقول قائل إن في توجيه النبي صلى الله عليه وسلم لسائل المال بأن يسأل الصالحين دليل على جواز غير الله عز وجل فالجواب :

هذا ليس من خصائص الربوبية بل هو مما يقدر عليه البشر بل الله سبحانه وتعالى حث المسلمين على إنفاق المال وجعل للسائل حق في الأموال قال تعالى : ((**وَفِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ لِّلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ**)) [الذاريات : 19] وقال : ((**وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَّعْلُومٌ (24) لِّلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ (25)**)) [المعارج] ، فهذا خارج محل البحث ، أما توجيه النبي صلى الله عليه وسلم السائلين للصالحين حتى يكون أرجى لإعطائهم ما يحتاجون من مال دون تكدير خاطرهم أو ردهم .

وهذا الحديث على ضعفه يخالف الحديث الصحيح عن ابن عباس عندنا قال له النبي صلى الله عليه وسلم : ((**إذا سألت فاسأل الله**)) رواه الترمذي وغيره فإن صح حديث الفراسي فهو خاص في مسألة المال ، وحديث ابن عباس عام ، والله تعالى أعلم .

الدليل السابع :

قـال المؤلف : ((7- وقـال عليه الصـلاة والسـلام (إن الله خلقا خلقهم لحـوائج النـاس يفـزع إليهم في حـوائجهم أولئك هم الآمنون من عذاب الله)) [ص 97] .

قلت : أخرجه الطبراني في الكبير فقال : ((**حدثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة ثنا أحمد بن طارق الوابشي ثنا عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه عن بن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسـلم** .. الحــديث)) .[358/12] .

وأخرجه أيضـاً الشـهاب القضـاعي فقـال : ((**أخبرنا هبة الله بن إبـــراهيم بن عمر ثنا علي بن بنــــدار ثنا أبو عمـــران موسى بن القاسم ثنا أحمد بن عبد الـــرحمن الكزبــــراني ثنا عبد الله بن إبـــراهيم بن أبي عمـــرو الغفـــاري من أهل المدينة ثنا عبد الـــرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه عن بن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وســـلم** .. الحـــديث)) ، [مســـند القضـــاعي ص 117/2] .

وقال أيضا : **((أنا محمد بن الحسين النيسـابوري أنا أبو الطيب العبـــاس بن أحمد المعـــروف بـــأبي بـــدر الشـــافعي نا عمر بن عبد الله القـــزاز نا أحمد بن عبد الـــرحمن الكزبـــراني نا عبد الله بن إبـــراهيم بن أبي عمرو الغفـاري من أهل المدينة نا عبد الـرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه عن بن عمر قـال : قـال رسـول الله صلى الله عليه وسلم** ... الحديث)) [ص 118/2] .

وأخرجه أبو نعيم في الحلية فقــال : ((**حــدثنا ســعد بن محمد بن إبـــراهيم الناقد ثنا محمد بن عثمـــان بن أبي شــيبة ثنا احمد بن طـارق الواشي ثنا عبد الـرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه عن ابن عمر قـال : قـال رسـول الله صلى الله عليه وسلم** ... الحديث)) [ص 225/3] .

وقال عقبه : ((**هذا حديث غريب من حـديث زيد عن ابن عمر لم يـروه عنه إلا ابنه عبد الـرحمن وما كتبنـاه إلا من حديث احمد بن طارق**)) [ص 225/3] .

قلت : مما مر يتـبين لنا أن عبد الـرحمن بن زيد بن أسـلم تفرد به عن أبيه عن ابن عمر مرفوعا ، وعبد الرحمن هذا ضعيف ، ضعفه الإمام أحمد والنسائي وأبو زرعة وغيرهم حـتى قـال ابن الجوزي : أجمعوا على ضعفه . راجع ترجمته في تهذيب التهـذيب ، وقـال تقي الـدين ابن تيمية : ((**ضـعيف باتفـاقهم يغلط كثيرا**)) [قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة ص 99] ، وقال الحافظ ابن عبد الهـادي : ((**فهو ضـعيف غـير محتج به عند أهل الحديث**)) [الصارم المنكي ص 42].

وأخرج هذا الحديث ابن أبي الدنيا في كتاب قضـاء الحـوائج فقـال : ((**ذكر الحـارث ذكر داود بن المحـبر نا الربيع بن صـبيح عن الحسن قـال : قـال رسـول الله صـلى الله عليه وسلم** ... الحديث)) [ص 55] .

وهـذا مرسل ، فهو ضـعيف فقد أحد شـروط الصـحة وهو الاتصال ، قد يقال قائل قد أخذ بعض الفقهاء بالحديث المرسل ، فنقـول مجـال التصـحيح والتضـعيف ليس مجـال الفقهـاء بل هو للمحـــدثين ثم هل هم أخـــذوا به في الأخبـــار أم في الأحكـــام ، وحديثنا هذا خبر وليس حكم .

ثم أن الـــراوي عن الحسن الربيع متكلم في حفظه وقـــال الحافظ ابن حجر في التقريب : صـدوق شـيء الحفظ ، والـراوي عن الربيع داود بن المحـــبر ، مـــتروك الحـــديث . فهـــذا الإســـناد ضعيف من جميع الجهات .

وقد قلنا في الســـابق الصـــوفية لا يعتـــدون بالتصـــحيح والتضـعيف يكفيهم أن الحـديث موجـود في الكتـاب ليحتجـوا به ، ولو أن صاحب المؤلف تحرى الصحيح من الأحاديث والآثـار لأراح الناس ، ولكن يلبس على الناس بمثل هذا ، لا نرضاه .

وهذا الحديث مخالف لكتاب الله عز وجل فقال تعـالى قـال : ((**أَمَّن يُجِيبُ الْمُضْـطَرَّ إِذَا دَعَـاهُ وَيَكْشِـفُ السُّـوءَ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَاء الْأَرْضِ أَإِلَهٌ مَّعَ اللَّهِ قَلِيلاً مَّا تَـذَكَّرُونَ**))

[النمل : 62] ، فالله تعالى هو يكشف السوء ويجيب المضطر ولو كان الله تعالى يردون من عبيده أن يفزعوا للخلق من دونه لحثهم على ذلك فهذا الحديث لا يصح سندا كما أنه مخالفة لكتاب الله عز وجل .

الدليل الثامن :

قال المؤلف : ((8- وعن سيدنا عبدالله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم (إذا انفلتت دابة أحدكم بأرض فلاة فليناد : يا عباد الله احبسوا عليّ ، يا عباد الله احبسوا علي، فإن لله في الأرض حاضرا سيحبسه عليكم))) [ص 97] .

قلت : هذا الحديث أخرجه الطبراني في المعجم الكبير فقال : ((**حدثنا إبراهيم بن نائلة الأصبهاني ثنا الحسن بن عمر بن شقيق ثنا معروف بن حسان السمرقندي عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن عبد الله بن بريدة عن عبد الله بن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم** .. الحديث)) . [ص 21/10] .

وأخرجه أيضا أبو يعلى في المسند فقال : ((**حدثنا الحسن بن عمر بن شقيق حدثنا معروف بن حسان عن سعيد عن قتادة عن بن بريدة عن عبد الله بن مسعود أنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم** ... الحديث)) [ص 177/9] .

وأخرجه أيضا ابن السني في عمل اليوم والليلة فقال : ((**أخبرنا أبو يعلى ثنا الحسن بن عمر بن شقيق ثنا معروف ابن حسان ثنا أبو معاذ السمرقندي عن سعيد عن قتادة عن أبي بردة عن أبيه عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم** .. الحديث)) [ص 456] .

قلت : وهذا الإسناد فيه تصحيف فأبو معاذ السمرقندي هو نفسه معروف بن حسان .

قلت : قال الهيثمي في مجمع الزوائد عن هذا الحديث : ((**رواه أبو يعلى والطبراني وزاد سيحبسه عليكم وفيه**

معروف بن حسان وهو ضعيف)) [ص 132/10] ، ومع ذلك ذكره المؤلف يحتج به مع أنه عزا الحديث للطـبراني ، ولكن هو مذهب القوم لا يعتبرون بالتصحيح والتضعيف . وهـذه أقـوال العلمـاء في معـروف ، قـال ابن عـدي : ((**منكر الحـديث**)) [الكامل ص 325/6] ، وقال الـبيهقي : ((**منكر الحديث**)) [السنن الكبرى ص 20/1] ، وقال أبو حـاتم : ((**مجهول**)) [الجـرح والتعـديل ص 322/8] ، وقـال الـذهبي : ((**واهٍ**)) [تذكرة الحفاظ ص 1064/3]

وقـال الخليلي في الارشـاد : **((له في الحديث والادب محل روى كتـــــاب العين عن الخليل وعن عمر بن ذر الكوفي الهمـداني نسـخة لا يتابعه احد منها ما حـدثني عبد الــرحمن بن محمد النيســابوري ويحــيى بن محمد الشاشي قـالا حـدثنا علي بن الحسن بن أحيد القطـان البلخي حدثني أبو يعقوب إسحاق بن شـبيب بن شـجاع البامياني حدثني فارس بن عمر حدثنا أبو معاذ معروف بن حسان السمرقندي حـدثنا عمر بن ذر عن نـافع عن ابن عمر أن النبي صـلى الله عليه وسـلم قـال : ((من جاء منكم إلى الجمعة فليغتسل)) وهذا من نسخة بهذا الإسناد وحدثني جماعة وعبد الله بن أبي زرعة الحافظ عن ابن أحيد هـذا بهـذا الإسـناد أحـاديث فسـألته عنها فقـال : لا يعرفها الا بهـذا الإسـناد وليس رواتها ممن يعتمد عليهم**)) [ص976 – 977 / 3] .

وهذا الحديث أورده العلامة الألبـاني في سلسـلة الأحـاديث الضعيفة ثم قال : ((**ضعيف . رواه الطبراني (3 / 81 / 1) و أبو يعلى في " مســنده " (254 /ـــ 1) وعنه ابن السني في " عمل اليـوم و الليلة " (500) كلاهما من طريق معـروف بن حسـان السـمرقندي عن سـعيد بن أبي عروبة عن قتــادة عن عبد الله بن بريـــدة عن عبد الله بن مسعود مرفوعا .**

قلت : وهذا سند ضعيف ، وفيه علتان :

الأولى : معـروف هـذا ، فإنه غـير معـروف ! قـال ابن أبي حاتم (4 / 1 / 333) عن أبيه إنه " مجهول " . وأما ابن عـدي فقـال : إنه " منكر الحــديث " ، وبهــذا أعله الهيثمي (10 / 132) ، فقال بعد أن عزاه لأبي

يعلى و الطــبراني : " وفيه معــروف بن حســان وهو ضعيف " .

الثانية : الانقطـــــاع ، وبه أعله الحافظ ابن حجر فقال : " حديث غريب ، أخرجه ابن السني و الطبراني ، و في السند انقطاع بين ابن بريــدة و ابن مســعود ". نقله ابن علان في " شرح الأذكار " (5 / 150) .

وقــال الحافظ الســخاوي في " الابتهــاج بأذكــار المسافر و الحاج " (ص 39) : " و سنده ضعيف ، لكن قال النووي : إنه جربه هو وبعض أكابر شيوخه " .

قلت : العبــادات لا تؤخذ من التجــارب ، ســيما ما كان منها في أمر غيبي كهذا الحديث ، فلا يجــوز الميل إلى تصــحيحه بالتجربة ! كيف وقد تمسك به بعضــهم في جواز الاســتغاثة بــالموتى عند الشــدائد وهو شــرك خالص . والله المستعان .

وما أحسن ما روى الهروي في " ذم الكلام " (4 / 68 /ـــ 1) أن عبد الله بن المبـــارك ضل في بعض أسفاره في طريق ، و كان قد بلغه أن من اضطر (كذا الأصل ، و لعل الصــواب : ضل) في مفــازة فنــادى : عبــاد الله أعينــوني ! أعين ، قــال فجعلت أطلب الجــزء أنظر إسـناده . قـال الهـروي : فلم يسـتجز . أن يـدعو بدعاء لا يرى إسناده " .

قلت : فهكذا فليكن الاتباع .

ومثله في الحسن ما قال العلامة الشوكاني في " تحفة الذاكرين " (ص 140) بمثل هذه المناسبة :

" وأقــول : الســنة لا تثبت بمجــرد التجربة ، و لا يخرج الفاعل للشيء معتقدا أنه سنة عن كونه مبتــدعا . وقبول الدعاء لا يدل على أن سبب القبول ثــابت عن رســول الله صــلى الله عليه وســلم ، فقد يجيب الله الدعاء من غير توسل بسنة و هو أرحم الراحمين ، وقد تكون الاستجابة استدراجا " .

وللحديث طريق آخر معضل ، أخرجه ابن أبي شيبة في " المصــنف " (12 /ــ 153 /ــ 2) عن محمد بن

إسحاق عن أبان بن صالح أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : فذكره نحوه .

وهذا مع إعضاله ، فيه ابن إسحاق وهو مدلس وقد عنعنه ، والأصح عن أبان عن مجاهد عن ابن عباس موقوفا عليه كما يأتي بيانه في آخر الحديث التالي)) [ح 655] .

وقال العلامة السهسواني بعدما ضعف هذا الحديث : ((**وعلى تقدير ثبوته ففيه نداء للأحياء وطلب منهم ما يقدرون عليه، وهذا مما لا نزاع في جوازه، والعجب من المؤلف أنه ذكر هذا الحديث في باب الخطاب والنداء للجمادات، وعباد الله الذين وقع ذكرهم في الحديث ليسوا بجمادات**)) [صيانة الانسان عن وسوسة الشيخ دحلان ص 392] .

وقال المؤلف : ((وفي رواية: إذا أضل أحدكم شيئا أو أراد أحدكم غوثا وهو بأرض ليس بها أنيس فليقل: يا عباد الله أغيثوني يا عباد الله أغيثوني فإن لله عبادا لا نراهم)) [ص 97] .

قلت : وهذه الرواية : أخرجها الطبراني في المعجم الكبير فقال : ((**حدثنا الحسين بن إسحاق التستري ثنا أحمد بن يحيى الصوفي ثنا عبد الرحمن بن سهل حدثني أبي عن عبد الله بن عيسى عن زيد بن علي عن عتبة بن غزوان عن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال : (("إذا أضل أحدكم شيئا أو أراد أحدكم عونا وهو بأرض ليس بها أنيس فليقل يا عباد الله أغيثوني يا عباد الله أغيثوني فإن لله عبادا لا نراهم " وقد جرب ذلك**)) [ص 117/17] .

قلت : وهذا إسناد منقطع فزيد بن علي بن الحسين قتل سنة 122 هجري عن 42 سنة فكانت ولادته في سنة 80 هجري ، وعتبة بن غزوان توفى سنة 17 هجري فبينهما مفاوز تنقطع بها أعناق الإبل .

وعبد الرحمن بن سهل أظنه الذي ذكره الخطيب البغـدادي في تاريخ بغداد [ص 276/10] ، ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا .

قـــال الهيثمي في مجمع الزوائد : ((**رواه الطـــبراني ورجاله وثقـوا على ضـعف في بعضـهم إلا ان يزيد بن علي لم يدرك عتبة**)) [ص 132/10] .

وأورده الألبـاني في سلسـلة الأحـاديث الضـعيفة وقـال : ((**ضعيف . رواه الطبراني في " الكبير " (مجموع 6 / 55 / 1) : حدثنا الحسين بن إسحاق : حدثنا أحمد بن يحيى الصوفي : حدثنا عبد الرحمن بن شـريك قـال : حـدثني أبي عن عبد الله بن عيسى عن ابن علي عن عتبة بن غــزوان عن نــبي الله صــلى الله عليه وســلم قــال : فذكره . وزاد في آخره :**

" وقد جرب ذلك " .

قلت : و هذا سند ضعيف . وفيه علل :

1 و 2 - عبد الرحمن بن شــريك و هو ابن عبد الله القاضي وأبوه كلاهما ضعيف ، قــال الحافظ في الأول منهما :

" صدوق يخطئ " . وقال في أبيه :

" صـــدوق يخطئ كثـــيرا ، تغـــير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة " .

و قد أشار إلى هذا الهيثمي بقوله في " المجمع " (10 / 132) :

" رواه الطـبراني ورجاله وثقـوا على ضـعف في بعضهم ، إلا أن يزيد (كذا) بن علي لم يدرك عتبة " .

3 - الانقطاع بين عتبة و ابن علي ، هكذا وقع في أصلنا الذي نقلنا منه الحديث (ابن علي) غير مسـمى ، وقد ســـماه الهيثمي كما ســـبق (يزيد) ، وأنا أظنه وهما من الناسخ أو الطابع ، فإنه ليس في الــرواة من يسمى (يزيد بن علي) والصـواب (زيد بن علي) وهو زيد بن علي بن الحســين بن علي بن أبي طــالب ، ولد

سـنة ثمـانين ، ومـات عتبة سـنة عشـرين على أوسع الأقوال فبين وفاته وولادة زيد بن علي دهر طويل !

وقال الحافظ ابن حجر في " تخريج الأذكار " :

" أخرجه الطـــبراني بســـند منقطع عن عتبة بن غزوان مرفوعا وزاد في آخـره " وقد جـرب ذلك " . ثم قـال الحافظ : " كـذا في الأصل ، أي الأصل المنقـول منه هذا الحديث من كتاب الطبراني ، ولم أعرف تعيين قائله ، ولعله مصنف المعجم ، و الله أعلم " .

فقد اقتصر الحافظ على إعلاله بالانقطـــاع ، وهو قصـور واضح لما عـرفت من العلـتين الأولـيين . وأما دعوى الطبراني رحمه الله بأن الحـديث قد جـرب ، فلا يجـوز الاعتمـاد عليها ، لأن العبـادات لا تثبت بالتجربة ، كما سبق بيانه في الحديث الذي قبله .

و مع أن هذا الحـديث ضـعيف كالـذي قبله ، فليس فيه دليل على جـواز الاســتغاثة بـالموتى من الأوليـاء والصالحين ، لأنهما صـريحان بـأن المقصـود بـ " عبـاد الله " فيهما خلق من غــير البشر ، بـــدليل قوله في الحديث الأول :

" فـإن لله في الأرض حاضـرا سيحبسه عليهم " . وقوله في هذا الحديث :

" فإن لله عبادا لا نراهم " .

وهــذا الوصف إنما ينطبق على الملائكة أو الجن ، لأنهم الـذين لا نـراهم عـادة ، وقد جـاء في حـديث آخر تعيين أنهم طائفة من الملائكة . أخرجه الــبزار عن ابن عباس بلفظ : " إن لله تعـالى ملائكة في الأرض سـوى الحفظة يكتبــون ما يســقط من ورق الشــجر ، فــإذا أصـابت أحـدكم عرجة بـأرض فلاة فلينـاد : يا عبـاد الله أعينوني " .

قــال الحافظ كما في " شـــرح ابن علان " (5 / 151) : " هذا حديث حسن الإسناد غريب جـدا ، أخرجه البزار وقال : لا نعلم يـروى عن النـبي صـلى الله عليه وسلم بهذا اللفظ إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد " .

وحســنه الســخاوي أيضا في " الابتهــاج " وقــال الهيثمي :

" رجاله ثقات " .

قلت : ورواه البيهقي في " الشعب " موقوفا كما يأتي . فهـذا الحـديث - إذا صح - يعين أن المـراد بقوله في الحـــديث الأول " يا عبـــاد الله " إنما هم الملائكة ، فلا يجـوز أن يلحق بهم المسـلمون من الجن أو الإنس ممن يسمونهم برجال الغيب من الأولياء و الصـالحين ، سواء كانوا أحياء أو أمواتا ، فإن الاســتغاثة بهم وطلب العون منهم شـرك بين لأنهم لا يسـمعون الـدعاء ، ولو ســـمعوا لما اســـتطاعوا الاســـتجابة و تحقيق الرغبة ، وهذا صريح في آيات كثيرة ، منها قوله تبارك وتعالى : (والذين تـدعون من دونه ما يملكـون من قطمـير ، إن تدعوهم لا يسـمعوا دعـائكم ، ولو سـمعوا ما اسـتجابوا لكم ، ويوم القيامة يكفـرون بشـرككم ، ولا ينبئك مثل خبير) (فاطر 13 -ـ 14) . هذا ، ويبدو أن حـديث ابن عبـاس الـذي حسـنه الحافظ كـان الإمـام أحمد يقويه ، لأنه قد عمل به ، فقـال ابنه عبد الله في " المسـائل " (217) :

" ســـمعت أبي يقـــول : حججت خمس حجج منها ثنـتين [راكبا] وثلاثة ماشـيا ، أو ثنـتين ماشـيا و ثلاثة راكبا ، فضللت الطريق في حجة وكنت ماشيا ، فجعلت أقــول : (يا عبـــاد الله دلونا على الطريق !) فلم أزل أقول ذلك حتى وقعت على الطريق . أو كما قال أبي ، ورواه البيهقي في " الشعب " (2 / 455 / 2) وابن عساكر (3 / 72 / 1) من طريق عبد الله بسند صحيح .

وبعد كتابة ما سبق وقفت على إسناد الـبزاز في " زوائـــده " (ص 303) : حـــدثنا موسى بن إســحاق : حدثنا منجاب بن الحارث : حدثنا حاتم بن إسماعيل عن أســامة بن زيد [عن أبــان] ابن صــالح عن مجاهد عن ابن عبــاس أن النــبي صــلى الله عليه وســلم قــال : فذكره .

قلت : وهـذا إسـناد حسن كما قـالوا ، فـإن رجاله كلهم ثقـات غـير أسـامة بن زيد و هو الليـثي وهو من رجـال مسـلم ، على ضـعف في حفظه ، قـال الحافظ في " التقريب " :

" صدوق يهم " .

وموسى بن إســحاق هو أبو بكر الأنصــاري ثقة ، ترجمه الخطيب البغـدادي في " تاريخه " (13 / 52 - 54) ترجمة جيدة .

نعم خالفه جعفر بن عون فقال : حدثنا أسامة بن زيد .... فــــذكره موقوفا على ابن عبـــــاس . أخرجه البيهقي في " شعب الإيمان " (2 / 455 / 1) .

وجعفر بن عــون أوثق من حــاتم بن إســماعيل ، فإنهما و إن كانا من رجال الشيخين ، فالأول منهما لم يجرح بشـيء ، بخلاف الآخر ، فقد قـال فيه النسـائي : ليس بالقوي . وقـال غـيره : كـانت فيه غفلة . ولـذلك قـال فيه الحافظ : " صـحيح الكتـاب ، صـدوق يهم " . وقال في جعفر : " صدوق " . ولـذلك فالحـديث عنـدي معلـــول بالمخالفة ، والأرجح أنه موقـــوف ، وليس هو من الأحـــــاديث الـــــتي يمكن القطع بأنها في حكم المرفــوع ، لاحتمــال أن يكــون ابن عبــاس تلقاها من مسلمة أهل الكتاب . والله أعلم .

ولعل الحافظ ابن حجر رحمه الله لو اطلع على هـــذه الطريق الموقوفة ، لانكشـــفت له العلة ، وأعله بـالوقف كما فعلت ، ولأغنـاه ذلك عن اسـتغرابه جـدا ، والله أعلم)) [ح 656]

وقـال العلامة السهسـواني بعـدما ضـعف هـذا الحـديث : ((**فالحديث ضعيف بسبب الانقطاع ، فادعاء المؤلف فيما تقدم صحته ليس بشيء، وعلى تقدير ثبوته فليس فيه إلا نداء الأحياء ، والطلب منهم مما يقدر هؤلاء الأحيــاء عليه ، وذلك مما لا يجحده أحد ، وذكر هذا الحديث أيضاً في نداء الجمادات دال على أن ذاكـره ليس له حظ من العقل**)) [صيانة الإنسان ص 393]

قـــــال المؤلف : ((وفي رواية : إن لله ملائكة في الأرض سـوى الحفظ يكتبـون ما يسـقط من ورق الشـجر، فـإذا أصـابت أحدكم عرجة بأرض فلاة فليناد: يا عباد الله أعينــوني، وفي رواية أعينوا)) [ص 97].

قلت : أخرجه الـــبيهقي في شـــعب الإيمـــان فقـــال : **((أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ومحمد بن موسى قالا نا أبو العبـــاس الأصم نا عبد الملك بن عبد الحميد نا روح نا أسامة بن زيد ح وأخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق أنا أبو عبد الله بن يعقـــوب نا محمد بن عبد الوهـــاب نا جعفر بن عون أنا أسامة بن زيد عن أبان بن صـالح عن مجاهد عن ابن عباس**)) [ص 128/6] موقوفا .

وأخرجه أيضا في شـــعب الإيمـــان من طريق آخر فقـــال : **((أخبرنا علي بن أحمد بن عبــــــدان ثنا أحمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك ثنا بن أبي مريم ثنا عبد الله بن فروخ أخبرني أسامة بن زيد حدثني أبـان بن صـالح عن مجاهد عن ابن عبـاس** ... الحــديث [ص 183 /ـ 1] موقوفا .

وأخرجه ابن أبي شـيبة في المصـنف قـال : ((**حـدثنا أبو خالد الأحمر عن أسـامة عن أبـان بن صـالح عن مجاهد عن ابن عباس** ... الحديث)) [ح 29721] موقوفا

قلت : في إســـناده أســـامة بن زيد الليـــثي متكلم فيه والظاهرة أنه كـبر فسـاء حفظه ، وأكـثر ما تكلمـوا فيه ؛ تكلمـوا بروايته عن نافع .

وعلى كل حـــال الحـــديث ليس فيه ما يـــدل على التوسل بالذوات أو الاستغاثة بالأموات ، إنما هم ملائكة يساعدون النـاس فيما يقدرون عليه ، وفيما لا يفضي إلى شـرك ، وإلا كيف يقـاس إمساك الدابة ، بطلب الولد من عبد القادر الجيلاني ؟؟!!

قـال الألبـاني في سلسـلة الأحـاديث الضـعيفة : ((... **وقد جـاء في حـديث آخر تعـيين أنهم طائفة من الملائكة . أخرجه الــبزار عن ابن عبــاس بلفظ : " إن لله تعــالى ملائكة في الأرض سوى الحفظة يكتبون ما يسـقط من**

ورق الشـجر ، فـإذا أصـابت أحـدكم عرجة بـأرض فلاة فليناد : يا عباد الله أعينوني " .

قــال الحافظ كما في " شـــرح ابن علان " (5 / 151) : " هذا حديث حسن الإسناد غريب جـدا ، أخرجه البزار وقال : لا نعلم يـروى عن النـبي صـلى الله عليه وسلم بهذا اللفظ إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد " .

وحســنه الســخاوي أيضا في " الابتهــاج " وقــال الهيثمي :

" رجاله ثقات " .

قلت : ورواه البيهقي في " الشعب " موقوفا كما يأتي . فهـذا الحـديث - إذا صح - يعين أن المـراد بقوله في الحــديث الأول " يا عبــاد الله " إنما هم الملائكة ، فلا يجـوز أن يلحق بهم المسـلمون من الجن أو الإنس ممن يسمونهم برجال الغيب من الأولياء و الصـالحين ، سواء كانوا أحياء أو أمواتا ، فإن الاسـتغاثة بهم وطلب العون منهم شـرك بين لأنهم لا يسـمعون الـدعاء ، ولو ســمعوا لما اســتطاعوا الاســتجابة و تحقيق الرغبة ، وهذا صريح في آيات كثيرة ، منها قوله تبارك وتعالى : (والذين تـدعون من دونه ما يملكـون من قطمـير ، إن تدعوهم لا يسـمعوا دعـائكم ، ولو سـمعوا ما اسـتجابوا لكم ، ويوم القيامة يكفـرون بشـرككم ، ولا ينبئك مثل خبير) (فاطر 13 -ـ 14) . هذا ، ويبدو أن حـديث ابن عبـاس الـذي حسـنه الحافظ كـان الإمـام أحمد يقويه ، لأنه قد عمل به ، فقـال ابنه عبد الله في " المسـائل " (217) :

" ســـمعت أبي يقـــول : حججت خمس حجج منها ثنـتين [راكبا] وثلاثة ماشـيا ، أو ثنـتين ماشـيا و ثلاثة راكبا ، فضللت الطريق في حجة وكنت ماشيا ، فجعلت أقــول : (يا عبــاد الله دلونا على الطريق !) فلم أزل أقول ذلك حتى وقعت على الطريق . أو كما قال أبي ، ورواه البيهقي في " الشعب " (2 / 455 / 2) وابن عساكر (3 / 72 / 1) من طريق عبد الله بسند صحيح .

وبعد كتابة ما سبق وقفت على إسناد الـبزاز في " زوائــده " (ص 303) : حــدثنا موسى بن إســحاق : حدثنا منجاب بن الحارث : حدثنا حاتم بن إسماعيل عن أسـامة بن زيد [عن أبـان] ابن صـالح عن مجاهد عن ابن عبـاس أن النــبي صــلى الله عليه وسـلم قــال : فذكره .

قلت : وهـذا إسـناد حسن كما قـالوا ، فـإن رجاله كلهم ثقـات غـير أسـامة بن زيد و هو الليـثي وهو من رجـال مسـلم ، على ضـعف في حفظه ، قـال الحافظ في " التقريب " :

" صدوق يهم " .

وموسى بن إســحاق هو أبو بكر الأنصــاري ثقة ، ترجمه الخطيب البغـدادي في " تاريخه " (13 / 52 - 54) ترجمة جيدة .

نعم خالفه جعفر بن عون فقال : حدثنا أسامة بن زيد .... فـــــذكره موقوفا على ابن عبــــاس . أخرجه البيهقي في " شعب الإيمان " (2 / 455 / 1) .

وجعفر بن عــون أوثق من حــاتم بن إســماعيل ، فإنهما و إن كانا من رجال الشيخين ، فالأول منهما لم يجرح بشـيء ، بخلاف الآخر ، فقد قـال فيه النسـائي : ليس بالقوي . وقـال غـيره : كـانت فيه غفلة . ولـذلك قـال فيه الحافظ : " صـحيح الكتــاب ، صـدوق يهم " . وقال في جعفر : " صدوق " . ولـذلك فالحـديث عنـدي معلـــول بالمخالفة ، والأرجح أنه موقـــوف ، وليس هو من الأحـــــاديث الـــــتي يمكن القطع بأنها في حكم المرفــوع ، لاحتمــال أن يكــون ابن عبــاس تلقاها من مسلمة أهل الكتاب . والله أعلم .

ولعل الحافظ ابن حجر رحمه الله لو اطلع على هــذه الطريق الموقوفة ، لانكشــفت له العلة ، وأعله بـالوقف كما فعلت ، ولأغنـاه ذلك عن اسـتغرابه جـدا ، والله أعلم)) [ح 656]

قال العلامة السهسواني : ((**قلت: وفي الباب عن ابن عباس رضي الله عنهما قال في مجمع الزوائد: وعن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: " إن لله ملائكة في الأرض -سوى الحفظة - يكتبون ما سقط من ورق الشجر، فإذا أصاب أحدكم بأرض فلاة فليناد : أعينوني عباد الله " رواه البزار ورجاله ثقات. اهـ.**

قلت : كون الرجال ثقات لا يقتضي صحة الحديث أو حسنه ، لاحتمال أن يكون فيه انقطاع أو شذوذ ، وعلى تقدير الحديث فالثابت منه جواز نداء الأحياء أو طلب ما يقدرون عليه منهم ، وذلك لا ينكره أحد)) [ص 393]

وقال المؤلف : ((وذكر الإمام الطبراني في الكبير، والإمام النووي في الأذكار بعد روايتهما للحديث بأنهما جربا ذلك بأنفسهما)) .

قلت : لم يقل الطبراني أنه جربه بنفسه ، بل قال : ((وقد جرب ذلك)) هكذا مبني للمجهول فهذه من مجازفات المؤلف وقد مر معنا كلام العلامة الألباني في هذا المعنى وأورده مرة أخرى للفائدة قال : ((**قلت : العبادات لا تؤخذ من التجارب ، سيما ما كان منها في أمر غيبي كهذا الحديث ، فلا يجوز الميل إلى تصحيحه بالتجربة ! كيف وقد تمسك به بعضهم في جواز الاستغاثة بالموتى عند الشدائد وهو شرك خالص . والله المستعان .**

وما أحسن ما روى الهروي في " ذم الكلام " (4 / 68 / 1) أن عبد الله بن المبارك ضل في بعض أسفاره في طريق ، و كان قد بلغه أن من اضطر (كذا الأصل ، و لعل الصواب : ضل) في مفازة فنادى : عباد الله أعينوني ! أعين ، قال فجعلت أطلب الجزء أنظر إسناده . قال الهروي : فلم يستجز . أن يدعو بدعاء لا يرى إسناده " .

قلت : فهكذا فليكن الاتباع .

ومثله في الحسن ما قال العلامة الشوكاني في " تحفة الذاكرين " (ص 140) بمثل هذه المناسبة :

" وأقـــول : الســـنة لا تثبت بمجـــرد التجربة ، و لا يخرج الفاعل للشيء معتقدا أنه سنة عن كونه مبتــدعا . وقبول الدعاء لا يدل على أن سبب القبول ثــابت عن رســـول الله صـــلى الله عليه وســـلم ، فقد يجيب الله الدعاء من غير توسل بسنة و هو أرحم الراحمين ، وقد تكون الاستجابة استدراجا "))

وقـــال المؤلف : ((وهو ظـــاهر جلي لا يحتمل التأويل ولا التبـديل ففي هـذا الموقف الـذي ينـادي فيه الإنسـان (يا اللـه) بفطرته ، حيث لا يرى حوله من يأنسه أو يقاسـمه همه رغم هـذا أمر الرسول صـلى الله عليه وآله وسـلم أن يقـول «يا عبـاد الله حثا على الأخذ بالأسـباب فهل بعد الحق إلا الضـلال المـبين»)) [ص 97]

قلت : نعم بفطرته ينـــادي يا الله ، ولكن عنـــدما تجتليها عقائد الصـوفية تـترك تلك الفطـرة وتتجه إلى دعـاء المخلـوقين مثل الجيلاني والبـدوي والمرسي ... الخ ، وما فـتئ المؤلف في هذا المبحث عن إفساد هذه الفطرة بكل ما أتي من قوة ليصرف النـــاس من التوجه إلى الله عز وجل في الكــرب والشـــدائد وانقطاع الأسباب إلى التوجه للمخلـوقين الـذين لا يملكـون ضـرا ولا نفعا لأنفسهم فضلا لغيرهم .

ولم تأت الشريعة المحمدية بما يخالف الفطـرة أبـدا ، فـإذا كانت الفطرة التوجه إلى الله عز وجل في الكرب والشـدائد كما قـال عز وجل : ((**أَمَّن يُجِيبُ الْمُضْـطَرَّ إِذَا دَعَـاهُ وَيَكْشِـفُ السُّـوءَ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَـاء الْأَرْضِ أَإِلَـهٌ مَّعَ اللَّهِ قَلِيلاً مَّا تَـذَكَّرُونَ**)) [النمل : 62] فمن المحـال أن يـأمر النـاس بما يخالف الفطرة وهو مأمور بالأخذ بدين الفطرة قـال الله تعـالى : ((**فَـأَقِمْ وَجْهَـكَ لِلـدِّينِ حَنِيفـاً فِطْـرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَـرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الـدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ**)) [الروم : 30]

فدلالة الحـــديث واضـــحة إن صح فهـــؤلاء العبـــاد ملائكة حاضرون يعينون فيما يقـدرون عليه وما لا يفضي إلى شـرك كما قال السهسواني والألباني أو أنه يحمله المؤلف على الأمور الـتي

لا يقـدر عليها البشر فيكـون يـدعو لما هو مخالفة للفطـرة الـتي فطر الخلق عليها .

الدليل التاسع :

قال المؤلف : ((9- عن الحـارث بن حسـان البكـري رضي الله عنه قال: خـرجت أنا والعلاء ابن الحضـرمي إلى رسـول الله صـلى الله عليه وآله وسـلم .. الحـديث وفيه فقلت: أعـوذ بالله وبرسوله أن أكون كوافد عاد، فقـال: أي سـيدنا محمد صـلى الله عليه وآله وسلم: وما وافد عاد؟.....الخ .)) [ص 97 – 98] .

قلت : أخرجه ابن جرير الطـــبري في تفســـيره فقـــال : ((**حـدثنا أبو كـريب قـال ثنا أبو بكر بن عيـاش قـال ثنا عاصم عن الحارث بن حسان البكـري** .... الحـديث)) [ص 220/8] ، دون ذكر زيـادة ((**وبرسوله**)) فتكـون هكـذا : ((**أعوذ بالله أن أكون كوافد**)) .

وأخرجه أيضا أبو محمد الأصبهاني في كتاب العظمة فقال : ((**حـدثنا إبـراهيم بن محمد حـدثنا أبو شـيبة الرهـاوي حدثنا يحـيى بن آدم عن أبي بكر ابن عيـاش عن عاصم بن أبي النجود عن الحارث بن حسان البكري** ... الحـديث)) [ص 1320 – 1321 / 4] ، ولفظه : ((**فأعوذ بالله يا رسـول الله أن أكـون كوافد عـاد**)) من غـير ذكر الرسـول صلى الله عليه وسلم .

وهــذا منقطع بين عاصم بن أبي النجــود وبين الحــارث بن حسان البكري رضي الله عنه ، ولكن وصله الترمـذي في السـنن فقال : ((**حدثنا بن أبي عمر حدثنا سـفيان بن عيينة عن سلام عن عاصم بن أبي النجود عن أبي وائل عن رجل من ربيعة قـال : قـدمت المدينة فـدخلت على رسـول الله صـلى الله عليه وسـلم فـذكرت عنـده وافد عـاد فقلت : أعوذ بالله أن أكون مثل وافد عاد** ... الحــديث)) [ح 3273] .

وأخرجه الطبري أيضا في تفسيره موصولا فقال : ((**حـدثنا أبو كـريب قـال ثنا زيد بن الحبـاب قـال ثنا سـلام أبو المنذر النحوي قال ثنا عاصم عن أبي وائل عن الحارث**

بن يزيد البكـري .... الحـديث)) [ص 221/8] . ولفظ هـذا الطريق : ((**أعوذ بالله ورسوله أن أكون كوافد عاد**))

وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير فقال : ((**حدثنا علي بن عبد العزيز ثنا عفـان بن مسـلم ومحمد بن مخلد الحضـرمي أنا سـلام أبو المنـذر القـارئ ثنا عاصم بن بهدلة عن أبي وائل عن الحارث بن حسان** .... الحديث)) [ص 354/2] . ولفظه : ((**أعـوذ بالله وبرسـول الله أن أكون كوافد عاد**)) .

وأخـرج الإمـام أحمد في المسـند فقـال : **((ثنا زيد بن الحبـاب قـال حـدثني أبو المنـذر سـلام بن سـليمان النحوي قال ثنا عاصم بن أبي النجود عن أبي وائل عن الحرث بن يزيد البكري** ... الحديث)) [ص 482/2]. ولفظه : ((**أعوذ بالله ورسوله أن أكون كوافد عاد**)) .

وأخرجه مختصرا النسائي في السنن الكـبرى قـال : ((**أنبأ إبراهيم بن يعقوب قال حدثنا عفان قـال حـدثنا سـلام أبو المنـذر عن عاصم عن أبي وائل عن الحـارث بن حسان** ... الحديث)) [ح 8607] .

وأخرجه مختصـرا أيضا ابن ماجه قـال : ((**حـدثنا أبو بكر بن أبي شـيبة ثنا أبو بكر بن عيـاش عن عاصم عن الحارث بن حسان** .. الحديث)) [ح 2816]

قلت : هـذه رواية عاصم بن بهدلة ، وعاصم صـدوق سـيء الحفظ في الحديث حجة في القراءة ، قال الـدارقطني : ((**في حفظه شـيء**)) ، وقـال العقيلي : ((**لم يكن فيه إلا سـوء الحفظ**)) [راجع ترجمته في تهـذيب التهـذيب] وهـذا الجـرح ومفسر بسوء الحفظ فيقدم على التوثيق .

ويظهر سـوء الحفظ جليا في هـذا الحـديث فهو لم يضـبط الحديث لاختلاف الرواة عنه فتارة يذكر الرسـول صـلى الله عليه وسلم وتارة لا يـذكره ، وتـارة يـروى منقطعا وتـارة موصـولا مما يدل على عدم ضبط اللفظ ، فكيف يحتج بمثل هذا ؟؟!!

وقد رجح رواية سلام عن عاصم عن أبي وائل عن الحـارث على رواية أبي بكر عن عصـام عن الحـارث الحافظ أبو الفتح الأزدي فقال : ((**هكذا روى هذا الحديث سلام القاري عن**

عاصم عن أبي وائل عن الحـــــارث بن حســــان وهو الصـحيح وسـلام قد حمل النـاس عنه ورواه أبو بكر بن عيـــاش وهو من الثقـــات عن عاصم عن الحـــارث بن حسان ولم يذكر أبا وائل وقول سلام في هـذا عن أبي وائل أثبت وأصح وإن كان أبو بكر بن عياش ثقة إلا أنه بشر يقع عليه السهو)) [المخزون في علم الحـديث ص 72]

وكـــذلك الحافظ ابن عبد الـــبر فقـــال : ((**روى عنه أبو وائل واختلف في حديثه منهم من نجعله عن عاصم ابن بهدلة عن الحـارث بن حسـان لا يـذكر فيه أبا وائل والصـحيح فيه عن عاصم عن أبى وائل عن الحـارث بن حسان قال قدمت المدينة فـأتيت المسـجد فـإذا النـبي على المنبر وبلال عـائم متقلد سـيفا وإذا رايـات سـود فقلت من هـذا قـالوا هـذا عمـرو بن العـاص قـدم من غزاة** ... الخ)) [ص 285 – 286 / 1]

وكذلك الحافظ ابن كثير رواية سـلام الموصـولة على رواية أبي بكر المنقطة فقـال : ((**وقد رواه الترمـذي والنسـائي من حديث أبي المنذر سلام بن سـليمان بـه، ورواه ابن ماجه عن أبي بكر بن أبي شيبة عن أبي بكر بن عياش، عن عاصم بن أبي النجــود، عن الحـــارث البكــري، ولم يذكر أبا وائل وهكـذا رواه الإمـام أحمد عن أبي بكر بن عياش عن عاصم عن الحـارث والصـواب عن عاصم عن أبي وائل عن الحارث كما تقدم**)) [البداية والنهاية ص 90 / 5]

فراوية أبي بكر بن عياش ضعيفة لانقطاعها ، وكذلك لوهمه كما قال أبو الفتح الأزدي وترجيح الحفاظ رواية سـلام على رواية أبي بكر ، فسـلام هو ابن سـيلمان أبو المنـذر تكلم فيه العلمـاء النقـاد القـاري النحـوي قـال الحافظ ابن حجر في التقـريب : ((**صـدوق يهم**)) ، وقـال ابن حبـان : ((**كـان يخطئ**)) وقـال الساجي : ((**صدوق يهم ، ليس بمتقن في الحديث**)) .

وأختلف الرواة عن سـلام عليه فزيد بن الحبـاب وعفـان بن مســلم ومحمد بن مخلد الحضــرمي رووا لفظ : ((**أعــوذ بالله**

ورسـوله أن أكـون كوافد عـاد)) ، ولفظ ((**أعـوذ بالله وبرسول الله أن أكون كوافد عـاد**)) وخـالفهم سـفيان بن عيينة فرواه بلفظ : ((**أعوذ بالله أن أكون مثل وافد عاد**)) كما في رواية الترمذي .

وسـفيان بن عيينة ثقة حافظ فقيه إمـام حجة ، وزيد بن حبـاب صـدوق ، وعفـان بن مسـلم ثقة ثبت وإن كـان هم ثلاثة وسـفيان واحد إلا أن روايته أرجح وذلك بقرينة ما رواه أبو نعيم الأصـبهاني في معرفة الصـحابة قـال : ((**حـدثناه أبو بكر الطلحي ، ثنا محمد بن أحمد بن الوضـاح ، ثنا عبد العزيز بن منيب ، ثنا أحمد بن الحـارث الجرجـاني ، ثنا أحمد بن أبي طيبة ، عن عنبسة بن الأزهر الـذهلي ، عن سماك بن حرب ، قال : سمعت الحـارث بن حسـان البكـري ، يقـول : لما كـان بيننا وبين إخواننا من بـني تميم ما كـان وفـدت إلى رسـول الله صـلى الله عليه وسلم ، ووافيته وهو على المنبر وهو يقول : « جهزوا جيشا إلى بكر بن وائل » ، فقلت : يا رسـول الله ، أعـوذ بالله أن أكـون كوافد عـاد ، وذكر الحـديث بطوله نحو حديث سلام أبي المنذر**)) [ص 791 / 2] .

فيتبين لنا أن الرواة اختلفوا على سلام على لفظين ((أعوذ بالله ورسوله أن أكون كوافد عاد)) ، ولفظ : ((**أعوذ بالله أن أكون مثل وافد عاد**)) فلا يختـار لفظ على لفظ إلا بمـرجح ، وهذا الله تعالى أعلم .

قـال المؤلف : ((فها هو رضي الله عنه الله عنه يسـتعيذ بسيدنا محمد صلى الله عليه وآله وسلم ورغم هـذا اقـره رسـول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهل من المعقـول أن يقـره على الإشراك بالله)) [ص 98].

قلت : والمؤلف هنا يرجح لفظ : ((**أعوذ بالله ورسوله أن أكـون كوافد عـاد**)) ، أو لفظ ((**أعـوذ بالله وبرسـول الله أن أكـون كوافد عـاد**)) ، لا لشـيء إلا لأنه ظن أن هـذا يوافق ما يـدعو إليه من اسـتغاثة بغـير الله عز وجل فنقـول أن اللفظة غـير محفوظة كما مر تحقيقه وإن صـحة ليس هـذا من باب الشرك أو الاستغاثة بالنبي صلى الله عليه وسـلم بما هو من خصائص الربوبية فالحارث بن حسـان وفد على النـبي صـلى الله عليه وسـلم وبطريقه إلى المدينة حمل معه امـرأة إلى النـبي

صلى الله عليه وسلم وجدها في الطريقة ، فلما حضرا عند النبي صلى الله عليه وسلم سأل النبي صلى الله عليه وسـلم الحـارث عن حال الحرب بين بكر وتميم فقال صـلى الله عليه وسـلم : ((**هل كان بينكم وبين بني تميم شيء**)) فأجابه وقـال : نعم قال وكانت لنا الدبرة عليهم ومررت بعجوز من بـني تميم منقطع بها فسـألتني أن أحملها إليك وها هي بالبـاب فـأذن لها فـدخلت فقلت يا رسول الله إن رأيت أن تجعل بيننا وبين بني تميم حاجزا فأجعل الدهناء .

فلما سمعت هذه المرأة مقالة الحارث حميت لقومها قال : فحميت العجـوز واسـتوفزت قـالت : يا رسـول الله فـإلى أين تضـطر مضـرك ، تريد العجـوز أن يقتله النـبي صـلى الله عليه وسـلم فقـال الحـارث : إنما مثلي ما قـال الأول معـزاء حملت حتفها حملت هـذه ولا أشـعر أنها كـانت لي خصـما أعـوذ بالله ورسوله أن أكون كوافد عاد ، والمقصود أعوذ بالله وبك يا رسول الله أن تقتلني بما قالت المرأة التي أظن أن صنعي بها كان خـير لي فإذ هو يجر إلي حتفي .

فهذا هو معنى الحديث فأين الاستغاثة الشركية بهـذا اللفظ إن صح ؟! فهـذا الحـديث لا دلالة به على ما يـرمي إليه المؤلف ولله الحمد والمنة .

الدليل العاشر :

قـال المؤلف : ((10- وعن سـيدنا جـابر بن عبدالله رضي الله عنه قـال: قـال رسـول الله صـلى الله عليه وآله وسـلم : « ليأتين على الناس زمان يخـرج الجيش من جيوشـهم فيقـال: هل فيكم من صحب محمدا فيستنصـرون به فينصـرون ثم يقـال: هل فيكم من صحب محمدا فيقـال: لا فيقـال: فمن صـحب أصـحابه؟ فلو سمعوا به من وراء البحر لأتوه»)) [ص 98] .

قلت : أخرجه أبو يعلى في مسنده فقال : ((**حدثنا عقبة حدثنا يـونس حـدثنا سـليمان الأعمش عن أبي سـفيان عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : "**

ليـأتين على النـاس زمـان يخـرج الجيش من جيوشـهم فيقــال هل فيكم أحد صـحب محمـدا فتستنصـرون به فتنصروا ثم يقال هل فيكم من صحب محمدا فيقال لا فمن صحب أصحابه فيقال لا فيقال من رأى من صحب أصـحابه فلو سـمعوا به من وراء البحر لأتــوه ")) [ص 132/4] .

ووجه دلالة المؤلف من هـــذا الحــــديث عبــــارة : ((**فتستنصرون به فتنصروا**)) ، فهذا اللفظ تفرد به يـونس بن بكـير ، ويـونس تكلم العلمـاء فيه قــال أبو داود : ((**ليس هو عنـدي حجة يأخذ كلام ابن إسـحاق فيوصـله بالأحـاديث**)) ، وقـال النسـائي : ((**ليس بـالقوي**)) ، وقـال الحافظ ابن حجر : ((**صدوق يخطئ**)) ووثقه غير واحد .

وقد محاضر بن المورع الهمداني أحد رجال مسلم دون ذكر هــذه اللفظة كما أخرجها أيضا أبو يعلى فقــال : ((**حــدثنا ابن نمـير حـدثنا محاضر عن الأعمش عن أبي سـفيان عن جـابر قـال سـمعت رسـول الله صـلى الله عليه وسـلم يقـول : " يبعث بعث فيقـال لهم هل فيكم أحد صـحب محمــدا فيقــال نعم فيلتمس فيوجد الرجل فيســتفتح فيفتح عليهم ثم يبعث بعث فيقـــال هل فيكم من رأى أصحاب محمد فيلتمس فلا يوجد حتى لو كـان من وراء البحر لأتيتموه ثم يبقى قوم يقرؤون القرآن لا يـدرون ما هو "**)) [ص 200/4] .

ومحاضر أيضا قد تكلم فيه العلماء فقال أحمد بن حنبل : ((**سمعت منه أحـاديث لم يكن من أصـحاب الحـديث كـان مغفلا جــدا**)) وقــال أبو حــاتم : ((**ليس بــالمتين ، يكتب حديثه**)) وقد وثقه غير واحد من النقاد .

والراجح من الألفاظ رواية محاضر ولذلك لقرائن ، فالقرينة الأولى ما قاله ابن عــدي الكامل قــال : ((**روى عن الأعمش أحـاديث صـالحة مسـتقيمة وغـيره إذا روى عن غـيره كذلك ولم أر في رواياته حـديثا منكـرا فـاذكره إذا روى عنه ثقة**)) [ص 441 / 6] ، فروايته تقدم على رواية يونس لأنه روى عن الأعمش أحاديث صالحة كما قال ابن عدي .

القرينة الثانية أن الراوي عنه ثقة أحد رجال الصحيحين وهو محمد بن عبد الله بن نمـــــير قـــــال عنه الحافظ ابن حجر في التقريب : ((**ثقة حافظ فاضل**)) ووثقه الحفاظ النقاد .

والقرينة الثالثة هي متابعة جعفر بن عــــــون لمحاضر على عدم ذكر هذه اللفظة كما أخرجها عبد بن حميد في مسنده فقال : ((**أنا جعفر بن عـون أنا الأعمش عن أبي سـفيان عن جابر قال : قال رسـول الله صـلى الله عليه وسـلم : " ليأتين على النـاس زمـان يخـرج الجيش فيطلب الرجل من أصحابي فيقال : هل فيكم رجل من أصـحاب محمد فيقولون : نعم فيسـتفتحون به فيفتح عليهم ثم يـأتي على النـاس زمـان فيخـرج الجيش فيقـال : هل فيكم رجل من أصـحاب محمد فيطلبونه فلا يجدونه فيقـال : هل فيكم أحد رأى أحـــدا من أصـــحاب محمد فيطلبونه فلا يجدونه فلو كان رجل من أصحابي وراء البحر لأتوه "**)) [ح 1020] .

وأصل الحديث في الصحيحين عن أبي سـعيد الخـدري قـال البخـاري : ((**حدثنا عبد الله بن محمد حـدثنا سـفيان عن عمـرو سـمع جـابرا عن أبي سـعيد الخـدري رضي الله عنهم عن النـبي صـلى الله عليه وسـلم قـال : " يـأتي زمـان يغـزو فئـام من النـاس فيقـال فيكم من صـحب النبي صـلى الله عليه وسـلم فيقـال : نعم فيفتح عليه ثم يأتي زمـان فيقـال فيكم من صـحب أصـحاب النـبي صــلى الله عليه وســلم فيقــال : نعم فيفتح ثم يــأتي زمان فيقال : فيكم من صـحب صـاحب أصـحاب النـبي صـــلى الله عليه وســـلم فيقـــال نعم فيفتح "**)) [ح 2740] ومسلم قـال : ((**حدثنا أبو خيثمة زهـير بن حـرب وأحمد بن عبــدة الضــبي واللفظ لزهــير قــالا حــدثنا سفيان بن عيينة قال سمع عمرو جـابرا يخـبر عن أبي سعيد الخدري** ... الحديث)) [ح 2532].

وليس في الحـــديث الســـابق دليل على التوسل بالـــذوات والاســـتغاثة فيما لا يســـتطيعونه ، إنما هو تقديمه للـــدعاء بالنصر على الأعداء فعن أنس بن مالك قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ((" **كم من ضعيف متضـعف ذي طمـرين لو أقسم على الله لأبر قســـمه منهم الـــبراء بن مالك** " ،

فـإن الـبراء لقي زحفا من المشـركين وقد أوجع المشـركون في المسلمين فقالوا : يا براء إن رسـول الله صـلى الله عليه وسـلم قـال : " **إنك لو أقسـمت على الله لأبـرك فاقسم على ربك** " ، فقــال أقســمت : عليك يا رب لما منحتنا أكتــافهم ثم التقوا على قنطرة السوس فـأوجعوا في المسـلمين فقـالوا له يا بــراء أقسم على ربك فقــال أقســمت عليك يا رب لما منحتنا أكتافهم وألحقتني بنبيك صلى الله عليه وسـلم فمنحـوا أكتـافهم وقتل الـــبراء شـــهيدا)) [المســـتدرك على الصـــحيحين ص 331/3] .

فليس في الحـــدث دليل على جـــواز التوسل بالـــذوات والاســتغاثة بهم ؟؟ أما التوسل في طلب الـدعاء من الصـالحين فهذا لا ينكره أحد ، **ثم هذا الحـديث دليل على عـدم جـواز التوسل بالـذوات ولو كـان جـائز عنـدهم لما التمسـوا صـــحابيا أو تابعيا حيا ليـــدعو لهم بالنصر واكتفـــوا بالتوسل بذواتهم سواء كانوا حاضرين أم غائبين** .

قـال المؤلف : ((وقـال رسـول الله صـلى الله عليه وآله وسلم : هل تنصرون وترزقون إلا بضعفائكم)) [ص 98] .

قلت : نعم صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولكن كيف يكون النصر بهم ؟؟ الجواب : ما أخرجه النسائي في السنن الصغرى قال : أخبرنا محمد بن إدريس قال حدثنا عمر بن حفص بن غياث عن أبيه عن مسعر عن طلحة بن مصـرف عن مصـعب بن سـعد عن أبيه أنه ظن أن له فضلا على من دونه من أصـحاب النبي صلى الله عليه وسلم فقال نبي الله صلى الله عليه وسـلم : ((**إنما ينصر الله هـــذه الأمة بضـــعيفها بـــدعوتهم وصـلاتهم وإخلاصـهم**)) [ح 3178 ، وأخرجه الـبيهقي في السنن الكبرى ح 12683] .

بين هذا الحديث أن النصر بسبب إخلاصـهم بالـدعاء ما جـاء في الحـديث ، قـال الحافظ ابن حجر في فتح البـاري : ((**قـال ابن بطال : تأويل الحديث أن الضعفاء أشد إخلاصا في الـدعاء وأكـثر خشـوعا في العبـادة لخلاء قلـوبهم عن التعلق بزخـرف الـدنيا وقـال : المهلب أراد صـلى الله عليه وسلم بذلك حض سـعد على التواضع ونفي الزهو**

على غــيره وتــرك احتقــار المســلم في كل حالة وقد روى عبد الرزاق من طريق مكحول في قصة سعد هذه زيـادة مع إرسـالها فقـال : قـال سـعد : يا رسـول الله أرأيت رجلا يكــون حامية القــوم ويــدفع عن أصــحابه أيكون نصيبه كنصيب غيره فـذكر الحـديث ، وعلى هـذا فالمراد بالفضل إرادة الزيادة من الغنيمة فأعلمه صلى الله عليه وسـلم أن سـهام المقاتلة سـواء فـإن كـان القـوي يـترجح بفضل شـجاعته فـإن الضـعيف يـترجح بفضل دعائه وإخلاصه)) [ص 89 / 6] .

ثم قــال المؤلف ((وهــذا دليل على الاســتغاثة بالصــحابة والتوسل بهم إلى الله طلبا للنصر)) [ص 98] .

لقد تــبين المقصــود من الحــديث أنه طلب الــدعاء منهم بالنصر لا اسـتغاثة أو توسل بـذواتهم فهـذه الأحـاديث ليست فيها دلالة على ما يرمي إليه المؤلف ولله الحمد والمنة .

الدليل الحادي عشر :

قال المؤلف : ((11- وعن عبدالله بن دينـار رضي الله عنه قال: سمعت ابن عمر رضي الله عنهما يتمثل بشعر أي طالب:

وأبيض يستسقى الغمام بوجهه ثمال اليتامى عصمة للأرامل

وفي لفظ قال: ربما ذكرت قول الشاعر وانا أنظر إلى وجه النبي صلى الله عليه وآله وسلم يستسقي فما ينزل حــتى يجيش كل ميزاب.

وأبيض يستسقى الغمام بوجهه ثمال اليتامى عصمة للأرامل

فتمثله رضي الله عنه بهذا البيت من قــول أبي طــالب دون غــيره دليل على توسـله بـالنبي صـلى الله عليه وآله وسـلم وهو نص لا يحتمل غير هذا الفهم، ومثل سـيدنا ابن عمر لا يصــدر عنه ما يشك في قبوله شرعا)) [ص 98] .

قلت : وهذا الحديث صحيح وواضح الدلالة على أن التوسل كـان بطلب الاستسـقاء من الـنبي صـلى الله عليه وسـلم ، حيث قال ابن عمر : ((**ربما ذكرت قول الشـاعر وأنا أنظر إلى وجه النبي صلى الله عليه وسـلم يستسـقي فما يـنزل حتى يجيش كل ميزاب وأبيض يستسقى الغمام بوجهه**)) ، فابن عمر تذكر هـذه الأبيـات لما رأى النـبي صـلى الله عليه وسـلم يسـتقي فيسـتجاب له مباشـرة على أنه توسـلوا بذاته الشريفة فسقوا وقد أخـرج البخـاري عن أنس قـال : ((أن رجلا دخل يوم الجمعة من باب كـان وجـاه المنـبر ورسـول الله صـلى الله عليه وسلم قائم يخطب فاستقبل رسول الله صلى الله عليه وسل قائما فقـــال : يا رســـول الله هلكت المواشي وانقطعت السـبل فـادع الله يغيثنا قـال : فرفع رسـول الله صـلى الله عليه وسل يديه فقـــال : " **اللهم اســقنا اللهم اســقنا اللهم اسقنا** " قال أنس : ولا والله ما نرى في السماء من سحاب ولا قزعة ولا شيئا وما بيننا وبين سلع من بيت ولا دار قال : فطلعت من ورائه سحابة مثل الترس فلما توسطت السـماء انتشـرت ثم أمطرت قال : والله ما رأينا الشمس سـتا ثم دخل رجل من ذلك الباب في الجمعة المقبلة ورسول الله صلى الله عليه وسل قائم يخطب فاسـتقبله قائما فقــال : يا رســول الله هلكت الأمــوال وانقطعت السبل فادع الله يمسكها قال فرفع رسـول الله صـلى الله عليه وسل يديه ثم قـــــــال : " **اللهم حوالينا ولا علينا اللهم على الآكام والجبـال والآجـام والظـراب والأودية ومنابت الشجر** " قال : فانقطعت وخرجنا نمشي في الشمس قال " شريك فسألت أنسا : أهو الرجل الأول قال لا أدري)) [ح 967] .

فهذا كان توسل الصـحابة رضـوان الله عليهم بـالنبي صـلى الله عليه وسـلم يطلبـون منه الـدعاء والاستسـقاء ولكن كـان توسـلهم هو بذاته فقط لما احتـاجوا للـذهاب إليه وطلب الـدعاء منه .

وقد أخرج الطبراني في كتاب الدعاء لفظ فيه زيـادة غريبة قـال : حـدثنا علي بن سـعيد الـرازي ثنا أحمد بن رشد بن خـثيم الهلالي ثنا عمي سـعيد بن خيثم ثنا مسـلم الملائي عن أنس بن مالك قال جاء أعرابي إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقـال : يا رسول الله لقد أتيناك وما لنا بعير يئط ولا صبي يصطبح وأنشـده :

اتيناك والعذراء تدمي
لبانها

وقد شـعلت أم الصـبي
عن الطفل

وألقى بكفيه الفـــتى
استكان

من الجوع ضـعفا ما يمر
وما يحلي

ولا شـــــيء مما يأكل الناس عندنا

سـوى الحنظل العـامي
والعلهز الفشل

وليس لنا إلا إليك
فرارنا

وأين فرار الناس إلا إلى الرسل

فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم يجر رداءه حتى صعد المنبر ثم رفع يديه إلى السماء فقال : **((اسقنا غيثا مغيثا مريا مريعا غدقا طبقا عاجلا غير رايث نافعا غير ضار تملأ به الضرع وتنبت به الزرع وتحمي به الأرض بعد موتها**)) فوالله ما رد يديه إلى نحره حتى ألقت السماء بأوراقها وجاء أهل البطاح يعجبون : يا رسول الله الغرق فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ((**حوالينا ولا علينا**)) فانجاب السحاب عن السماء حتى أحدق بالمدينة كالإكليل فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجذه ثم قال : ((**لله أبو طالب لو كان حيا قرت عيناه من ينشدنا قوله**)) فقام علي بن أبي طالب فقال : يا رسول الله كأنك أردت قوله :

وأبيض يستســـــــقي
الغمام بوجهه

ثمــال اليتــامى عصــمة

للأرامل

يلوذ به الهلاك من آل
هاشم

فهم عنــــــده في نعمة

وفواضل

كـــــــــذبتم وبيت الله
يبزى محمد

ولما نقاتل دونه ونناضل

ونسلمه حـتى نصـرع
حوله

ونـــــــــــذهل عن أبنائنا

والحلائل

فقال رسول الله صـلى الله عليه وسـلم : ((**أجل**)) فقـام رجل من كنانة فقال :

لك الحمد والحمد
ممن شكر

ســــقينا بوجه النـــبي المطر

دعا الله خالقه دعوة

أجيبت وأشــــــخص منه

البصر

ولم يك إلا كقلب
الرداء

وأسرع حتى رأينا المطر

دفاق العزالى وجم البعاق

اغاث به الله عليا مضر

وكان كما قاله عمه

أبو طالب ذو رداء وغرر

ويســقي بك الله صــوب الغمام

وهذا العيان لذاك الخب
فمن يشكر الله يلقى المزيد
ومن يكفر الله يلق الغير

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ((**إن يك شاعر قد أحسن فقد أحسنت**)) [ح 2180] .

قلت : أخرجه البيهقي في دلائل النبوة فقال : أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق أنبأنا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم الشيباني بالكوفة حدثنا جعفر بن عنبسة حدثنا عبادة بن زيادة الأزدي عن سعيد بن ختيم الهلالي (ح) .

وأخبرنا أبو بكر أحمد بن الحارث الفقيه الأصبهاني أنبأنا أبو محمد بن حيان أبو الشيخ الأصبهاني حدثنا عبد الرحمن بن الحسن حدثنا أحمد بن رشيد بن خثيم الهلالي حدثنا أبو معمر سعيد بن خثيم عمي عن مسلم الملائي عن أنس بن مالك ... الحديث [ص 140 – 141 / 6] .

قلت : ومسلم الملائي هو ابن كيسان قال ابن حجر في التقريب : ((**ضعيف**)) ، وقال ابن معين : ((**لا شيء**)) ، وقال أبو زرعة : ((**ضعيف الحديث**)) ، وقال أبو حاتم : ((**يتكلمون فيه ، و هو ضعيف الحديث**)) ، وقال أبو داود : ((**ليس بشيء**)) ، وقال الترمذي : ((**ليس عندي بالقوي**)) ، وقال النسائي : ((**ليس بثقة**)) ، وقال الجوزجاني : ((**غير ثقة**)) ، وقال ابن حبان : ((**اختلط في آخر عمره ، فكان لا يدرى ما يحدث به**)) ، وقال الدارقطني : ((**ضعيف**)) ، وقال الفلاس : ((**متروك الحديث**)) ، وقال ابن المديني والعجلي : ((**ضعيف الحديث**)) ، وقال أبو أحمد الحاكم : ((**ليس بالقوى عندهم**)) .

وأحمد بن رشيد بن خثيم ، هو أحمد بن راشد بن خيثم الهلالي . قال عنه الحافظ ابن حجر : ((**ضعيف جدا**)) [تلخيص الحبير ص 235 / 1] ، وقال الهيثمي : ((**ضعيف**)) [مجمع الزوائد ص 182 / 9] ، وقال الشوكاني في نيل الأوطار : ((**وفيها أحمد بن رشيد بن خثيم عن عمه سعيد بن خثيم وهما ضعيفان**)) [ص 219 / 2] ، وذكره ابن حبان في الثقات [ص 40 / 8] وذكر

الحافظ شـمس الـدين الـذهبي في ترجمته حـديثا فقـال : ((**فهو الذي اختلقه بجهل**)) [ص 234 / 1] .

أما عبادة بن زيادة ، هو ابن زياد ، قال ابن عـدي في الكامل : ((**عبــادة بن زيــاد هو من أهل الكوفة من الغــالين في الشـيعة وله أحـاديث منـاكير في الفضـائل**)) [ص 349 / 4] ، وقال أبو حاتم : ((**كوفي من رؤسـاء الشـيعة أدركته ولم اكتب عنه ومحله الصدق**)) ، وقال موسى بن إسحاق : ((**صدوق**)) [ص 97 / 6] ، وقال الذهبي : ((**وعبادة لا بأس به غير التشيع**)) [ميزان الاعتدال ص 47 / 4] .

أما جعفر بن عنبسة الــراوي عن عبــادة بن زيــاد فمتكلم فيه أيضا قال الحافظ شمس الدين الذهبي : ((**جعفر بن عنبسة بن عمرو الكوفي .**

له في سنن الـدارقطني عن عمر بن حفص المكي عن ابن جريج عن عطـاء عن ابن عبـاس أن النـبي صـلى الله عليه وسلم لم يزل يجهر ببسم الله الرحمن الــرحيم في السورتين حتى قبض .

قال ابن القطان علته الجهل بحــال عمر بن الحفص المكي بل لا أعرفه مذكورا في مظـان ذكـره وذكر أمثاله قال وكذلك راوية عنه جعفر بن عنبسة انتهى .

وروى له البيهقي في دلائل النبـوة حـديثا عن محمد بن الحسـين القرشي عن أحمد بن أبي نصر عن أبـان بن تغلب وقال إنه إسناد مجهول وكناه في نفس الإسناد أبا محمد)) [ميزان الاعتدال ص 71 / 8] .

وزاد عليه الحافظ ابن حجر فقــال : ((**وذكـــره الطوسي في رجـال الشـيعة وقـال ثقة روى عن سـليمان بن يزيد عن علي بن موسى الرضا رحمهما الله تعالى**)) [ص 120 / 2] .

وقال الدارقطني : ((**يحدث عن الضعفاء ليس به بأس**)) [سؤالات الحاكم للدارقطني ص 107] .

فالطرق إلى مسلم بن كيسان الملائي لا خلو من ضعف ، ومسلم بن كيسان ضعيف أيضا كما مر أقوال علماء الجرح والتعديل فيه .

وأما قول المؤلف : ((فتمثله رضي الله عنه بهذا البيت من قول أبي طالب دون غيره دليل على توسله بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم وهو نص لا يحتمل غير هذا الفهم)) فهذا من باب حمل النصوص على غير معناها ولكن المؤلف يريد حمله على التوسل بالذوات ، فهذا ليس دليل له بل دليل عليه ، فعمل الصحابة أن يطلبوا الدعاء منه صلى الله عليه وسلم وليس يتوسلون بذاته وابن عمر ما ذكر هذه الأبيات إلا لما رأى يستقي فكيف يحمل على التوسل بالذوات ؟؟!!

الدليل الثاني عشر :

قال المؤلف : ((12- وعن سيدنا عبدالله بن عمر رضي الله عنهما في حديث الشفاعة: «إن الشمس تدنو يوم القيامة حتى يبلغ العرق نفصف الأذن فبينما هم كذلك استغاثوا بآدم ثم بموسى ثم بمحمد صلى الله عليه وآله وسلم فيشفع ليقضي بين الخلق، فيمشي حتى يأخذ بحلقة الباب فيومئذ يبعثه الله مقاما محمودا يحمده أهل الجمع كلهم»))

قال المؤلف : ((وهذا الحديث ظاهر في أن الناس يتوسلون بسيد الأنام عند اشتداد الأمر عليهم ويستغيثون به، ولو كان التوسل والاستغاثة كفرا لما جاز لسيدنا محمد صلى الله عليه وآله وسلم أن يشفع لهم عند الله)) [ص 98 – 99] .

قلت : حديث الشفاعة مشهور ، هو من معتقدات أهل السنة والجماعة ، ولكن أين وجه الدلالة في جواز التوسل والاستغاثة بالذوات فيما لا يقدرون عليه أو بما هو من خصائص الربوبية ومع

ذلك فهـذا الحـديث ليس فيه دليل لما يـرمي إليه المؤلف وذلك من عدة وجهوه :

<u>الوجه الأول</u> : أن هـذا من خصـائص النـبي صـلى الله عليه وسـلم في الآخـرة هو المقـام المحمـود حيث جـاء في الخـبر : ((**فيومئذ يبعثه الله مقاما محمودا يحمـده أهل الجمع كلهم**)) كما أن من خصائص النبي صـلى الله عليه وسـلم في الآخـرة أنه أعطي حوضا من شرب منه لا يظمأ بعدها أبـدا فعن عن سـهل بن سعد قـال : قـال النـبي صـلى الله عليه وسـلم : **((إني فرطكم على الحوض من مر علي شرب ومن شرب لم يظمأ أبــدا** ... الحديث)) [رواه البخاري ح 6212] .

<u>الوجه الثاني</u> : أن النـاس كـانوا يطلبـوا من يشـفع لهم لبـدأ الحساب حتى ينتهي الطب إلى النبي صلى الله عليه وسلم فيشـفع عند الله تعالى في بدء الحساب وليس في هذا شـيء من خصـائص الربوبية فعن ابن عمر رضي الله عنهما قـال : إن النـاس يصـيرون يـوم القيامة جثا كل أمة تتبع نبيها يقولـون : يا فلان اشـفع : يا فلان اشفع حتى تنتهي الشفاعة إلى النـبي صـلى الله عليه وسـلم فـذلك يوم يبعثه الله المقام المحمود [رواه البخاري ح 4441]

<u>الوجه الثـالث</u> : أن النـبي صـلى الله عليه وسـلم لما طلبت منه الشفاعة توجه إلى الله تعـالى بالـدعاء كما جـاء في رواية أنس بن مالك رضي الله عنه حيث قـال : ((**فأستأذن على ربي في داره فيؤذن لي عليه فإذا رأيته وقعت ساجدا فيـدعني ما شـاء الله أن يـدعني فيقـول ارفع محمد وقل يسـمع واشفع تشفع وسل تعط قال فـأرفع رأسي فـأثني على ربي بثناء وتحميد يعلمنيه فيحد لي حدا فـأخرج فـأدخلهم الجنة** ... الحديث)) [رواه البخاري ح 7002]

<u>الوجه الرابع</u> : هـذه الشـفاعة من أمـور الآخـرة فلا يقـاس عليها بالدنيا حيث أن تلك الدار دار حسـاب لا تكليف فيها ، أما هـذه الدار فهي دار تكليف فلا يشرع أمر إلا بـدليل صـريح من الكتـاب أو السنة .

الوجه الخامس : أن أحـوال يـوم القيامة تختلف عن أحـوال الدنيا حتى أنه جاء في الخبر : ((**إن الشمس تدنو يوم القيامة حتى يبلغ العرق نصف الأذن**)) ، والشمس لو دنت اليـوم هـذا الدنو لأحـرقت الأرض فمن فيها ، فللآخـرة أحكـام وأحـوال فلا يصح القياس عليها ، والله تعالى أعلم .

الوجه الســـادس : أن الطلب من النـــبي صـــلى الله عليه وسلم أن يشفع عند الله تعالى أن يبدأ الحسـاب ليس فيها محظـور حيث أن طلب الــــدعاء من الحي الحاضر لا خلاف فيه ، وليس هو محل النزاع فهذا الدليل خارج النزاع .

أما قوله : ((ولو كان التوسل والاستغاثة كفرا لما جاز لسيدنا محمد صـلى الله عليه وآله وسـلم أن يشـفع لهم عند الله)) [ص 99]ـ ، فـأقول : ما وقع المؤلف بمثل هـذا إلا لأنه لا يفـرق بين التوسل والاستغاثة والشفاعة ، والفرق بينهم ظـاهر ، ولكن المؤلف يريد نصر المذهب بأي طريقة كانت !!

قـال المؤلف : ((ومعلـوم أن الشـفاعة يـوم القيامة لا تنـال الكافرين بل لو كـان فيهما شـيء من الإشـراك بالله لبينه لأصـحابه عندما أخبرهم بهذا الحـديث فلما لم يكن كفـرا كـان أمـره مسـتحبا ومندوبا إليه في الدنيا والآخرة)) [ص 99] .

قلت : قوله أن الشفاعة لا تنال الكفـار فهـذا ليس يناقضه ما جاء في هذه العبارة : ((فبينما هم كـذلك اسـتغاثوا)) فهـذا شـامل المسـلم والكـافر ، والشـفاعة العظمة هي في بـدء الحسـاب وهي لجميع النـاس مسـلمهم وكـافرهم وإن كـانت أمة محمد صـلى الله عليه وسلم أول الأمم في بدأ الحساب.

قـال المؤلف : ((بل لو كـان فيهما شـيء من الإشـراك بالله لبينه لأصحابه عندما أخـبرهم بهـذا الحـديث فلما لم يكن كفـرا كـان أمره مستحبا ومندوبا إليه في الدنيا والآخرة)) [ص 99] .

قلت : وهنا المؤلف يقع في خطأ كبير ، هو قياس أمـور الآخر على الدنيا ، فيوم القيامة يوم حسب ولا ليس يوم عمل حتى يقـول لهم النبي صلى الله عليه وسـلم هـذا شـرك ، مع مراعـاة أن طلب

الشفاعة من النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك الموطن ليس شركا ولا حراما لأنه أخبر بأن صاحب الشفاعة العظمى يوم القيامة وحتى لو قيس على الحياة الدنيا فهو كما كان الصحابة يطلبون من النبي صلى الله عليه وسلم أن يدعو لهم لقضاء حوائجهم فلا مناسبة في الاستدلال بهذا الحديث على جواز الاستغاثة المنهي عنها .

ثم قوله : ((فلما لم يكن كفرا كان أمره مستحبا ومندوبا إليه في الدنيا والآخرة)) [ص 99]

قلت : المستحب والمندوب هو ما أمر به النبي صلى الله عليه وسلم أو حثت عليه الشريعة وليس في الخبر دليل على أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بأن نستشفع به بل هو إخبار عما سوف يكون في اليوم الآخر وهو من الأمور الإيمانية مثل ما نؤمن أن الناس يمرون على الصراط فنؤمن أن النبي صلى الله عليه وسلم يشفع للناس لبدأ الخلائق وهذا في الشفاعة الأولى ، فقوله : ((ومندوبا إليه في الدنيا)) فهو قياس **فاسد وفهم** ساقط لا يدل عليه الدليل ، والله تعالى أعلم .

الدليل الثالث عشر :

قال المؤلف : ((13- وعن سيدنا ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم وهو يقص على أصحابه حادثة السيدة هاجر هي وابنها بعد أن تركها سيدنا إبراهيم عليه الصلاة والسلام في مكة أنها كلما سمعت صوتا عند الطفل قالت: (إن كنت ذا غوث فأغث) والمخاطب هو جبريل عليه السلام فغمز الأرض بعقبه فنبعت زمزم التي ما زالت وستبقى إلى يوم القيامة مفضلة على جميع أنواع المياه لبركتها وفائدتها فهل من المعقول أن يكرم الله السيدة هاجر بماء زمزم إن كان في كلمتها شيء من الكفر ثم إن كان فيها كفر فلماذا لم ينبه النبي صلى الله عليه وآله

وسلم أصحابه عليها وهو يحدثهم أيسكت صلى الله عليه وآله وسلم عن أمر فيه إخراج أصحابه عن عقيدتهم؟!)) [ص 99] .

قلت : وقد عـــزا المؤلف هـــذا اللفظ : إلى البخـــاري (ح 3365) ولفظه قـــال : ((**ثم قـــالت : لو ذهبت فنظـــرت ما فعل فإذا هي بصوت فقالت : أغث إن كـان عنـدك خـير ، فـــإذا جبريل قـــال بعقبه هكـــذا وغمز عقبه على الأرض قـال فـانبثق المـاء فدهشت أم إسـماعيل فجعلت تحفر**)) ، وأخرجه البخـــــاري أيضا بلفظ آخر قـــــال : ((**فلما أشـرفت على المـروة سـمعت صـوتا فقـالت : صه تريد نفسها ثم تسمعت فسمعت أيضا فقالت : قد أسمعت إن كان عندك غواث فإذا هي بالملك عند موضع زمزم فبحث بعقبة أو قـال : بجناحه حـتى ظهر المـاء فجعلت تحوضه وتقول بيدها هكذا وجعلت تغـرف من المـاء في سـقائها وهو يفور بعد ما تغرف**)) [ح 3364]

قلت : وهـــذا الحـــديث ليس فيه دليل في محل الـــنزاع إذ الخلاف في الاستغاثة فيما لا يقـدر عليه أو بما هو خصـائص الربوبية ، فهاجر عليه السلام كانت تبحث عن الماء بعدما نفد منها ، فوجدت ملكا فقالت له : ((**أغث إن كان عندك خـير**)) ، وفي رواية : ((**أغث إن كان عندك خير**)) أي إن كنت ممن جاء بالماء فأغثنا به أي اسقنا ، قـال ابن الجـوزي في غـريب الحـديث : ((**في حديث هاجر فهل عندك غواث الغين مفتوحة وهو بمعنى الغياث**)) [ص 165 / 2] ، وفي لسان العرب : ((**والغياث ما أغاثك الله به**)) ، فيصبح معنى قـول هـاجر علي السـلام للملك إن كنت من الذي أتانا بغيث الله تعـالى فأغثنا ثم بشـرها الملك ببنـاء الكعب فقال : ((**لا تخافوا الضيعة فإن ها هنا بيت الله يبـني هـذا الغلام وأبوه وإن الله لا يضيع أهله**)) [البخاري ح 3364] .

فالاستغاثة التي فعلتها هاجر عليها السلام غير الاستغاثة الـتي يقول بها المؤلف والصوفية فهي لم تطلب منهم ما لا يقـدر عليه أو أمر من خصـائص الصـوفية وقـارن اسـتغاثتها باسـتغاثة الصـوفية

بالمشـايخ والأوليـاء حـتى إذا ما انقطعت الأسـباب توجهـوا لهم من دون الله عز وجل ، ولا حول ولا قوة إلا بالله .

والفـرق بين اسـتغاثة هـاجر عليه السـلام واسـتغاثة الصـوفية كرجلين أحدهما فقد الماء وأشرف على الموت ثم رأى رجلا فسأله إذا كان عنده ماء ، فهذه الهيئة لا إشكال فيها وهي ما فعلتها هاجر ، والرجل الآخر فقد الماء فطلبه فلم يجد شيئا فاستغاث بالبـدوي أو الجيلاني أو شيخه الذي يبعد عنه مئات الكيلوات من دون الله تعالى ، فـالفرق بين الأمـرين واضح جلي لا يحتـاج إلى بيـان أكـثر ، والله يهدي من يشاء ويضل من يشاء .

أما قـول المؤلف : ((إن كـان في كلمتها شـيء من الكفر ثم إن كـان فيها كفر فلمـاذا لم ينبه النـبي صـلى الله عليه وآله وسـلم أصحابه عليها وهو يحدثهم أيسـكت صـلى الله عليه وآله وسـلم عن أمر فيه إخــراج أصــحابه عن عقيــدتهم)) ، فهــذا على اضــطراب المؤلف وعــدم فهم محل الــنزاع ، فيا ليته حــرر محل الــنزاع قبل التصدر في الرد والدعوى لما يقدح عقيدة الإسلام ، والله المستعان .

الدليل الرابع عشر :

قال المؤلف : ((14- وعن سـيدنا أبي هريـرة رضي الله عنه أنه شكا إلى النبي صلى الله عليه وآله وسـلم النسـيان لما يسـمعه من حديثه الشــريف وهو يريد أن يــزول عنه ذلك فقــال رضي الله عنه : يا رسول الله : إني أسمع منك حديثا كثيرا فأنسـاه فـأحب أن لا أنسى فقال صـلى الله عليه وآله وسـلم: «ابسط ردائك فبسـطه فغرف يديه فيه ثم قـال: ضـمه فضـمه قـال أبو هريـرة فما نسـيت حديثا بعد وفي رواية فما نسيت شيئا قط»)) [ص 99] .

قلت : هـذا الحـديث أخرجه البخـاري عن أبي هريـرة بلفظ : قلت : يا رسـول الله إني أسـمع منك حـديثا كثـيرا أنساه قـال : ((**ابسط رداءك فبسطته**)) قال : فغرف بيديه ثم قال : ((**ضـمه**)) فضـممته فما نسـيت شـيئا بعـده)) [ح 119 ، ح 3448] ، والترمذي : قلت : يا رسول الله أسمع منك أشياء فلا أحفظها قال :

((**ابسط رداءك**)) فبسطت فحدث حديثا كثيرا فما نسيت شيئا حدثني به [ح 3835] .

وهذا الحديث أو الدليل كسابقه ليس فيه دلال على محل النزاع ، لأن هذا من معجزات النبي صلى الله عليه وسلم فلا يقاس عليه .

تنبيه : أدرج المؤلف لفظ : ((فأحب أن لا أنسى)) وهذا اللفظ غير موجود فيما عزا إليه المؤلف حيث عزاه للبخاري ح رقم 3648 ، والترمذي 3835 .

وقول المؤلف : ((وعدم النسيان من الأمور التي لا يقدر عليها إلا الله وحده ورغم هذا لم ينكر عليه سيدنا محمد صلى الله عليه وآله وسلم وأجابه إلى مطلبه)) [ص 99] .

هذا قول مردود والسبب أن الصحابة رضوان عليهم كانوا يطلبون من النبي صلى الله عليه وسلم الدعاء لهم عندما يهمهم أمر ما لما عرفوه من استجابة دعاء النبي صلى الله عليه وسلم والأدلة على هذا كثيرة جدا ، فمن هذا الباب كان شكوى أبي هريرة رضي الله عنه .

ولكن المؤلف فهم أن أبا هريرة يطلب من النبي صلى الله عليه وسلم أن يذهب عنه النسيان فلذلك استدل بهذا الحديث الذي من جنس طلب الدعاء من الرسول صلى الله عليه وسلم على جواز التوسل والاستغاثة بالذوات ، ومن هنا تعرف سبب إدراك الزيادة المذكورة آنفا ، والله تعالى أعلم .

وقول المؤلف : ((فهذا توسل منه رضي الله عنه بذات سيدنا محمد صلى الله عليه وآله وسلم ومكانته عند الله لا بدعائه فحسب لأنه لم يرد أنه دعا له وإنما اغترف له من الهواء وألقاه في ثوبه وأمره بضمه إلى صدره)) [ص 99]

لو كان التوسل بذاته فقط لما احتاج أبو هريرة إلى الذهاب إلى النبي صلى الله عليه وسلم وجلس في بيته أو في الصفة وقال دعا الله عز وجل بذات ومكانة النبي صلى الله عليه وسلم ولكن لما علم الصحابة أن التوسل بالنبي صلى الله عليه وسلم لا يكون

إلا بدعائه ، ذهب أبو هريرة إلى النبي صلى الله عليه وسلم وشكا إليه ليدعو له كما هي العادة .

أما عن اغتراف النبي صلى الله عليه وسلم من الهواء فهذا من معجزاته كما مر فلا يقاس عليه كما أن من معجزاته الكثيرة تكثير الطعام ونبع الماء من بين أصابعه وتظليل الشجر عليه عند قضاء الحاجة وغيرها كثير ، فهذا الاقتراف لم من أسباب جريان المعجزة أو الكرامة كما يغرف من الطعام حتى يكثر وإلا فالله تعالى قادر أن يكثره دون أن يقسم النبي صلى الله صلى الله عليه وسلم ، كما أن الله تعالى قادر أن يسقط الرطب على مريم عليها السلام دون أن تهز جذع الشجرة ، فاغتراف النبي صلى الله عليه وسلم لأبي هريرة من هذا القبيل ، والله تعالى أعلم .

قول المؤلف : ((وهذا دليل منه رضي الله عنه على جواز سؤال مثل هذه الأمور التي لا يقدر عليها إلا الله من غير الله تعالى، حتى إن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لم يقل له لا تسألني وسل من هو أقرب إليك مني بل أجابه إلى مطلبه وقضيت حاجته باللحظة التي ضم فيها الرداء إلى صدره)) [ص 99 ـ 100]

قلت : وهنا يصرح المؤلف بحقيقة معتقدهم وهي المساواة بين الخالق والمخلوق فهو يستدل بهذا الحديث على جواز سؤال ما اختص به الله تعالى من المخلوقين قال الله تعالى : **((يَا أَيُّهَا النَّاسُ اذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ هَلْ مِنْ خَالِقٍ غَيْرُ اللَّهِ يَرْزُقُكُم مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ فَأَنَّى تُؤْفَكُونَ))** [فاطر : 3] ، فرزق العباد من خصائص ربوبية الله عز وجل ، وعلى رأي المؤلف يجوز أن تسأل غير الله عز وجل الرزق ، وإن لم يصرح به فنحن نلزمه بذلك حيث قال : ((وهذا دليل منه رضي الله عنه على جواز سؤال مثل هذه الأمور التي لا يقدر عليها إلا الله من غير الله تعالى)) ، فأي دعوة إلى تأليه المخلوقين ومساواتهم بالله عز وجل ؟!

ثم أن المؤلف بنى هذا الحكم على الزيادة التي أدرجها في الحديث قال : ((لم يقل له لا تسألني وسل من هو أقرب إليك مني)) فأبو هريرة رضي الله عنه لم يطب من النبي صلى الله عليه

وسلم أن يذهب عنه النسيان ، والمؤلف مطالب بأن يعزو هذه الزيادة إلى مصدرها الأصلي ، فخلاصة الكلام أن هؤلاء المعلقة قلوبهم بالقبور لما عجزوا عن إثبات ما يدعون من كتاب الله عز وجل وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم لجئوا إلى تحريف الأحاديث ومع ذلك لم يبلغوا مرادهم والله الحمد والمنة .

الدليل الخامس عشر :

قال المؤلف : ((15- ذكر ابن كثير في البداية والنهاية أن عمر عس ذات ليلة عام الرمادة فلم يجد أحجدا يضحك ولا يتحدث الناس في منازلهم على العادة ولم ير سائلا يسأل فسأل عن سبب ذلك فقيل له: يا أمير المؤمنين إن الناس سألو فلم يعطوا فقطعوا السؤال والناس في هم وضيق فهم لا يتحدثون ولا يضحكون فكتب عمر إلى أبي موسى بالبصرة أن يا غوثاه لأمة محمد وكتب إلى عمرو بن العاص بمصر أن يا غوثاه لأمة محمد فبعث إليه كل واحد منهما بقافلة عظيمة تحمل البر وسائر الأطعمة.

وهذا ظاهر في جواز إطلاق لفظ التوسل والاستغاثة)) [ص 100].

قلت : وكتب في الحاشية:((البداية والنهاية (7 / 97) ، أثر جيد الإسناد)) [ص 100]

قلت : وتتمة كلام الحافظ ابن كثير الذي بتره المؤلف قال : ((**لكن ذكر عمرو بن العاص في عام الرمادة مشكل ، فإن مصر لم تكن فتحت في سنة ثماني عشرة ، فإما أن يكون عام الرمادة بعد سنة ثماني عشرة، أو يكون ذكر عمرو بن العاص في عام الرمادة وهم**)) وهذا علة في المتن توجب التوقف للاشعار بعدم الضبط سيما أن تحسين الحافظ ابن كثير يعني أن هناك ضعف في السند.

ومع ذلك كله ليس في الأثر دليل على جـــــــواز التوسل أو الاستغاثة محل البحث ، إذ التوسل محل الخلاف هو الذي بالذوات أو الاستغاثة بما لا يقدر عليه إلا الله هو بما هو خصائص الربوبية ، والذي فعله عمر بن الخطاب ليس فيه محظور شرعي لأن أهل

المدينة ومن حولها كـانوا في حـال شـدة وضـيق بسـبب القحط فأرسل إلى المرسلين ليعينـوا إخـوانهم المسـلمين بما يسـتطيعونه من ميرة ، وقد أخرج البخاري عن النـبي صـلى الله عليه وسـلم أنه قال : ((**ترى المؤمنين في تراحمهم وتوادهم وتعـاطفهم كمثل الجسد إذا اشـتكى عضـوا تـداعى له سـائر جسـده بالسهر والحمى**)) [ح 5665] ، وفكان تطبيق لحديث النـبي صـلى الله عليه وسـلم ، وبعث المـيرة للمدينة هو من عـادة البشر عادة .

أما قوله : ((وهـــذا ظــــاهر في جــــواز إطلاق لفظ التوسل والاسـتغاثة)) فهـذا لا يـأتى له لأن عمر بن الخطـاب رضي الله هو الخلفية وقد أمر الولاة بـأن يمـيروا المدينة فليس فيه توسل ، ومن ناحية أخرى التوسل أن يأتي شخص فيطلب من أخـرى يـدعو له أو يتوسط له ، وهذا مفقـود في هـذا الـدليل إذ أن عمر رضي الله عنه عس فرأي الجهد الذي بالمسلمين فأمر مولاته بأن يرسـلوا المـيرة للمدينة ليخفف عن أهلها فأين جـواز إطلاق التوسل على الاسـتغاثة ؟!

الدليل السادس عشر :

قـال المؤلف : ((16- وعن قتـادة رضي الله عنه أنه أصـيبت عينه فسـالت حدقته على وجنته فـأرادوا أن يقطعوها فقـال: لا حـتى أستأمر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاسـتأمره فقـال : لا ثم وضع راحته على حدقته ثم غمزها فعادت كما كانت فكـانت أصح عينيه ، فهـذا توسل منه بسـيدنا محمد صـلى الله عليه وآله وسـلم حتى يبرأ من مرضه)) [ص 100] .

قلت : أخـرج هـذه القصة أبو يعلى في المسـند قـال: حـدثنا يحـيى بن عبد الحميد الحمـاني حـدثنا عبد الـرحمن بن سـليمان بن غسـيل عن عاصم بن عمر بن قتـادة عن أبيه يعـني عن قتـادة بن النعمان أنه أصيبت عينه يوم بدر .. الحديث [ح 1549]

وأخرجه ابن قانع في معجم الصحابة قال : حدثنا أحمد بن علي الخراز نا يحيى الحماني نا عبد الرحمن بن الغسيل عن عاصم بن عمر بن قتادة عن أبيه عن قتادة بن النعمان أنه أصيبت عينه يوم بدر .. الحديث [ص 361 / 2]

وأخرجه أبو عوانة في المسند قال : حدثنا أبو إسماعيل الترمذي ثنا أبو غسان النهدي ثنا ابن الغسيل ثنا عاصم بن عمر بن قتادة عن أبيه عن جده رضي الله عنه قال : أصيبت عينه يوم أحد أو يوم بدر ... الحديث [ح 6929]

وأخرجه أبو نعيم في الدلائل قال : أخبرنا أبو نصر سهل بن محمد النيسابوري أنا أبو عبد الرحمن الشاذياخي أنا أبو بكر الجوزقي ثنا أبو العباس الدغولي أنا أبو بكر هو ابن أبي خيثمة ثنا مالك ابن إسماعيل ثنا ابن الغسيل ثنا عاصم بن عمر بن قتادة بن النعمان عن جده قتادة أنه أصيب عينه يوم بدر ... الحديث [ح 126]

وفي سند أبي يعلى وابن قانع يحيى بن عبد الحميد الحماني ضعيف ، قال الهيثمي : ((**وهو ضعيف**)) [مجمع الزوائد ص 297 /ـ 2] وقد وثقه بن معين ، ولا يضر ضعفه لأنه توبع من قبل أبي غسان النهدي قال عنه الحافظ ابن حجر : ((**ثقة متقن صحيح الكتاب**))

ويجد رواية أخرى أن هذا كان في يوم أحد أخرجها ابن أبي شيبة في المصنف قال : حدثنا ابن إدريس عن محمد بن إسحاق عن عاصم بن عمر بن قتادة أن قتادة بن النعمان سقطت عينه على وجنتيه يوم أحد فردها .. الحديث [ص 400 / 6] .

في إسناده محمد بن إسحاق هو مدلس وقد عنعن وأخرجه الطبراني مطولا بنحوه في المعجم الكبير قال : حدثنا الوليد بن حماد الرملي ثنا عبد الله بن الفضل حدثني أبي عن أبيه عن عاصم عن أبيه عمر عن أبيه قتادة بن النعمان قال أهدي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قوس فدفعها إلي يوم أحد فرميت بها ... الحديث [ح ص 8 /ـ 19] قال الطبراني في مجمع الزوائد : ((

وفي إسناد الطبراني من لم أعرفهم)) [ص 297 ـ 298 / 8]

هـــذا من ناحية الرواية أما من ناحية الدراية فليس في هـــذا الخـبر ما يـدل على التوسل والاسـتغاثة الـتي يـرمي إليها المؤلف ، وذلك أن قتــادة رضي الله عنه ســالت ســقطت عينه في المعركة فأرادوا قطعها ، فقبل أن يفعلوا ذلك رأوا أن يستشيروا النبي صـلى الله عليه وسلم ، فذهبوا إليه وأخبروه ثم وضع النبي يده عليها ودعا له فذهب ما به من بأس وهذا جاء صريحا في رواية أبي عوانة قـال : حدثنا أبو إسماعيل الترمذي ثنا أبو غسان النهـدي ثنا ابن الغسـيل ثنا عاصم بن عمر بن قتادة عن أبيه عن جـده رضي الله عنه قـال : أصـيبت عينه يـوم أحد أو يـوم بـدر فسـالت على وجنته فـأرادوا أن يقطعوها ثم قـــالوا : نـــأتي رســـول الله صـــلى الله عليه وســـلم نستشيره فأتوا النبي صـلى الله عليه وسـلم فـذكروا ذلك له قـال : فوضعها في موضعها ثم غمزها براحته ثم قـال : ((**اللهم أكسـبه جمالا**)) قال فما يدري من لقيه أي عينيه أصيبت [ح 6929]

فهذا الخبر من دلائل نبوته صلى الله عليه وسلم ومعجزاته فلا يقاس عليه ، وقول المؤلف : ((فهذا توسل منه بسيدنا محمد صلى الله عليه وآله وسـلم حـتى يـبرأ من مرضه)) ، فهـذا الاسـتنتاج لا يفيـده الخـبر المسـتدل به إذ لم يطلبـوا من النـبي صـلى الله عليه وسلم الـدعاء ولا طلبـوا منه أن يصـلح عينه إنما استشـاروه فقط ، ومن ثم دعا النبي صلى الله عليه وسلم ليشفى من بأسه .

قال المؤلف : ((ومثل هـذا الفعل مما يختص به الله عز وجل إلا أن يكرم به أحد عباده ويأذن له بفعله)) [ص 100]

قلت : هذا من خصائص النـبي صـلى الله عليه وسـلم ودلائل نبوته فلا يقاس عليها ، لو صح القيـاس على معجـزات النـبي صـلى الله عليه وسلم لما صارت معجزة أو دليل على نبوته ، والله تعـالى أعلم .

الدليل السابع عشر :

قــال المؤلف : ((17- وقــال صــلى الله عليه وآله وســلم «والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه» فهذا دليل جـواز اسـتعانة العبـاد بعضـهم ببعض بل والحث على ذلك وإكـرام المعين لغيره بمعونة الله الكبرى)) [ص 100] .

إن كـان يقصد المؤلف بالاسـتغاثة بما يقـدر عليه البشر عـادة مثل أن يدعو له أو يقضي عنه دينا وما أشـبه ذلك فلا بـأس وما زال النـاس يعـاون بعضـهم بعضا ، وإن كـان يقصد بـالعون هو صـرف خصائص الربوبية للأولياء فيطلب من المخلوقين ما لا يقــدر عليه إلا الله تعالى فلا لا نسلم له به وذلك لأن هذا الحديث قوله تعــالى : ((**وَتَعَــاوَنُواْ عَلَى الْــبرِّ وَالتَّقْــوَى وَلاَ تَعَــاوَنُواْ عَلَى الإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُواْ اللّـهَ إِنَّ اللّـهَ شَـدِيدُ الْعِقَـابِ**)) [المائـدة : 2]ـ ، وليس من الــبر ولا من التقــوى صــرف خصــائص الربوبية للمخلوقين ، بل صرف خصـائص الربوبية للمخلـوق والمسـاواة بين الله تعالى والمخلوق من الإثم والعدوان .

والاســتدلال بهــذه الحــديث من بــاب تحميل النصــوص ما لا تحتمل ، فالصــحابة رضــوان الله عليه والتــابعون لم بإحســان لم يستدلوا بهذا الحديث على جواز الاستغاثة بما يقـدر عليه إلا الله عز وجل بــالمخلوقين ، ولكن لما افتقر المؤلف إلى الــدليل الصــحيح الصريحة استدل بهذا الحديث الذي لا يدل على مراده .

وأضف إلى ذلك أن المقبور في قـبره لا يخـرج عن حـالين إما منعم أو معذب ، فإن كان منعما فكيف يترك نعميه ليرجع إلى الدنيا وإن كان معذبا فأنى له الخروج من العذاب ؟ والله تعالى أعلم .

أدلة المؤلف على التوسل والاستغاثة بالأموات

قــــال المؤلف : ((لابد لنا قبل الخــــوض في ذكر الأدلة على التوسل والاستغاثة بـالأموات من الإجابة على أسـئلة ثلاثة قد تتبـادر إلى أذهان كثير من الناس وهي:

1- هل الموتى أحياء في قبورهم فنتوسل بهم؟

2- وهل يسمعون توسلنا وهم في القبور؟

3- وهل يستطيعون إغاثتنا ونفعنا وهم قد انتقلوا إلى الحياة البرزخية؟

الجــواب عن الأســئلة الثلاثة (نعم) إنهم أحيــاء في قبــورهم يسمعون توسـلنا ويقضـون حوائجنا والأدلة على ذلك كثـيرة)) [ص 101]

قلت : أجاب المؤلف على هذه الأسـئلة الـتي طرحها بــ **نعم** حسب على عقيــدة الصــوفية أو ما ذهب إليه من آراء والإجابة على الأسئلة تكون كتالي :

والإجابة على الســـؤال الأول ذات شـــقين ؛ الشق الأول نعم المــوتى أحيـاء في قبـورهم ولكن حيـاة برزخية مختلفة عن الحيـاة المعهودة لا يعرف كننها ولا يمكن معرفة شـيء عنها إلا بما أخـبر به الله عز وجل أو النبي صـلى الله عليه وسـلم فلا يقـاس عليها ، ولو كانت هذه الحياة البرزخية لها نفس حكم الحياة العادي لما قسـمت الأموال وتزوجت الزوجة ... الخ

أما الشق الثـــاني التوسل له معنيـــان عند المؤلف إن قصد التوسل بجاههم فهذا الأمور مختلفة به والصحيح عدم جـوازه لعـدم وجود الدليل الصحيح الصريح عليه ، أما المعنى الثــاني للتوسل عند المؤلف هو الاستغاثة ودعــاءهم من دون الله عز وجل في الشــدائد والكبر ، وهذا لا يجوز بل هو من باب صرف عبادة والدعاء لغير الله عز وجل ، وصرف أي نوع من أنـواع العبـادة لغـير الله عز وجل هو من الشرك والعياذ بالله .

الإجابة على السؤال الثـاني : مسـألة سـماع الأمـوات مسـألة خلافية بين أهل العلم ، فمنهم من يقـــول يســـمع مطلقا ، ومنهم يجعل سماع الأموات فقط في المواطن التي صرحت بها النصــوص ، وأصحاب الرأيين من أهل السنة والجماعة لا يرون جواز الاستغاثة بالأموات سواء كـانوا يسـمعون أو لا يسـمعون ، أما القبوريـون فهم يرون سماع الأموات ليبرروا الاستغاثة بهم .

الإجابة على الســـؤال الثـــالث : فالإجابة علي بـــــ **لا** ؛ لا يسـتطيعون إغاثتنا وكيف يسـتطيعون وهم لم يـدفعوا عن أنفسـهم المـوت ؟! وكـذلك لم يصح دليل من الكتـاب أو السـنة بجـواز هـذا الفعل ، أما القصص الـتي يتـداولونها في اسـتغاثاتهم بـالأموات فلا يعول عليها ولا تبعد أنها من فعل الشياطين ، وأما الأدلة التي سوف يردوها المؤلف سيتم مناقشتها لبيان صحتها ووجه الدلالة فيها .

الدليل الأول والثاني :

قال المؤلف : ((1- منها قوله تعالى ﴿ولا تحسبن الـذين قتلـوا في سبيل الله أمواتا بل أحياء عند ربهم يرزقون﴾.

2- وقوله تعالى ﴿ولا تقولوا لمن يقتل في سـبيل الله أمـوات بل أحياء ولكن لا تشعرون﴾.

فدلت الآيتان على حيـاة الـذين يقتلـون في سـبيل الله والقتل في سـبيل الله عـام يشـمل الشـهادة في الحـروب وفي غيرها كما دلت الأحاديث والآثار على ذلك ثم إذا كان هذا حال الشـهداء فمـاذا يكـــون حـــال الأنبيـــاء عامة وحـــال نبينا خاصة وقد جمع الله له بين الشـــهادة والنبـــوة؟ لا شك انهم أدنى بهـــذه المزية منه)) [ص 101].

قلت : يحـاول المؤلف أن يجعل حيـاة الأنبيـاء الـتي أكـرمهم بالله عز وجل بها سـببا للاسـتغاثة بهم ، ولكن الـدعوى أكـبر من الدليل ، فدعوى المؤلف جـواز التوسل والاسـتغاثة بـالأموات سـواء كان شهيدا أو لا فدعوته أكبر من هذا الدليل ، ثم لقد علم الصـحابة رضـوان الله عليه هـذه الحيـاة فلم يتوسـلوا بهم أو يسـتغيثوا بهم ، نعم ورد أن الشهيد يشـفع في سـبعين من أهل بيته فعن نمـران بن عتبة الذماري قـال : ((دخلنا على أم الـدرداء ونحن أيتـام فقـالت : أبشروا فإني سمعت أبا الدرداء يقول : قـال رسـول الله صـلى الله عليه وسلم : " **يشفع الشهيد في سـبعين من أهل بيته** ")) [أخرجه أبو داود في السنن ص 15 / 3] . ولكن أين الشفاعة من الاستغاثة بهم والتوسل بذواتهم ؟!

نعم الآيتـان تـدلان على حيـاة الشـهداء وهي حيـاة خاصة فعن عن مســروق قــال : ((**ســألنا عبد الله عن هــذه الآية " ولا تحسبن الـذين قتلـوا في سـبيل الله أمواتا بل أحيـاء عند ربهم يرزقــون " قــال أما إنا قد ســألنا عن ذلك فقــال أرواحهم في جوف طير خضر لها قناديل معلقة بــالعرش تســرح من الجنة حيث شـاءت ثم تـأوي إلى تلك القناديل فاطلع إليهم ربهم اطلاعة فقال هل تشتهون شيئا قالوا أي شيء نشتهي ونحن نسرح من الجنة حيث شئنا ففعل ذلك بهم ثلاث مـــرات فلما رأوا أنهم لن يـــتركوا من أن يسألوا قالوا يا رب نريد أن ترد أرواحنا في أجسادنا حتى نقتل في سبيلك مرة أخرى فلما رأى أن ليس لهم حاجة تركوا**)) [صحيح مسلم ص 1502 / 3] .

فالشهداء أحياء ولكن في نعيم فقط ومحال خروجهم من هـذا النعيم ورجوعهم إلى الدنيا ليغيثوا من يستغيث بهم لأنهم طلبـوا من الله عز وجل الرجوع للدنيا فلم يحصل لهم طلبهم .

فرجـوع الـدنيا لن يكـون إلا يـوم البعث للحـديث الـذي أخرجه الإمام أحمد في مسنده قال : ثنا محمد بن إدريس يعـني الشـافعي عن مالك عن بن شـــهاب عن عبد الـــرحمن بن كعب بن مالك أنه أخبره أن أباه كعب بن مالك كان يحـدث أن رسـول الله صـلى الله عليه وسلم قال : ((**إنما نسمة المؤمن طائر يعلق في شجر الجنة حـتى يرجعه الله تبـارك وتعـالى إلى جسـده يــوم يبعثه**)) [ص 455 / ـ 3] ، وهـذا إسـناد في غاية الصـحة فإنه مسلسل الأئمة .

وأخرج الترمذي عن جابر بن عبد الله قال : لقيني رسول الله صـــلى الله عليه وســـلم فقـــال لي : ((**يا جـــابر ما لي أراك منكسرا**)) قلت : يا رسول الله استشـهد أبي قتل يـوم أحد وتـرك عيالا ودينا قال : ((**أفلا أبشرك بما لقي الله به أباك**)) قال : قلت : بلى يا رسول الله قال : ((**ما كلم الله أحـدا قط إلا من وراء حجاب وأحيا أباك فكلمه كفاحا فقـال يا عبـدي تمن علي أعطك قـــال يا رب تحييـــني فأقتل فيك ثانية قـــال الرب عز وجل إنه قد سبق مـني أنهم إليها لا يرجعـون**))

قال : وأنزلت هذه الآية { **ولا تحسبن الذين قتلوا في سـبيل الله أمواتا** } [ح 3010]

فإن صح هذا الحديث ففيه دلالة أين فعدم رجـوع الشـهيد إلى الدنيا بعدما أكرمه الله تعالى بهذا النعيم .

وحاصل الكلام أنه ليس في هـــذين الـــدليلين الـــذي قالهما المؤلف دلالة على أن الشهيد يغيث من استغاث به فهي دعوى أكبر من الـــدليل وهـــذا نص كلامه : (((نعم) إنهم أحيــاء في قبــورهم يســمعون توســلنا ويقضــون حوائجنا والأدلة على ذلك كثــيرة)) ، والنصوص تبين أن الشهداء في الجنة يتنعمون ، وليس في قبـورهم يسمعون من يتوسل ويستغيث بهم ليغيثوه !!

الدليل الثالث :

قال المؤلف : ((3- ومنها قوله تعالى وقل اعملـوا فسـيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون فقد قـال الحافظ ابن كثـير رضي الله عنه عن تفسير هذه الآية:

(... وقد ورد أن أعمــال الأحيــاء تعــرض على الأمــوات من الأقرباء والعشائر في البرزخ))) [ص 101 – 102] .

قلت : عرض عليهم أعلماء الأحياء ثم كان مـاذا ؟؟ هل يعـني هـذا ان تسـتغيث بهم ونتوسل بـذواتهم كما قـال المؤلف : ((إنهم أحيـاء في قبـورهم يسـمعون توسـلنا ويقضـون حوائجنا والأدلة على ذلك كثيرة)) ؟؟

فأين وجه الدلالة في هذا الـدليل ؟؟ وكيف إذا عـرفت أن ابن كثــير قــال عقب هــذا الكلام مباشــرة : ((**كما قــال أبو داود الطيالسي حـدثنا الصـلت بن دينـار عن الحسن عن جـابر بن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسـلم : " إن أعمــالكم تعــرض على أقربــائكم وعشــائركم في قبورهم فإن كان خـيرا استبشـروا به وإن كـان غـير ذلك قالوا اللهم ألهمهم أن يعملوا بطاعتك "**)) [ص 388 / 2]
.

فسـواء توسـلت بهم أم لم تتوسل بهم أو اسـتغثت بهم أو لم تستغث بهم فهم يـدعون لك ويستبشـرون بعملك الصـالح ، ثم هـذا خـاص بالأقـارب ، فما بـالهم وسـعوا الـدائرة حـتى جعلوها بكل من يعتقدون به ؟؟ ومع هذا كله لم يكن حال هـؤلاء الأمـوات إلا الـدعاء لأقاربهم أو الاستبشار بصالح عمله فأين الدليل على التوسل بهم أو الاستغاثة بهم .

ثم ليس في هذا دليل على أنهم يسمعون الأحياء ليغيثـوهم إذا اســتغاثوا بهم ودليل ذلك قوله : ((**إن أعمــالكم تعــرض على أقربائكم** ...الخ)) هكذا تعرض مبني للمجهـول ، فهم لم يشـاهدوا شيئا بل يوجد هناك من أخبرهم .

هذا من ناحية المتن أما من ناحية السـند فهـذا الحـديث الـذي ذكره الحافظ ابن كثير لا يصح سـندا ففيه الصـلت بن دينـار مـتروك الحـديث قـال علي بن المـديني : ((**كـان ذاك ضـعيفا عنـدنا**)) [سؤالات أبي بكر بن أبي شيبة ص 76] ، وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل : ((**سـألت أبي عن الصـلت بن دينـار فقـال تـرك النــاس حديثه مــتروك ونهــاني أن أكتب عن الصــلت بن دينار شـيئا من الحـديث**)) [العلل ومعرفة الرجـال ص 310 / 2] ، وقال ابن معين : ((**ليس بشيء**)) ، وقال عمرو بن علي : ((**الصلت بن دينار متروك الحديث يكثر الغلط**)) ، وقـال أبو حاتم : ((**لين الحديث إلى الضعف ما هو مضطرب الحـديث يكتب حديثه**)) ، وقــال أبو زرعة : ((**بصــرى لين**)) [الجــرح والتعديل ص 437 / 4] ، وقال أبو داود : ((**ضعيف**)) [سؤالات الآجـري ص 327] ، وقـال الترمـذي : ((**وقد تكلم بعض أهل العلم في الصــلت بن دينــار وفي صــالح بن موسى من قبل حفظهما**)) [ســنن الترمــذي ص 644 / 5] ، وقـال الجوزجاني : ((**ليس بقوي الحديث**)) [أحوال الرجـال ص 122] ، وقـال ابن سـعد : ((**ضعيف ليس بشـيء**)) [طبقـات ابن سعد ص 279 / 2] ، وقال ابن عدي : ((**وليس حديثه بالكثير وعامة ما يرويه مما لا يتابعه النــــاس عليه**)) [الكامل في الضعفاء ص 79 / 4] ، وقال ابن حبان : ((**كان أبو شعيب ممن يشتم أصحاب رسـول الله صـلى الله عليه وسـلم ويبغض علي بن أبي طـالب وينـال منه ومن أهل بيته على كـثرة**

المناكير في روايته)) [المجروحين ص 375 /] وقال الـبيهقي : ((**مـتروك لا يفـرح بحديثه**)) [سـنن الـبيهقي الكـبرى ص 196 /ـ 1]ـ ، وقال الهيثمي : ((**وقد أجمعوا على ضـعفه**)) [مجمع الزوائد ص 219 / 1]

فإذا علمت هذا عرفت لمـاذا قـال الحافظ ابن كثـير : ((**وقد ورد أن أعمال**)) ولم يقل قد صح لعلمه بضـعف الصـلت ، وهـذا يدل على دقة أقوالهم وألفاظ العلماء ولكن أين الذي يفهمها ؟

الدليل الرابع :

قـال المؤلف : ((4- ومنها حـديث أنس رضي الله عنه قـال: قـال رسـول الله صـلى الله عليه وآله وسـلم : «الأنبيـاء أحيـاء في قبورهم يصلون»)) [ص 102].

قلت : إذا كان الأنبياء أحيـاء في قبـورهم فهل هـذا يعـني أننا نسـتغيث بهم من دون الله تعـالى ؟! لا يوجد دلالة على الاسـتغاثة في هذا الحديث !!

ثم هل دار الـبرزخ دار تكليف أو دار كسب بل هي أول أيـام الآخرة التي هي دار حساب ، وتحمل هـذه الصـلاة على الـدعاء كما في الحـديث السـابق ، وإذا حملت على الصـلاة ذات الركـوع والسـجود فهي من خصـائص الأنبيـاء الـتي أخبرنا عنها في حيـاتهم البرزخية التي لا نعلم كنهها فكيف يقاس عليها .

وهذا إذا سلمنا بصحة الحديث لأن الذهبي اسـتنكره وقـال عن أحد رجال سند أبي يعلى وابن عساكر : ((**حجاج بن الأسود عن ثابت البناني نكرة ما روى عنه فيما أعلم . سوى مسـتلم بن سـعيد فـأتى بخـبر منكر عنه عن أنس في أن الأنبيـاء أحياء في قبورهم يصلون رواه البيهقي**)) [ميزان الاعتدال ص 199 - 200 / 2] .

وقد ذكره ابن عدي ضمن الأحاديث التي استنكرها على الحسن بن قتيبة المدائني كما في الكامل في الضعفاء ص 327 / 2 .

الدليل الخامس :

قال المؤلف : ((5- ومنها حديث أوس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم «أفضل أيامكم الجمعة فيه خلق آدم وفيه قبض وفيه النفخة وفيه الصعقة فأكثروا علي من الصلاة فيه فإن صلاتكم معروضة علي قالوا كيف تعرض صلاتنا عليك وقد أرمت يقولون بليت فقال: إن الله حرم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء»)) [ص 105] .

قلت : لا تأكل الأرض أجساد الأنبياء ، ثم كان ماذا ؟! هل يعني أنهم يغيثون الناس ويتصرفون بالكون ؟؟ أين وجه الدلالة على قوله : ((إنهم أحياء في قبورهم يسمعون توسلنا ويقضون حوائجنا والأدلة على ذلك كثيرة)) ؟؟

ثم ليس في هذا الحديث ما يدل على سماع الأموات للأحياء وذلك لقول النبي صلى الله عليه وسلم : ((**فإن صلاتكم معروضة علي**)) وإجابة الصحابة له : ((**قالوا كيف تعرض صلاتنا عليك**)) ، ولم يقل صلى الله عليه وسلم أسمع صلاتكم عليه ، ولا هم قالوا : كيف تسمع صلاتنا عليك .

الدليل السادس :

قال المؤلف : ((6- ومنها حديث الإسراء المتواتر الذي ورد من طريق بضع وأربعين صحابيا وفيه أنه صلى الله عليه وآله وسلم بهم جماعة)) [ص 102] .

قلت : صلى النبي صلى الله عليه وسلم بالأنبياء جماعة ثم كان ماذا ؟؟ فهل يعني هذا أنهم أحياء في عالمنا ؟؟ أم هم أحياء في علماء آخر غير عالمنا ، وهو حكمه في عالمنا ؟؟ أين وجه

الدلالة على قوله : ((إنهم أحيـاء في قبـورهم يسـمعون توسـلنا ويقضون حوائجنا والأدلة على ذلك كثيرة)) ؟؟

ثم قصة الإسراء والمعراج من معجزات النبي صـلى الله عليه وسـلم في خـارق للعـادة فكل ما فيها خـارق للعـادة فكيف يقـاس عليها ؟؟!!

الدليل السابع :

قال المؤلف : ((7- ومنها حـديث سـيدنا أنس رضي الله عنه أن النـبي صـلى الله عليه وآله وسـلم قـال: »إن العبد إذا وضع في قبره وتـولى عنه أصـحابه إنه ليسـمع قـرع نعـالهم)) [ص 102 – 103] .

قلت : نعم هـذا الـدليل واضح الدلالة على أن الميت يسـمع قرعة نعال دافنيه ، ولكن ليس فيه دلالة على أنه يسـمع غـير ذلك ، وهذا السماع لزيادة هول الموقف وتأكيد لانقطـاع العمل واسـتعداد لسؤال القبر فإذا ثبته الله تعـالى عند السـؤال نـام كنومة العـروس وذلك ما أخرجه الترمـذي في سـننه عن أبي هريـرة رضي الله عنه في الحـديث الطويل مرفوعا قـال : ((**إذا قـبر الميت أو قـال أحدكم أتاه ملكان أسودان أزرقان ... إلى أن قال : يقال له نم فيقـول أرجع إلى أهلي فـأخبرهم فيقـولان نم كنومة العـروس الـذي لا يوقظه إلا أحب أهله إليه حـتى يبعثه الله من مضجعه ذلك**)) [ص 383 / 3] .

فليس في هذا الحديث دليل على أن الميت الذي يسـمع قـرع النعـال ثم يمتحن أنه يغيث من يسـتغيث به ولا فيه دلالة على قـول المؤلف : ((إنهم أحيـاء في قبـورهم يسـمعون توسـلنا ويقضـون حوائجنا والأدلة على ذلك كثيرة)) ؟؟

الدليل الثامن :

قال المؤلف : ((8- ومنها حديث سيدنا أبي طلحة رضي الله عنه أنه صلى الله عليه وآله وسلم قام على القليب قليب بـدر وفيه قتلى المشركين فجعل يناديهم بأسمائهم وأسماء آبـائهم يا فلان ابن فلان قال: إنا وجدنا ما وعدنا ربنا حقا فهل وجـدتم ما وعـدكم ربكم حقا؟! فقال سيدنا عمر يا رسول اللـه: ما تكلم من أجسـاد لا أرواح لها؟! فقال رسول الله صل والذي نفس محمد بيده ما أنتم بأسـمع لما اقـول منهم وهـذا قسم منه صـلى الله عليه وآله وسـلم بـأنهم يسمعون كلامه)) [ص 103]

قلت : وهذا دليل آخر في عدم سماع الأموات للأحياء ، وذلك قــول عمر : ((**ما تكلم من أجســاد لا أرواح لها**)) فهــذا هو الأصل في الميت فلــذلك اســتغرب عمر رضي الله عنه ، والنــبي صلى الله عليه وسلم أقره على هذا الأصل وهو أن الأمــوات الأصل فيهم عدم السماع ، وكان سمع هؤلاء المشركين لقول النـبي صـلى الله عليه زيادة لعذابهم بتوبيخه إياهم . مما يــؤد ذلك رواية عبد الله بن عمر رضي الله عنه قال : ((وقف النبي صـلى الله عليه وسـلم على قليب بــدر فقــال : " **هل وجــدتم ما وعد ربكم حقا** " ثم قال : " **إنهم الآن يسمعون ما أقول** " ، فـذكر لعائشة فقـالت إنما قال النبي صلى الله عليه وسلم : ((**إنهم الآن**)) ليعلمون أن الذي كنت أقول لهم هو الحق ثم قرأت " **إنك لا تسـمع المـوتى** " حتى قرأت الآية . [ص 1462 / 4] .

وهذا واضح جـدا أن سـمع هـؤلاء المشـركين لكلام نبينا صـلى الله عليه وسـلم كـان خـاص في وقتهم ذلك ، وهـذا تخصص لعـام ، ومما يدل على أن السماع كان خاص بأهل القليب دون غيرهم قول النبي صـلى الله عليه في حـديث طلحة : **((ما أنتم بأسـمع لما أقول منهم**)) ، وقال الحافظ ابن حجر : ((.... **لأن المـوتى لا يســمعون بلا شك لكن إذا أراد الله إســماع ما ليس من شأنه السماع لم يمتنع** ..)) [فتح الباري ص 234/3] .

قلت : ولم يذكر المؤلف قول قتادة الـذي جـاء مفسـرا لهـذا الحــديث في نفس الســياق حيث قــال : ((**أحيــاهم الله حــتى أسمعهم قوله توبيخا وتصغيرا ونقمة وحسـرة ونـدما**)) . فسماعهم كان مؤقتا وليس دائما على مـذهب أم المؤمـنين عائشة رضي الله عنها وقتادة ، ولا شك أن هذا خرق عادة للنبي صـلى الله

عليه وسـلم ، ((**فهي واقعة عين لا عمـوم فيها ؛ فلا تـدل على أنهم يسمعون دائماً وأبداً**)) [الآيات البينات ص 49] .

الدليل التاسع :

قال المؤلف : ((9- ومنها حـديث سـيدنا عبدالله بن مسـعود عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قـال: «إن لله ملائكة سـياحين في الأرض يبلغوني عن أمتي السلام»)) [ص 103] .

قلت : وليس في هذا الحـديث دليل على سـماع النـبي صـلى الله عليه للمسلمين عليه ، ولكن كـان كـذلك لما احتـاج إلى مبلغين من الملائكة ، فهذا الدليل ليس فيه دليل على ما ذهب إليه المؤلف من سماع الموتى ، ولا فيه دليل على إغاثة الموتى لنا ، أما إذا كـان يقصد الحيـاة ، فهي حيـاة تختلف عن حياتنا فيه في عـالم الـبرزخ ، ومع هذا فهم لا يسمعوننا كما هو الظـاهر من النصـوص الصـريحة ، بل هذا الحديث دليل على عدم سـماعه صـلى الله عليه وسـلم ، لو كان يسمع لما احتاج إلى مبلغين .

الدليل العاشر :

قـال المؤلف : ((10- ومنها حـديث سـيدنا أبي هريـرة رضي الله عنه أنه صلى الله عليه وآله وسلم قال «ما من أحد يسلم علي إلا رد الله علي روحي حتى أرد السلام»)) [ص 103] .

قلت : وهذا الحديث دليل آخر على عدم سماع الأمـوات لنا ، حيث أنه رد الروح من أجل رد السلام ، فما بال المؤلف يعممها في التوسل والاسـتغاثة فهـذا تحميل النص ما لا يحتمل . ونقل المؤلف بعض أقـوال العلمـاء الـتي ذكرها الحافظ ابن حجر فقـال : ((1- المـراد بقوله (رد الله علي روحي) أن رد روحه كـانت سـابقة عقب دفنه لا أنها تعاد ثم تنزع ثم تعاد)) [ص 103] ، فهـذا المعنى لا يتوافق مع السـياق حيث قـال : ((**ما من أحد يسلم إلا رد الله علي روحي**)) فرد الروح متعلق بإلقاء السلام كما هو ظـاهر ، ثم هذا المعنى يحتاج إلى دليل يقويه .

وقال أيضا : ((3- المراد بالروح الملك الموكل بذلك.)) [ص 103] ، وهـذا لا يستقيم مع قوله : ((**رد علي روحي**)) فهـذا تحميل النصـوص ما لا تحتمل . وقـال أيضا : ((4- المـراد بـالروح النطق فتجز فيه من جهة خطابنا بما نفهمه.)) [ص 104] ، قلت : ما الداعي للمجاز في هـذه الحـال ، فليس هو من أخبـار الصـفات مثلا وهل الصـحابة يكـذبون الرسـول صـلى الله عليه وسـلم عنـدما يقول لهم أرد عليكم لأني روحي لم تخرج وهم يصدقونه بأعظم من ذلك ؟! وقال أيضا : ((5- أنه يسـتغرق في أمـور الملأ الأعلى فـإذا سلم عليه رجع اليه فهمه ليجيب من سـلم عليه.)) [ص 104] ، قلت : وهذا لا يستقيم مع قوله : ((**رد الله علي روحي**)) .

وهذه التأويلات التي أتى بها المؤلف جاءت من قبل أنه يقيس الحياة البرزخية على الحيـاة الدنيوية وهـذا القيـاس لا يصح حيث أن الحيـاة الدنيوية معلومة لنا أما الحيـاة البرزخية لا نعم كنهها وكل ما نعلمه عنها هو ما جاء بالأخبار ، والأخبار لا يقاس عليها ، والله تعالى أعلم .

الدليل الحادي عشر :

قال المؤلف : ((11- ومنها حـديث سـيدنا ابن مسـعود رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: «حياتي خـير لكم تحـدثون ويحـدث لكم ووفـاتي خـير لكم تعـرض علي أعمـالكم فما رأيت من خـير حمـدت الله عليه وما رأيت من شر اسـتغفرت الله لكم»)) [ص 104].

قلت : وهـذا الحـديث تكلم في حاله قـديما فـأقول : أخرجه البزار فقال : ((**حدثنا يوسف بن موسى قـال نا عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد عن سـفيان عن عبد الله بن السـائب عن زاذان عن عبد الله عن النـبي قـال إن لله ملائكة سـياحين يبلغـوني عن أمـتي السـلام قـال وقـال رسول الله حياتي خير لكم تحدثون ونحـدث لكم ووفـاتي خير لكم تعرض علي أعمـالكم فما رأيت من خـير حمـدت الله عليه وما رأيت من شر إسـتغفرت الله لكم**)) [ص 308 - 309/ 5] .

وقد روى هذا الحديث عن سـفيان أبو إسـحاق الفـزاري ووكيع بن الجـراح وعبد الـرزاق بن همـام و معـاذ بن معـاذ وعبد الله بن المبـارك ومحمد بن يوسف وفضـيل بن عيـاض ويحـيى بن سـعيد القطان وزيد بن الحباب ، فكل هؤلاء الثقات رووا الحـديث من غـير الزيادة التي تفـرد بها عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد وهي : ((**حياتي خير لكم تحدثون ويحـدث لكم ووفـاتي خـير لكم تعرض علي أعمالكم فما رأيت من خـير حمـدت الله عليه وما رأيت من شر استغفرت الله لكم**)) .

وعبد المجيد هذا وإن كان من رواة مسلم إلا أنه مطعـون في حفظه فقد الحافظ في التقريب : صدوق يخطي وكان مرجئا وأفرد ابن حبان فقال متروك . وهذا الذي يسـميه النقـاد بـالمنكر لمخالفة الضعيف به الثقة ، ولو كان عبد المجيد ثقة ثبتا لكـانت زيـادة شـاذة لمخالفته من هو أوثق منه فما بالك إلا خلاف جمع من الثقات ؟

وقـول المؤلف : ((فهـذا صـريح في أنه صـلى الله عليه وآله وسلم يستغفر لأمته وهو في الحياة البرزخية والاستغفار دعـاء تنتفع منه الأمة الإسلامية جمعاء)) [ص 104]

نعم ينتفع إن صح الخـبر ، وليس في هـذا الحـديث دليل على التوسل والاستغاثة ولا سماع الأموات حيث أن الرسـول صـلى الله عليه وسلم تعرض عليه الأعمال وليس يطلع عليها بنفسه صلى الله عليه وسـلم ، وهو نفس حـديث عـرض الأعمـال على الأقربـاء والعشائر .

الدليل الثاني عشر

قال المؤلف : ((12- ومنها حديث سيدنا أنس رضي الله عنه أنه صـلى الله عليه وآله وسـلم قـال: «إن أعمـالكم تعـرض على أقاربكم وعشـائركم فـإن كـان خـيرا استبشـروا وإن كـان غـير ذلك قالوا: اللهم لاتمتهم حتى تهديهم كما هديتنا».

وفي رواية عن جـابر رضي الله عنه : «إن أعمـالكم تعـرض على أقاربكم وعشائركم في قبورهم فـإن كـان خـيرا استبشـروا به

وإن كان غير ذلك قـالوا: اللهم ألهمهم أن يعملـوا بطاعتـك»))[ص 104].

قلت : حــديث أنس أخرجه الإمــام أحمد من طريق ســفيان عمن سمع أنس بن مالك يقول قال النـبي صـلى الله عليه وسـلم : ((**إن أعمــالكم تعــرض على أقــاربكم وعشــائركم من الأموات فان كان خـيرا استبشـروا به وان كـان غـير ذلك قالوا اللهم لا تمتهم حتى تهـديهم كما هـديتنا**)) [ص 164/ 3]

في هــذا الإســناد رجل مبهم لا يعــرف من هو وهــذا طــاعن بالسند وقد أورده الإمام الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة قال : ((**ضـعيف . أخرجه أحمد (3 / 64 - 165) من طريق سفيان عمن سمع أنس بن مالك يقول : فــذكره مرفوعا . قلت : وهذا سند ضعيف لجهالة الواسطة بين سـفيان ، وأنس ، وبقية الرجال ثقات . والحديث عزاه الأستاذ سيد سابق في " فقه السـنة " (4 / 60) لأحمد والترمـذي ، فأخطأ من وجهين :**

الأول : أنه ســكت عليه ، ولم يــبين علته ، فــأوهم صحته . الثاني : أنه عزاه للترمـذي وهـذا خطأ فليس في " سنن الترمذي " ولا عزاه السيوطي في " الفتح الكبــير " إلا لأحمد فقط ، وكـــــــذا فعل الهيثمي في " مجمع الزوائد " (2 / 328 - 329) ، ولو كان في الترمذي لما أورده فيه كما هو شــرطه . وله شــاهد من حــديث أبي أيوب الأنصاري ولكنه ضعيف جدا)) [ح 863]

أما رواية عبد الله بن جابر فقد أخرجها أبو داود الطيالسي ص 248 / 1 من طريق الصلت بن دينار عن الحسن عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه ، والصلت بن دينار متروك الحديث .

قــال علي بن المــديني : ((**كــان ذاك ضـعيفا عنــدنا**)) [سؤالات أبي بكر بن أبي شيبة ص 76] ، وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل : ((**سـألت أبي عن الصـلت بن دينـار فقـال تـرك النــاس حديثه مــتروك ونهــاني أن أكتب عن الصــلت بن دينار شـيئا من الحـديث**)) [العلل ومعرفة الرجـال ص 310 /

2] ، وقال ابن معين : ((**ليس بشيء**)) ، وقال عمرو بن على : ((**الصلت بن دينار متروك الحديث يكثر الغلط**)) ، وقال أبو حاتم : ((**لين الحديث إلى الضعف ما هو مضطرب الحديث يكتب حديثه**)) ، وقال أبو زرعة : ((**بصرى لين**)) [الجرح والتعديل ص 437 / 4] ، وقال أبو داود : ((**ضعيف**)) [سؤالات الآجري ص 327] ، وقال الترمذي : ((**وقد تكلم بعض أهل العلم في الصلت بن دينار وفي صالح بن موسى من قبل حفظهما**)) [سنن الترمذي ص 644 / 5] ، وقال الجوزجاني : ((**ليس بقوي الحديث**)) [أحوال الرجال ص 122] ، وقال ابن سعد : ((**ضعيف ليس بشيء**)) [طبقات ابن سعد ص 279 / 2] ، وقال ابن عدي : ((**وليس حديثه بالكثير وعامة ما يرويه مما لا يتابعه الناس عليه**)) [الكامل في الضعفاء ص 79 / 4] ، وقال ابن حبان : ((**كان أبو شعيب ممن يشتم أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ويبغض علي بن أبي طالب وينال منه ومن أهل بيته على كثرة المناكير في روايته**)) [المجروحين ص 375 /] وقال البيهقي : ((**متروك لا يفرح بحديثه**)) [سنن البيهقي الكبرى ص 196 / 1] ، وقال الهيثمي : ((**وقد أجمعوا على ضعفه**)) [مجمع الزوائد ص 219 / 1]

وقوله : ((وهذا دليل نفع الأموات من غير الأنبياء)) فهذا حكم أخذ من دليل لم يصح فلا يعول عليه وإن صح أين هذا النفع المزعوم فغاية ما في الأمور أنه يدعو لأقاربهم الأحياء ولم يرد أن الله عز وجل استجاب لهم ثم هذا يخالف الحديث الصحيح بأن الحي هو الذي يدعو للميت لأن عمله قد انقطع فعن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : **((إذا مات الإنسان انقطع عنه عمله إلا من ثلاثة إلا من صدقة جارية أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعو له**)) [مسلم ح 1631] .

وأخيرا ليس في هذا الحديث سواء صح أم لم يصح دليل على جواز الاستغاثة والتوسل بالأموات وأنه يسمعون جميع أصوات المستغيثين بهم فلا يخلط عليهم صوت بصوت !!

الدليل الثالث عشر :

قـال المؤلف : ((13- ومنها حـديث سـيدنا أبي هريـرة رضي الله عنه عن سـيدنا محمد صـلى الله عليه وآله وسـلم أنه قـال: »والـذي نفس أبي القاسم بيـده ليـنزلن عيسى بن مـريم إماما مقسـطا عـدلا فليكسـرن الصـليب وليقتلن الخـنزير وليصـلحن ذات البين وليذهبن الشحناء وليعرضن المال فلا يقبله أحد حتى لئن قـام على قـبري فقـال: يا محمد لأجبته : وفي قوله لأجبته دلالة ظـاهرة على سماعه إياه)) [ص 104 – 105] .

قلت : قال أبو يعلى : حـدثنا أحمد بن عيسى حـدثنا ابن وهب عن أبي صخر أن سعيدا المقبري أخـبره أنه سـمع أبا هريـرة يقـول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : ((**والـذي نفس أبي القاسم بيده ليـنزلن عيسى بن مـريم إماما مقسـطا وحكما عدلا فليكسرن الصليب وليقتلن الخنزير وليصلحن ذات الـبين وليـذهبن الشـحناء وليعرضن عليه المـال فلا يقبله ثم لئن قـام على قـبري فقـال يا محمد لأجيبنه**)) [المسند ص 462 / 11] .

وقد اختلف فيه على سـعيد المقـبري فقد أخرجه مسـلم من طريق الليث عن سـعيد بن أبي سـعيد عن عطـاء بن مينـاء عن أبي هريرة أنه قال : قال رسـول الله صـلى الله عليه وسـلم : ((**والله لينزلن بن مريم حكما عـادلا فليكسـرن الصـليب وليقتلن الخـنزير وليضـعن الجزية ولتـتركن القلاص فلا يسـعى عليها ولتـذهبن الشـحناء والتبـاغض والتحاسد وليـدعون وليدعون إلى المال فلا يقبله أحد**))

فالليث جعل بين المقـبري وأبي هريـرة واسـطة أما أبو صـخر حميد بن زياد ويقال حميد بن صخر فصرح بسماع المقـبري من أبي هريـرة ، ولا شك أن الليث بن سـعد أوثق من أبي صـخر حميد بن زياد فقد تكلم فيه وإن أخرج له مسلم واختلف به قول أحمد فمـرة قال : ((**ليس به بأس**)) [الجرح والتعديل ص 222 / 3] ، ومرة قال : ((**ضعيف**)) [ضـعفاء العقيلي ص 270 / 1] ، وكـذلك اختلف قـول ابن معين به فمـرة قـال : ((**ثقة ليس به بـأس**)) ومرة قال : ((**ضعيف**)) [الجرح والتعديل ص 222 / 3] ، وقال

العجلي : ((**ثقة**)) [معرفة الثقات ص 323 / 1] ، وقال الدارقطني : ((**ثقة**)) [سؤالات البرقاني ص 23] ، وذكره ابن حبان في الثقات [ص 188 / 6] وكذلك ابن شاهين [ص 70] ، وقال النسائي : ((**ليس بالقوي**)) [الضعفاء والمتروكين ص 33]

ولا شك أن رواية الليث بن سعد أوثق من رواية أبي صخر لما تقدم من كلام ، ومن عادة مسلم إن يخرج لمن تكلم فيهم في المتابعات والشواهد لا في الأصول قال الحافظ ابن عبد الهادي في الصارم : ((**وهكذا عاد مسلم غالباً إذا روى لرجل قد تكلم فيه ونسب إلى ضعف وسوء حفظه وقلة ضبطه ، إنما يروي له في الشواهد والمتابعات ، ولا يخرج له شيئاً انفرد به ولم يتابع عليه**)) [الصارم المنكي ص 197] .

وليس في رواية الليث بن سعد الزيادة التي يحتج بها المؤلف وهي : ((**ثم لئن قام على قبري فقال يا محمد لأجيبنه**)) وحتى لو صحت فليس فيها دليل على جواز الاستغاثة أو التوسل أو سماع الأموات .

وقوله : ((وفي قوله لأجبته دلالة ظاهرة على سماعه إياه)) ، هذا ليس بلازم لأنه صلى الله عليه وسلم بين كيف يصل إليه السلام كما في الدليل التاسع الذي أورده المؤلف كما مر ، وبين صلى الله عليه وسلم أيضا كيف يرد السلام كما في الدليل العاشر الذي أورده المؤلف ، فالذي تفضل به المؤلف ليس بلازم بل هو مطالب بالدليل على فهمه لأنه النبي صلى الله عليه وسلم قد بين سيما أنه جاءت رواية تفسر هذا النداء أخرج الحاكم عن هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ((**ليهبطن عيسى بن مريم حكما عدلا وإماما مقسطا وليسلكن فجا حاجا أو معتمرا أو بنيتهما وليأتين قبري حتى يسلم علي ولأردن عليه**)) [ص 743 / 2] .

الدليل الرابع عشر :

قــال المؤلف : ((14- ومنها حــديث ابن عبــاس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم «ما من أحد يمر بقبر أخيه كان يعرفه في الـدنيا فيسـلم عليه إلا عرفه ورد عليه السلام»)) [ص 105] .

قلت : أخرجه ابن عبد الــبر في الاســتذكار قــال : أخبرنا أبو عبد الله عبيد بن محمد قراءة مني عليه سـنة تسـعين وثلاثمائة في ربيع الأول قـــال : أملت علينا فاطمة بنت الريـــان المســـتملي في دارها بمصر في شوال سنة اثنتين وأربعين وثلاث مئة قالت : حـدثنا الربيع بن سليمان المـؤذن صـاحب الشـافعي قـال : حـدثنا بشر بن بكير عن الأوزاعي عن عطاء عن عبيد بن عمير عن ابن عباس قـال : قال رسول الله صـلى الله عليه وسـلم ((**ما من أحد مر بقـبر أخيه المؤمن كان يعرفه في الـدنيا فسـلم عليه إلا عرفه ورد عليه السلام**)) [ص 185 / 1]

وقد ذكره الألباني في سلسـلة الأحـاديث الضـعيفة وقـال : ((**وللحـديث شـاهد من حـديث ابن عبـاس صـححه البعض ، فــوجب تحرير القــول فيه بعد أن يسر الله لي الوقــوف على إسناده في مخطوطة المحمودية في المدينة النبوية ، فقــال الحافظ ابن عبد الــبر في "شــرح الموطــأ" (1/ 147/ 1) : أخبرنا أبو عبد الله عبيد بن محمد - قراءة مني عليه ســنة تســعين وثلاث مئة في ربيع الأول - قـــال : أملت علينا فاطمة بنت الريــان المخــزومي المســتملي - في دارها بمصر في شــوال ســنة اثنــتين وأربعين وثلاث مئة - قالت : أخبرنا الربيع بن سـليمان المـؤذن - صـاحب الشـــــافعي - : أخبرنا بشر بن بكر ، عن الأوزاعي ، عن عطـاء ، عن عبيد بن عمـير ، عن ابن عبـاس قـال : قـال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : فذكره .**

قلت : وهذا إسـناد غـريب ؛ الربيع بن سـليمان فمن فوقه ؛ ثقات معروفـون من رجـال "التهـذيب" ، وأما من دونه فلم أعرفهما ، لا شــيخ ابن عبد الــبر ، ولا المملية

فاطمة بنت الريــان ، وظــني أنها تفــردت - بل شــذت - بروايتها الحــديث عن الربيع بن ســليمان بهــذا الإســناد الصـحيح له عن ابن عبـاس ؛ فـإن المحفـوظ عنه إنما هو الإسناد الأول .

كذلك رواه الحافظ الثقة أبو العبـاس الأصم السـابق الذكر ، قـال : حـدثنا الربيع بن سـليمان : حـدثنا بشر بن بكر ، عن عبد الـرحمن بن زيد بإسـناده المتقـدم عن أبي هريـرة . وكـذلك هو عند تمـام من طـريقين أخـريين عن الربيع به .

ومن هذا التحقيق يتبين أن قول عبد الحق الإشبيلي في "أحكامه" (80/ـ 1) : "إسناده صحيح" . غير صـحيح ، وإن تبعه العــراقي في "تخــريج الإحيــاء" (4/ــ 419 - حلبي) ، وأقره المنـاوي ! وأما الحافظ ابن رجب الحنبلي ؛ فقد رده بقوله في "أهوال القبور" (ق 83/ 2) : "يشير إلى أن رواته كلهم ثقات ، وهو كذلك ؛ إلا أنه غريب ، بل منكر" .

ثم ساق حديث أبي هريرة مرفوعاً في شـهداء أحد : "أشهد أنكم أحيـاء عند الله ، فـزوروهم وسـلموا عليهم ، فوالـذي نفسي بيـده ! لا يسـلم عليهم أحد إلا ردوا عليه إلى يوم القيامة" . وأعله بالاضطراب والإرســال ... الخ)) [ح 4493]

وهذا من الأمور البرزخية التي أخبر عنها النبي صـلى الله عليه وسلم فلا يقاس عليها الحياة الدنيوية قال الحافظ ابن عبد الهـادي : ((**وفي الجملة رد الـــروح على الميت في الــبرزخ ، ورد السلام على من يسلم عليه لا يستلزم الحياة التي يظنها بعض الغـالطين ، وإن كـان نـوع حيـاة برزخية وقـول من زعم أنها نظــير الحيــاة المعهــودة مخــالف للمنقــول والمعقول** ... الخ)) [الصارم المنكي ص 225]

وهـذا الحـديث ليس فيه دلالة على جـواز التوسل والاسـتغاثة بالأموات فغاية ما فيه إخبار عن بعض أمور الحياة البرزخية وهي أن

الميت يـرد السـلام على من يسـلم عليه ممن يعـرفهم فـأين جـواز التوسل والاستغاثة ؟!

الدليل الخامس عشر :

قال المؤلف : ((15- ومنها أحاديث السلام على المـوتى عند المرور بهم: كحديث بريدة رضي الله عنه عن النبي صـلى الله عليه وآله وسلم أنه كان إذا ذهب إلى المقابر يقـول: السـلام عليكم أهل الديار من المؤمنين والمسلمين وإنا إن شاء الله بكم لاحقون أسأل الله لنا ولكم العافية)) [ص 105] .

قلت : وهذا أيضا ، ليس فيه دليل واضح على سماع الأمـوات ، وقد عرفنا كيفية علمه بالسـلام كما مر بالأدلة السـابقة ، وكما أنه ليس في دلالة على جواز الاستغاثة والتوسل بهم .

الدليل السادس عشر :

قـال المؤلف : ((16- ومنها حـديث سـيدنا جـابر بن عبدالله رضي الله عنهما أنه قـال: قـال رسـول الله صـلى الله عليه وآله وسـلم :«إذا ولي أحـدكم أخـاه فليحسن كفنه فـإنهم يـتزاورون في قبورهم»)) [ص 105]

قلت : هـذا الحـديث أخرجه بشـطره الأول ((**إذا ولي أحدكم أخاه فليحسن كفنه**)) كل من الإمـام مسـلم قـال : ((**حدثنا هارون بن عبد الله وحجـاج بن الشـاعر قـالا حـدثنا حجاج بن محمد قال قال بن جريج أخـبرني أبو الزبـير أنه سمع جـابر بن عبد الله**)) مرفوعا بنحـوه [ص 651 / 2] ، والنسائي في السنن الكبرى قال : ((**أنبأ عبد الرحمن بن خالد الرقي ويوسف بن سعيد المصيصي واللفظ له قالا حدثنا حجاج وهو بن محمد الأعور عن بن جريج قال أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابرا**)) مرفوعا بنحوه [ص 620 / 1] ، أبو

داود في سـننه قـال : ((**حدثنا أحمد بن حنبل ثنا عبد الـرزاق أخبرنا بن جريج عن أبي الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يحدث**)) مرفوعا بنحوه [ص 198 / 3] ، وأبو يعلى في المسند قال : ((**حدثنا أبو خيثمة حدثنا روح حدثنا زكريا بن إسـحاق حدثنا أبو الزبير عن جابر**)) مرفوعا [ص 165 / 4] .

قلت : وعـزاه المؤلف إلى الترمـذي وابن ماجه ، ولكن ليس الموضع الذي عـزا له من رواية جـابر بن عبد الله بل من رواية أبي قتادة فقال الترمذي : ((**حدثنا محمد بن بشـار حـدثنا عمر بن يـونس حـدثنا عكرمة بن عمـار عن هشـام بن حسـان عن محمد بن سيرين عن أبي قتـادة قـال : قـال رسـول الله صلى الله عليه وسـلم : " إذا ولي أحـدكم أخـاه فليحسن كفنه "**)) [ص 320 / 3] ، وقال ابن ماجه : ((**حدثنا محمد بن بشار ثنا عمر بن يونس ثنا عكرمة بن عمار عن هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن أبي قتادة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إذا ولي أحدكم أخاه فليحسن كفنه "**)) [ص 473 / 1] .

أما الزيادة التي ذكرها المؤلف ولم يعزها لمصـدر فقد أخرجها عبد الرزاق في المصنف عن الثوري عن هشام عن ابن سيرين قال : ((**كـان يقـال من ولي أخـاه فليحسن كفنه وإنه بلغـتي أنهم يتزاورون في أكافتهم**)) [431 / 3] ، والبيهقي في شعب الإيمـان موصلا فقـال : ((أخبرنا علي بن أحمد بن عبـدان أنا أحمد بن عبيد نا تمتـام نا مسـلم بن إبـراهيم الـوراق نا عكرمة بن عمار نا هشام بن حسان عن ابن سـيرين عن أبي قتـادة عن النـبي صلى الله عليه وسلم قال : " **من ولى أخاه فليحسن كفنه فإنهم يتزاورون فيها** ")) وقـال عقبه : ((**وهذا إن صح لم يخـالف قــول أبي بكر الصــديق رضي الله عنه في الكفن** ......)) [ص 10 / 7] .

قلت : عكرمة بن عمار ثقة قدر أخـرج له مسـلم ، ولكن في حفظه مقال ولا سـيما عن يحـيى بن أبي كثـير ، قـال أبو حـاتم : ((

كـــان صـــدوقا وربما وهم في حديثه وربما دلس وفى حديثه عن يحـيى بن أبى كثـير بعض الاغاليط)) [الجـرح والتعديل ص 10 / 7] .

وقد خـالف عكرمة من هو أوثق منه وهو سـفيان الثـوري كما في مصـنف ابن أبي شـيبة فـالثوري جعله بلاغا لابن سـيرين ، أما عكرمة فوصــله ، وعكرمة أيضا رواه من غــير زيــادة ((**فــإنهم يتزاورون فيها**)) مما يدل على أن عكرمة لم يضبط اللفظ .

وأخرج ابن عـدي في الكامل من طريق سـليمان بن أرقم عن ابن سيرين عن أبي هريرة قـال : قـال رسـول الله صـلى الله عليه وسـلم : ((**حسـنوا أكفـان موتـاكم فـإنهم يـتزاورون في قبورهم**)) [الكامل ص 254 / 3]

وسليمان بن أرقم قـال عمـرو بن علي : ((**ليس بثقة روى أحاديث منكـرة**)) ، وقـال أحمد بن حنبل : ((**ليس بشـيء**)) ، وقــال ابن معين : **((ليس يســوى فلسا وليس بشــيء**)) ، وقــال أبو حــاتم : ((**مــتروك الحــديث**)) ، وقــال أبو زرعة : ((**بصري ضعيف الحديث ذاهب الحـديث**)) [الجـرح والتعـديل ص 100 / 4]

وقال البخاري : ((**تركوه**)) [التاريخ الكبـير ص 2 / 4] ، وقال الترمذي : ((**ضعيف عند أهل الحديث**)) [ص 74 / 1] ، وقال الجوزجاني : ((**ساقط**)) [أحوال الرجال ص 104] ، وقال النسـائي : ((**ضعيف**)) الضـعفاء والمـتروكين ص 48] ، وقـال الدارقطني : ((**متروك**)) [سـنن الـدارقطني ص 110 / 1] ، وقــال ابن حبــان : ((**كــان ممن يقلب الأخبــار ويــروي عن الثقات الموضوعات**)) [المجروحين ص 328 / 1] ، وقال ابن عـدي : ((**أحـاديث صـالحة وعامة ما يرويه لا يتـابع عليه**)) [الكامل ص 254 / 3] وذكر هذا الحـديث ضـمن الأحـاديث الـتي انتقـدها ابن عـدي ، وقـال الـذهبي : ((**واه**)) [المقتـنى في سـرد الكـنى ص 83 / 2] ، وقـال الهيثمي : ((**متروك**)) [مجمع الزوائد ص 112 / 2]

وأخرج العقيلي في الضعفاء ص 55 / 2 ، والخطيب البغدادي في تاريخ بغداد ص 80 / 9 من طريق سعيد بن سلام عن أبي مسرة العطار عن قتادة عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ((**إذا ولى أحدكم أخاه فليحسن كفنه فإنهم يبعثون أو قال يتزاورون في أكفانهم**))

سعيد بن سليمان العطار ، قال محمد بن عبد الله بن نمير : ((**كذاب يحدث عن الثوري**)) ، وقال أحمد بن حنبل : ((**اضرب على حديث سعيد بن سلام**)) ، وقال أبو حاتم : ((**منكر الحديث جدا**)) [الجرح والتعديل ص 31 / 4] ، وقال البخاري : ((**منكر الحديث**)) [التاريخ ص 481 / 3] ، وقال النسائي : ((**ضعيف بصري متروك الحديث**)) [الضعفاء والمتروكين ص 52] ، وقال العجلي : ((**لا بأس به**)) [معرفة الثقات ص 400 / 1] ، وقال ابن حبان : ((**منكر الحديث ينفرد عن الأثبات بما لا أصل له**)) [المجروحين ص 321 / 1] ، وقال ابن عدي : ((**ويتبين على حديثه ورواياته الضعف**)) [الكامل ص 404 / 3] ، وقال الهيثمي : ((**كذاب**)) [مجمع الزوائد ص 126 / 1]

وأبو مسرة العطار اسمه راشد قال العقيلي : ((**ولا يتابع على حديثه**)) [ضعفاء العقيلي ص 55 / 2] ، وقال الذهبي : ((**أبو ميسرة العطار عن قتادة وعنه سعيد بن سلام العطار بخبر منكر في التزاور في الأكفان**)) [المقتنى في سرد الكنى ص 107 / 2]

وهذا الحديث ليس فيه دلالة على سماع الأموات لنا ولا التوسل ولا الاستغاثة بهم ، فغاية ما يكون فيه أن لهم حياتهم الخاصة بهم وهي الحياة البرزخية التي لا يعرفه كنهها ، وهذا ليس دليلا على جواز الاستغاثة والتوسل بهم .

الدليل السابع عشر

قـال المؤلف : ((17- ومنها حـديث سـيدنا أبي أمامة عنـدما مر به سـعيد الأودي أو الأزدي وهو يلفظ أنفاسه الأخـيرة فقـال له : يا سعيد إذا مت فاصـنعوا بي كما أمرنا رسـول الله صـلى الله عليه وآله وسـلم فقـال «إذا مـات أحـدكم فسـويتم عليه الـتراب فليقم أحـدكم على رأس القـبر ثم ليقل : يا فلان بن فلانة فإنه يسـمع ولا يجيب – أي لا يسـتطيع الجـواب- ثم ليقـل: يا فلان بن فلانة المـرة الثانية فإنه يسـتوي قاعـدا ثم ليقل يا فلان ابن فلانة المـرة الثالثة فإنه يقـول: أرشـدنا يرحمك الله ولكن لا تشـعرون... الخ»)) [ص 105] .

قلت : أخرجه الطـبراني في المعجم الكبـير قـال : ((**حـدثنا أبو عقيل أنس بن سـلم الخـولاني ثنا محمد بن إبـراهيم بن العلاء الحمصي ثنا إسماعيل بن عياش ثنا عبد الله بن محمد القرشي عن يحيى بن أبي كثـير عن سـعيد بن عبد الله الأودي قال شهدت أبا أمامة** ... الحديث)) [249 / 8] .

وقـال الهيثمي في مجمع الزوائد : ((**رواه الطـبراني في الكبير وفيه من لم أعرفه**)) [324 / 2] ، وجاء في حاشية ابن القيم ما نصه : ((**هـذا الحـديث متفق على ضـعفه فلا تقوم به حجة**)) [199 / 13] .

قلت : في إسـناده أبو عقيل أنس بن سـلم قـال الهيثمي : ((**لم أعرفه**)) [مجمع الزوائد ص 272 / 9] ، وفيه أيضا محمد بن إبراهيم بن العلاء قـال عنه الـدارقطني : ((**كذاب**))[سـؤالات البرقاني ص 58] ، وقال ابن حبان : **((شيخ كان يدور بالعراق ويجـاور عبـادان يضع الحـديث على الشـاميين أخبرنا عنه أبو يعلى والحسن بن سـفيان وغيرهما لا تحل الرواية عنه إلا عند الاعتبار**)) [المجروحين ص 301 / 2] ، وقـال الهيثمي : ((**ضعيف**)) [مجمع الزوائد ص 38 / 3] ، وفيه أيضا عبد الله بن محمد القرشي قـال الألبـاني : ((**لم أعرفه**)) ونقل عن البزار أنه قال : ((**مجهول**)) [معجم أسامي الرواة ص 693 / 2] .

فهذا الحديث لا تقوم به حجة لضعفه إسناده ، وإن صح فهو حجة عليهم وليس لهم فكيف من لا يستطيع الإجابة أن يجيب من يستغيث به ؟! هذا أمر لا يقول به العقلاء فكيف للعاجز أن يغيث ؟!

وقال المؤلف : ((وقال الحافظ ابن حجر في التلخيص الحبير ما نصه : قوله: ويستحب أن يلقن الميت بعد الدفن وحديث التلقين إسناده صالح وقد قواه الضياء في أحكامه)) [ص 105 ـ 106] .
قلت : البحث العلمي السابق يخالف هذا فالإسناد تالف ، وقد ضُعف .

الدليل الثامن عشر :

قال المؤلف : ((18- ومنها حديث الرجل الذي ضرب خباءه ليلا على قبر فسمع من القبر قراءة ﴿ تبارك الذي بيده الملك ﴾ إلى آخرها فلما أصبح ذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال: (هي المانعة هي المنجية))) [ص 106] .

قلت : أخرجه الترمذي ص 164 / 5 ، والطبراني في المعجم الكبير ص 174 / 12 وأبو نعيم في الحلية ص 81 / 3 والبيهقي في إثبات عذاب القبر ح 150 جميعهم من طريق يحيى بن عمرو بن مالك النكري عن أبيه عن أبي الجوزاء عن ابن عباس ... الحديث

قال البيهقي : ((**تفرد به يحيى بن عمرو بن مالك وهو ضعيف**)) [ص 99] ويحيى بن عمرو بن مالك قال عنه يحيى بن معين : ((**ضعيف**)) ، وقال أبو زرعة : ((**ضعيف الحديث**)) [الجرح والتعديل ص 176 / 9] ، وقال النسائي : ((**ضعيف**)) [الضعفاء والمتروكين ص 108] ، وقال ابن حبان : ((**كان منكر الرواية عن أبيه ويحتمل أن يكون السبب في ذلك منه أو من أبيه أو منهما معا ولا نستحل أن يطلق الجرح على مسلم قبل الاتضاح بل الواجب تنكب كل رواية يرويها عن أبيه لما فيها من مخالفة الثقات والوجود من الأشياء المعضلات فيكون هو وأبوه جميعا متروكين من غير أن يطلق وضعها على أحدهما ولا يقربهما من ذلك لأن هذا شيء قريب من الشبهة وهذا حكم جماعة ذكرناهم في**

هذا الكتاب جبنا عن إطلاق القـدح فيهم لهـذه العلة على أن حمـاد بن زيد كـان يـرمي يحـيى بن عمـرو بن مالك بالكذب)) [المجروحين ص 114 / ـ 3] ، وقـال العقيلي : ((**لا يتابع على حديثه**)) [الضعفاء ص 420 / 4] ، وقال الهيثمي : ((**ضعيف**)) [مجمع الزوائد ص 199 / 10] ، وقد أورد ابن عدي هذا الحـديث ص 205 / ـ 7 ضـمن الأحـاديث الـتي اسـتنكرها على يحيى بن مالك .

ولو صح هـذا الحـديث فليس فيه دليل على جـواز التوسل أو الاسـتغاثة فغاية ما به دلالة على الحيـاة البرزخية الـتي لا ننكرها بل ننكر اعتبارها نفس الحيـاة الدنيوية كي يصـرف عبـادة الـدعاء لغـير الله عز وجل.

الدليل التاسع عشر :

قــال المؤلف : ((19- ومنها ما قاله ســعيد بن عبد العزيز : (لما كان أيام الحرة لم يؤذن في مسجد النـبي صـلى الله عليه وآله وسـلم ثلاثا ولم يقم ، ولم يخـرج سـعيد بن المسـيب من المسـجد وكان لا يعرف وقت الصلاة إلا بهمهمة يسمعها من قبر النـبي صـلى الله عليه وآله وسلم)) [ص 106] .

قلت : أخرجه الدارمي في السنن ح 93 قال : أخبرنا مـروان بن محمد عن سعيد بن عبد العزيز قال : لما كان أيام الحرة ... الخ ، وهذا لا يصح أيضا فسـعيد بن عبد العزيز لم يـدرك الحـرة فهو ولد سنة 90 ، ومات سنة 167 على أحد القولين ووقعة الحـرة كـانت في سنة 63 ، فبين مولده وبين الوقعة 27 سـنة تنقطع بها أعنـاق الإبل .

وأخرجه ابن سـعد في الطبقـات ص 132 / ـ 5 قـال : أخبرنا محمد بن عمر قال : حدثني طلحة بن محمد بن سعيد عن أبيه قـال : ((**كان سـعيد بن المسـيب أيـام الحـرة في المسـجد لم يبـايع ولم يـبرح وكـان يصـلي معهم الجمعة ويخـرج إلى العيد وكان الناس يقتتلون وينتبهون وهو في المسـجد لا يبرح إلا ليلا إلى ليل قال فكنت إذا حـانت الصـلاة أسـمع**

أذانا يخرج من قبل القبر حتى أمن الناس وما رأيت خبرا من الجماعة))

محمد بن عمر هو الواقدي ، متروك الحديث قال أحمد بن حنبل : ((**كان الواقدي يقلب الأحاديث**)) وقال إسحاق بن راهويه : ((**عندي ممن يضيع الحديث**)) ، وقال ابن معين : ((**لا يكتب حديث الواقدي الواقدي ليس بشيء**)) ، وقال أبو حاتم : ((**متروك الحديث**)) ، وقال أبو زرعة : ((**ضعيف**)) [الجرح والتعديل ص 20 / 8]

قال البخاري : ((**متروك الحديث**)) [الضعفاء ص 104] ، وقال مسلم : ((**قاضي بغداد متروك الحديث**)) [الكنى والأسماء ص 499 / 1] ، قال الجوزجاني : ((**لم يكن مقنعا**)) [أحوال الرجال ص 135] ، وقال النسائي : ((**متروك الحديث**)) [الضعفاء والمتروكين ص 92] ، وقال ابن حبان : ((**كان ممن يحفظ أيام الناس وسيرهم وكان يروي عن الثقات المقلوبات وعن الأثبات المعضلات حتى ربما سبق إلى القلب أنه كان المتعمد لذلك**)) [المجروحين ص 290 / 2] ، وقال ابن عدي : ((**وهذه الأحاديث التي أمليتها للواقدي والتي لم اذكرها كلها غير محفوظة ومن يروي عنه الواقدي من الثقات فتلك الأحاديث غير محفوظة عنهم الامن رواية الواقدي والبلاء منه ومتون أخبار الواقدي غير محفوظة وهو بين الضعف**)) [الكامل ص 242 / 6] ، وقال الهيثمي : ((**ضعيف**)) [مجمع الزوائد ص 110 / 1]

طلحة بن سعيد ، قال أبو حاتم : ((**لا اعرف طلحة بن محمد بن سعيد بن المسيب الا أن يكون أخا لعمران والذي عرفت عمران بن محمد بن سعيد روى عنه الأصمعي**)) [الجرح والتعديل ص 476 / 4]

الدليل العشرون :

قال المؤلف : ((20- ومنها ما رواه نافع أن ابن عمر رضي الله عنهما كان إذا قدم من سفر أتى قبر النبي صلى الله عليه وآله

وسلم فقال: (السلام عليك يا رسول الله السلام عليك يا أبا بكر السلام عليك يا أبتاه))) [ص 106] .

قلت : وليس في هذا دليل على سماعهم وذلك لأن ابن عمر انفرد بهذا فعل كما جاء في المصنف عقب هذا الأثر ((**وأخبرناه عبد الله بن عمر عن نافع عن بن عمر قال معمر فذكرت ذلك لعبيد الله بن عمر فقال ما نعلم أحدا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فعل ذلك إلا بن عمر**)) [576 / 3] ، وهذا موقوف على ابن عمر رضي الله عنه ، والسبب الآخر أن الرسول الله صلى الله عليه وسلم قد بين كيف يبلغه السلام كما في الدليل التاسع الذي ذكره المؤلف أن هناك ملائكة يبلغون النبي صلى الله عليه وسلم السلام ، وأوضح الدليل العاشر كيف يرده صلى الله عليه وسلم حيث يرد الله عليه روحه الشريفة ليرد السلام .

الدليل الحادي والعشرون

قال المؤلف : ((21- ومنها ما ثبت أن أم المؤمنين سيدتنا عائشة رضي الله عنها قالت: كنت أدخل بيتي الذي فيه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأضع ثيابي وأقول إنما هو زوجي وأبي فلما دفن عمر معهما فو الله ما دخلت إلا وأنا مشدودة حياء من عمر)) [ص 106] .

قلت : وليس في هذا الدليل دليل على دعوى المؤلف ، وإنما هو من حيائها رضي الله عنها لا سيما أن مذهب أم المؤمنين عائشة في سماع الأموات معروف كما أخرج البخاري عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : وقف النبي صلى الله عليه وسلم على قليب بدر فقال : ((**هل وجدتم ما وعد ربكم حقا**)) ثم قال : ((**إنهم الآن يسمعون ما أقول**)) فذكر لعائشة فقالت إنما قال النبي صلى الله عليه وسلم : ((**إنهم الآن**)) ليعلمون أن الذي كنت أقول لهم هو الحق ثم قرأت : { **إنك لا تسمع الموتى** } حتى قرأت الآية [ح 3760] .

فإذن كان مذهب أم المؤمنين عائشة أن الأموات لا يسمون فمن باب أولى الأمور الأخرى ، ولو كانت أم المؤمنين تعتقد أن حياة الأموات هي نفسها حياة الأحياء لما كان هذا مذهبها في سماع الأموات ، والله تعالى أعلم .

الدليل الثاني والعشرون :

قال المؤلف : ((22- ومنها قول سيدنا أبي بكر رضي الله عنه للنبي صلى الله عليه وآله وسلم بعد موته : (بأبي أنت وأمي يا نبي الله لا يجمع الله عليك موتتين))) [ص 106] .

هذا الحديث أخرجه البخاري من طريق أبي سلمة أن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم أخبرته قالت : أقبل أبو بكر رضي الله عنه على فرسه من مسكنه بالسنح حتى نزل فدخل المسجد فلم يكلم الناس حتى دخل على عائشة رضي الله عنها فتيمم النبي صلى الله عليه وسلم وهو مسجى ببرد حبرة فكشف عن وجهه ثم أكب عليه فقبله ثم بكى فقال : بأبي أنت يا نبي الله لا يجمع الله عليك موتتين أما الموتة التي كتبت عليك فقد متها .

وهذا وأيضا كسابقه ليس فيه دليل على جواز التوسل أو الاستغاثة أو حتى على أن حياة النبي صلى الله عليه وسلم كحياته بعد موته بل هو حجة عليه لأن أبا بكر الصديق رضي الله عنه أقر بموت النبي صلى الله عليه وسلم حيث قال عقب الفقرة التي نقلها المؤلف : ((**أما الموتة التي كتبت عليك فقد متها**)) فهو يقر أن النبي صلى الله عليه وسلم ميت وأنه لما يحيى مرة أخرى لن يموت .

وفي هذا الأثر الصحيح رد على من يدعي أن النبي صلى الله عليه وسلم سيرجع للدنيا بعد انتقاله إلى الرفيق الأعلى فقد جاء في تتمة الخبر أن أبا سلمة قال : أخبرني ابن عباس رضي الله عنهما أن أبا بكر رضي الله عنه خرج وعمر رضي الله عنه يكلم الناس فقال : اجلس فأبى فقال : اجلس فأبى فتشهد أبو بكر

رضي الله عنه فمال إليه الناس وتركوا عمر فقال : أما بعد فمن كان منكم يعبد محمدا صلى الله عليه وسلم فإن محمدا صلى الله عليه وسلم قد مات ومن كان يعبد الله فإن الله حي لا يموت قال الله تعالى : { وما محمد إلا رسول } إلى { الشاكرين } والله لكأن الناس لم يكونوا يعلمون أن الله أنزلها حتى تلاها أبو بكر رضي الله عنه فتلقاها منه الناس فما يسمع بشر إلا يتلوها .

فبعد خطبة أبي بكر الصديق أيقن الصحابة أن النبي صلى الله عليه وسلم قد انتقل إلى الرفيق الأعلى وأنه لن يرجع إلى الدنيا حتى يقوم القيامة ، ويتضح هذا فما رواه أنس بن مالك أنه سمع خطبة عمر الآخرة حين جلس على المنبر وذلك الغد من يوم توفي النبي صلى الله عليه وسلم فتشهد وأبو بكر صامت لا يتكلم قال كنت أرجو أن يعيش رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يدبرنا يريد بذلك أن يكون آخرهم فإن يك محمد صلى الله عليه وسلم قد مات فإن الله تعالى قد جعل بين أظهركم نورا تهتدون به بما هدى الله محمدا صلى الله عليه وسلم ... الحديث [أخرجه البخاري ح 6793 وابن أبي شيبة ح 9756]

فعمر بن الخطاب رضي الله عنه أيقن أن النبي صلى الله عليه وسلم قد بلغ الرسالة ثم انتقل إلى الرفيق الأعلى وأنه لن يرجع للدنيا إلا يوم القيامة فقدم تلك الخطبة .

ويحمل قول أبي بكر الصديق ((**لا يجمع الله عليك موتتين**)) على أنه قاله رد على من قال أن النبي صلى الله عليه وسلم سيرجع للدنيا مرة أخرى وقد قال ابن حجر في فتح الباري : ((**وأشد ما فيه إشكالا قول أبي بكر لا يجمع الله عليك موتتين وعنه أجوبه فقيل هو على حقيقته وأشار بذلك إلى الرد على من زعم أنه سيحيا فيقطع أيدي رجال لأنه لو صح ذلك للزم أن يموت موتة أخرى فأخبر أنه أكرم على الله من أن يجمع عليه موتتين كما جمعهما على غيره كالذين خرجوا من ديارهم وهم ألوف وكالذي مر على قرية وهذا أوضح الأجوبة وأسلمها وقيل : أراد لا يموت موته أخرى في القبر كغيره إذ يحيا ليسئل ثم يموت وهذا جواب الداودي وقيل : لا يجمع الله موت نفسك وموت شريعتك وقيل كنى بالموت الثاني عن**

الكرب أي لا تلقى بعد كرب هذا المـوت كربا آخر ثانيها)) [ص 114 / 3]

وقـال ابن بطـال: ((**وأما قـول أبى بكر الصـديق : لا يجمع الله عليك موتـتين ، فإنما قـال ذلك ، والله أعلم ، لأن عمر بن الخطـاب وغـيره قـالوا : إن رسـول الله لم يمت وسـيبعث ويقطع أيدي رجـال وأرجلهم ، ذكرته عن عمر في فضائل أبى بكر الصديق ، فأراد أنه لا يجمع الله عليه ميتـتين في الـدنيا ، بـأن يميته هـذه الميتة التي قد ماتها ثم يحييه ، ثم يميته ميتة أخرى**)) [شـرح البخـاري ص 240 / 3]

وقد قال الله تعالى : ((**وَنُفِخَ فِي الصُّورِ فَصَعِقَ مَن فِي السَّـمَاوَاتِ وَمَن فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَن شَـاء اللَّهُ ثُمَّ نُفِخَ فِيـهِ أُخْرَى فَإِذَا هُم قِيَامٌ يَنظُرُونَ**)) [الزمر : 68] ، وقال رسـول الله صلى الله عليه وسـلم : ((**لا تفضلوا بين أنبيـاء الله فإنه ينفخ في الصـور فيصـعق من في السـماوات ومن في الأرض إلا من شـاء الله ثم ينفخ فيه أخـرى فـأكون أول من بعث فـإذا موسى آخذ بـالعرش فلا أدري أحوسب بصـعقته يـوم الطـور أم بعث قبلي ولا أقـول إن أحـدا أفضل من يونس بن متى**)) [البخـاري ح 3233 ، ومسـلم ح 2373]

ففي هذا إخبار بـأن النـبي صـلى الله عليه وسـلم لا يمـوت إلا مموتة واحدة ثم يبعث يـوم القيامة كما جـاء في الخـبر الصـحيح فلا حجة في هذا الأثر الذي ذكره المؤلف دليل على دعواه .

ولعل المؤلف يستدل بقول أبي بكر الصديق ((**بـأبي أنت يا نبي الله**)) على جـواز الاسـتغاثة حيث أنه نـادى النـبي صـلى الله عليه وسلم ، وهـذا الاسـتدلال باطل لأن هـذا النـداء هو للندبة ، كما فسـرته رواية يزيد بن بـابنوس عن عائشة أن أبا بكر دخل على النـبي صـلى الله عليه وسـلم بعد وفاته فوضع فمه بين عينيه ووضع يديه على صـدغيه وقـال : ((**وانبيـاه واخليلاه واصـفياه**)) [أخرجه أبو يعلى ح 48 ، والترمذي في الشـمائل ح 392] وعليه ليس في هذا الأثر دليل على جواز الاسـتغاثة أو التوسل أو أن حيـاة

النبي صلى الله عليه وسلم بعد مماته هي نفس حياته قبل وفاته ، والله تعالى أعلم.

الدليل الثالث والعشرون :

قال المؤلف : ((23- ومنها ما ثبت عن سيدنا شيبان بن جسر عن أبيه أنه قال: (أنا والله الذي لا إله إلا هو أدخلت ثابتا البناني في لحده ومعي حميد الطويل فلما سوينا عليه اللبن سقطت لبنة فإذا أنا به يصلي في قبره))) [ص 106] .

قلت : أخرج هذا الأثر أبو نعيم في الحلية فقال : ((**حدثنا عثمان ابن محمد العثماني قال ثنا اسماعيل بن الكرابيسني قال حدثني محمد بن سنان القزاز قال ثنا شيبان بن جسر عن أبيه** ... الحديث)) [ص 319 / 2] .

وفي إسناده عثمان بن محمد بن عثمان العثماني ، قال الذهبي : ((**أكثر عنه أبو نعيم الحافظ في تواليفه ، وهو ليس صاحب حديث لكنه راوية للموضوعات والعجائب**)) [تاريخ الإسلام ص 342 / 26] .

وفيه أيضا محمد بن سنان القزاز البصري . ذكره ابن حبان في الثقات ص 133 / 9 وقال الدارقطني : ((**لا بأس به**)) [سؤالات الحاكم ص 133] .

قال ابن خراش : ((**كذاب**)) [الجرح والتعديل ص 279 / 7] ، وقال أبو عبيد محمد بن علي الآجري قال : ((**وسمعته يعني أبا داود السجستاني يتكلم في محمد بن سنان يطلق فيه الكذب**)) [تاريخ بغداد ص 343 / 5] قال ابن حجر في التقريب : ((**ضعيف**)) [ص 782] ، لعله ضعيف كما قال الحافظ وتوثيق ابن حبان والدارقطني محمول على عدالته ، وتكذيب أبي داود وابن خراش محمول على عدم الضبط وكثرة الخطأ حتى شابه حديثه حديث الكذابين .

شيبان هو شبان وهو جعفر بن جسر بن فرقد وشبان لقب له قال ابن أبي حاتم : ((**جعفر بن جسر بن فرقد القصاب ولقبه شبان**)) ، وقال أبو حاتم : ((**شيخ**)) [الجرح والتعديل ص 357 / 1] ، ذكره ابن حبان في الثقات وقال : ((**يعتبر بحديثه إذا روى عن غير أبيه**)) [ص 159 / 8] ، وقال ابن عدي في الكامل : ((**ولجعفر بن جسر أحاديث مناكير غير ما ذكرت ولم أر للمتكلمين في الرجال فيه قولا ولا أدري كيف غفلوا عنه لأن عامة ما يرويه منكر وقد ذكرته لما أنكرت من الأسانيد والمتون التي يرويها ولعل ذاك إنما هو من قبل أبيه فان أباه قد تكلم فيه من تقدم ممن يتكلمون في الضعفاء لأني لم أر يروي جعفر عن غير أبيه**)) [ص 150 / 2] ، وقال العقيلي : ((**وحفظه فيه اضطراب شديد كان يذهب إلى القدر وحدث بمناكير**)) [ص 187 / 1] .

أما جسر بن فرقد راوي قصة ثابت فقد قال عنه البخاري في التاريخ الكبير : ((**ليس بذاك**)) [ص 246 / 2] ، وقال ابن معين : ((**لا شيء**)) ، وقال أبو حاتم : ((**ليس بالقوي**)) ، وكان رجلا صالح [الجرح والتعديل ص 538 / 2] ، وقال أبو داود : ((**ضعيف**)) [سؤالات الآجري ص 241] ، وقال النسائي : ((**ضعيف**)) [الضعفاء والمتروكين ص 28] ، وقال ابن حبان ((**كان ممن غلب عليه التقشف حتى أغضى عن تعهد الحديث فأخذ يهم إذا روى ويخطيء إذا حدث حتى خرج عن حد العدالة**)) [المجروحين ص 217 / 1] ، وقال الدارقطني : ((**متروك**)) [سؤالات البرقاني ص 20] ، وقال العقيلي : ((**وليس بذاك**)) [الضعفاء ص 202 / 1] ، وقال الهيثمي : ((**ضعيف**)) [مجمع الزوائد ص 297 / 7] ، ولقد وثقه سعيد بن عامر ، ولكن هذا التوثيق لا تعتد به لأنه الجميع على ضعفه وقد فسر ابن حبان سبب ضعفه كما مر فيقدم على التوثيق . فقول المؤلف : ((**ومنها ما ثبت عن سيدنا شيبان بن جسر عن أبيه**)) غير مسلم لأن الراوي عن شيبان ضعيف ، وشيبان نفسه ضعيف ، ووالد شيبان ضعيف ، فلا تقوم حجة ولا يصح مثل هذا .

الدليل الرابع والعشرون

قال المؤلف : ((24- ومنها قول ابن القيم رحمه الله تعالى وهو يتحدث عن الروح ومدى قوة تصرفها وانتقالها بعد انفصالها عن الجسد ، فقد ذكر رضي الله عنه في كتابه الروح ما نصه: فللروح المطلقة من أسر البدن وعلائقه وعوائقه من التصرف والقوة والنفاذ وسرعة الصعود إلى الله تعالى ، والتعلق بالله ما ليس للروح المهينة المحبوسة في علائق البدن وعوائقه فإذا كان هذا وهي محبوسة في بدنها فكيف إذا تجردت وفارقته واجتمعت فيها قواتها وكانت في أصل شأنها روحا علية زكية كبيرة ذات همة عالية فهذه لها بعد مفارقة البدن شأن آخر وفعل آخر.

وقد تواترت الرؤيا في أصناف بني آدم على فعل الأرواح بعد موتها ما لا يقدر على مثله حال اتصالها بالبدن من هزيمة الجيوش الكثيرة بالواحد والاثنين والعدد القليل ونحو ذلك ، وكم قد رؤي النبي صلى الله عليه وآله وسلم ومعه أبو بكر وعمر في النوم قد هزمت أرواحهم عساكر الكفر والظلم فإذا بجيوشهم مقلوبة مكسورة مع كثير عددهم وعددهم وضعف المؤمنين وقتلهم .

ويقول أيضا: فهي أي الرؤى على كثرتها وأنها لا يحصيها إلا الله ، قد تواطأت على هذا المعنى وقد قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم : **(أرى رؤياكم قد تواطأت)** على أنها في العشر الأواخر يعني ليلة القدر فإذا تواطأت رؤيا المؤمنين على شيء كانت كتواطؤ روايتهم له وكتواطؤ رأيهم على استحسانه أو استقباحه ما رآه المسلمون حسنا فهو عند الله حسن وما رأوه قبيحا فهو عند الله قبيح ويقول صح عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أن الأرض لا تأكل أجساد الأنبياء وأنه صلى الله عليه وآله وسلم اجتمع بالأنبياء ليلة الإسراء في بيت المقدس وفي السماء خصوصا بموسى وقد أخبر بأنه (ما من مسلم يسلم عليه إلا رد الله روحه حتى يرد عليه السلام إلى غير ذلك مما يحصل من جملته القطع بأن موت الأنبياء إنما هو راجع إلى أن غيبوا عنا بحيث لا ندركهم وغن كانوا موجودين أحياء ، وذلك كالحال في الملائكة فإنهم أحياء موجودون لا نراهم .

ويقول: السلف مجمعون على هذا وقد تواترت الآثـار عنهم)) [ص 107 – 108]

قلت : ليس فيما قاله ابن القيم رحمه الله شـيء يعلق بجـواز التوسل والاسـتغاثة إنما كـان يتكلم عن الـروح عنـدما تتخلص من البدن بنوم أو موت ، وليس كلامه عن الاسـتغاثة بـالأرواح كما يفهم من استدلال المؤلف .

وأما كلامه عن تصـرف الأرواح فكـان ابن القيم يقصد ما يـراه المنام مثل أن يرى أنسان أباه الذي مات يفعل شيء لم يكن يقــدر يفعله أثناء حياته فلذلك قال ابن قيم : ((**قد تـواترت الرؤيا في أصـناف بـني آدم على فعل الأرواح بعد موتها ما لا يقـدر على مثله حـــال اتصـــالها بالبـــدن من هزيمة الجيـــوش الكثيرة بالواحد والاثـنين والعـدد القليل ونحو ذلك**)) [ص 136]

والنائم يرى ما يـراه من أحلام ومنامـات فهي ليست حجة في الـــدين ولست هي من مصـــادر التلقي وقد بين ابن القيم أن كلامه عن الـــروح أثنـــاء النـــوم فقـــال : ((**ومن العجب أن أرواح المؤمــنين المتحــابين المتعــارفين تتلاقى وبينها أعظم مسافة وأبعدها فتتألم وتتعارف فيعرف بعضها بعضا كأنه جليسه وعشيرة فإذا رآه طابق ذلك ما كــان عرفته روحه قبل رؤيته .**

قال عبد الله بن عمـرو ان أرواح المؤمـنين تتلاقى على مسـيرة يـوم وما أرى أحـدهما صـاحبه قط ورفعه بعضهم إلى النبي صلى الله عليه وسلم .

وقال عكرمة ومجاهد إذا نام الإنسان فان له سـببا يجرى فيه الروح وأصـله في الجسد فتبلغ حيث شـاء الله ما دام ذاهبا فالإنســان نـائم فـإذا رجع إلى البـدن انتبه الإنسـان وكـان بمنزلة شـعاع الشـمس الـذي هو سـاقط بالأرض فأصله متصل بالشمس)) [الروح ص 136]

وعلى هذا يتـبين أن ليس في كلام ابن القيم رحمه الله تعـالى ما يدل على أنه يجوز التوسل أو الاستغاثة أو أنهم يقضـون الجـوائج

وغيرها من عقائد القبورية غير أنه يبدو لي أن المؤلف يستدل بكلام ابن القيم على أن الأرواح لها هذه الخاصية فيجوز الاستغاثة بها فإن كـان هـذا ما يـرمي إليه المؤلف نقوله له : ليس في كلام ابن القيم ما ترمي إليه ، ولله الحمد والمنة .

الدليل الخامس والعشرون :

قـال المؤلف : ((25- وقد سـئل الشـيخ ابن تيمية رحمه الله تعالى عن هذه المسالة فأفتى بما يؤيد ذلك)) [ص 108]

قلت : إن كان يقصد المؤلف أن الأنبياء والأولياء أحيـاء غيثـون ويقضـون الحـوائج فهـذا خلاف المشـهور عنه بل ابن تيمية ألف في هذا الموضـوع بأنه لا يجـوز التوسل بـذاتهم والاسـتغاثة بهم كما في كتابه " **قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة** " وكتـاب " **الـرد على البكري** " وكتاب " **الرد على الأخنائي** " .

أما أن كان يقصد أن ابن تيمية يقصد حياة الأنبياء والأولياء بعد المـــوت فهـــذا رأي ابن تيمية فقد قـــال : ((**وكـــذلك الأنبيـــاء والصالحون وإن كانوا أحيـاء في قبـورهم وإن قـدر أنهم يـدعون للأحيـاء وإن وردت به آثـار فليس لأحد أن يطلب منهم ذلك ولم يفعل ذلك أحد من السـلف لأن ذلك ذريعة إلى الشـرك بهم وعبـادتهم من دون الله تعـالى ؛ بخلاف الطلب من أحدهم في حياته فإنه لا يفضي إلى الشرك ؛ ولأن ما تفعله الملائكة ويفعله الأنبيـــاء والصـــالحون بعد الموت هو بـالأمر الكـوني فلا يـؤثر فيه سـؤال السـائلين بخلاف سؤال أحدهم في حياته فإنه يشرع إجابة السـائل وبعد الموت انقطع التكليف عنهم**)) [ص 230 / 1]

فالاســتدلال بــابن تيمية على أنه يجــيز التوسل والاســتغاثة بالأنبياء والصالحين لأنه يعتقد أنهم أحياء فهذا افتراء عليه لأنه يقـول بخلاف ذلك ، والله ولي التوفيق .

الدليل السادس والعشرون إلى الدليل الثلاثين :

ذكر المؤلف في هــذه الأدلة قــول الســيوطي والســخاوي والسبكي وابن حزم والبيهقي في حياة الأنبيـاء ، والقـول بحيـاتهم لا يعني جواز التوسل والاستغاثة بهم فحياتهم والتوسل والاستغاثة بهم مسـألتنان مختلفتـان لا تلازم بينهما . وكما أن في حيـاتهم لا يطلب منهم ما هو من خصـائص الربوبية فبعد انتقـالهم إلى الرفيق الأعلى أولى وأولى .

وأما مسـألة حيـاة الأنبيـاء بعد موته فنحن نسـلم بها وهي من خصائصــهم ولكن هي حيـاة برزخية تختلف عن حياتنا الدنيوية قــال الألباني رحمه الله تعالى في كتـاب التوسل : **((الجـواب الثـاني فقهي : وفحــواه أن حياته صــلى الله عليه وســلم بعد وفاته مخالفة لحياته قبل الوفـــــاة ، ذلك أن الحيـــــاة البرزخية غيب من الغيــــوب ، ولا يــــدرى كنهها إلا الله سبحانه وتعالى ، ولكن من الثـابت والمعلـوم أنها تختلف عن الحيادة الدنيوية ، ولا تخضع لقوانينها ؛ فالإنسان في الدنيا يأكل ويشرب ، ويتنفس ويتزوج ، ويتحرك ويتـبرز ، ويمـرض ويتكلم ، ولا أحد يسـتطيع ان يثبت أن أحـدا بعد الموت حتى الأنبياء عليهم السـلام ، وفي مقـدمتهم نبينا صلى الله عليه وسلم تعرض له هذه الأمور بعد موته .**

ومما يؤكد هذا أن الصحابة – رضي الله عنهم – كانوا يختلفـون في مسـائل كثـيرة بعد وفاته صـلى الله عليه وسلم ، ولم يخطر في بال أحد منهم الـذهاب إليه صـلى الله عليه وسلم في قبره ، ومشاورته في ذلك ، وسـؤاله عن الصـــواب فيها ، لمـــاذا ؟ إن الأمر واضح جـــدا ، وهو أنهم كلهم يعلمون أنه صـلى الله عليه وسـلم انقطع عن الحياة الـدنيا ، ولم تعد تنطبق عليه أحوالها ونواميسـها . فرسـول الله صـلى الله عليه وسـلم بعد موته حى أكمل حياة يحياها إنسان في البرزخ ، ولكنها حياة لا تشبه حياة الــدنيا ، ولعل مما يشـــير إلى ذلك قوله صـــلى الله عليه وســـلم : " ما من أحد يســـلم علي إلا رد الله علي روحي حتى أرد السلام " وعلى كل حال فإن حقيقتها لا يـدريها إلا الله سبحانه وتعالى ، ولـذلك فلا يجـوز قيـاس الحيـاة البرزخية أو الحياة الأخروية على الحيــاة الدنيوية ، كما لا

يجــوز أن تعطى واحــدة منهما أحكــام الأخــرى ، بل لكل منها شكل خـاص وحكم معين ولا تتشـابه إلا في الاسم ، أما الحقيقة فلا يعلمها إلا الله تبارك وتعالى)) [ص 59 – 60] .

وهنا انتهت أدلة المؤلف على حياة الأنبياء والأولياء وليس فيها ما يدعيه على جـــواز التوسل والاســـتغاثة حيث قـــال المؤلف : ((الجواب عن الأسئلة الثلاثة (نعم) إنهم أحيـاء في قبـورهم يسـمعون توسلنا ويقضون حوائجنا والأدلة على ذلك كثيرة)) [ص 101] .

قـــال المؤلف : ((أما الآن وبعد أن تـــبين لنا يقينا مما مر من الأدلة أن الأنبياء والأولياء أحياء في قبورهم يسمعون توســلنا بهم)) [ص 111] .

قلت : الأنبياء أحياء في قبروهم نعم قدر ورد النص في ذلك ، ولكن يســـمعوننا لم يـــرد بهـــذا نص بل النص يفيد عكس ما قاله المؤلف حيث أن السلام يبلغ للنبي صلى الله عليه و سلم وليس أنه يسمعه ، وعطف المؤلف الأوليـاء على الأنبيـاء هو بيت القصـيد من البحث ، وليس فيما ذكر المؤلف من أدلة دليل على أنهم يســمعون توسل المتوسل بهم .

وقال المؤلف : ((ويستطيعون بقدرة الله الـتي أعطـاهم إياها أن يغيثونا ويكونـوا سـبب نفع لنا رغم انتقـالهم إلى الحيـاة البرزخية إجابة عن الأسئلة الثلاثة الماضية)) [ص 111] .

قلت : وهذه دعـوى نطـالب المؤلف من يوافقه بالـدليل على أن الله تعالى أعطى من يستغيثون به القدرة على الاغاثة تنصيا لأنه كل القبورية يــدعون أنهم أوليــاءهم لهم مقــدرة الاغاثة ، فالرافضة يـــدعون ذلك بعلمـــاءهم وصـــاليحيهم ، وأهل الســـنة يـــذمونهم ، والصوفية يدعون ذلك بأولياءهم وكثيرهم منهم كفرهم العلماء فأين النص الذي يدل على أن ابن عربي على سبيل المثـال الله عز وجل أعطاه القدر على الاغاثة بعد مماته ؟؟!!

إذن هذه مجرد دعوى افترضها القبورية ثم أخـذوا يبحثـون عن أدلة لها ونسوا أن الافتراء على الله عز وجل من عظائم الأمور قال الله تعــالى : ((**وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَــرَى عَلَى اللّــهِ كَـذِباً أَوْ**

كَـذَّبَ بِآيَاتِـهِ إِنَّهُ لاَ يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ)) [الأنعـام : 21] ، فمن يدعي أن الله تعالى أعطى فلان من الناس القـدرة على الاغاثة بعد موته فعليه الدليل وإلا هو مفتري على الله عز وجل .

ذكر الأدلة المؤلف على التوسل والاســـتغاثة بالأموات

الدليل الأول :

قـال المؤلف : ((1- عن سـيدنا ابن عبـاس رضي الله عنهما أنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لما دفن فاطمة بنت أسد أم ســـــيدنا علي رضي الله عنهما : (اللهم بحقي وحق الأنبياء من قبلي اغفر لأمي بعد أمي))) [ص 111] .

قلت : قد مر الكلام على هذا الـدليل من قبل في مبحث أدلة المؤلف من الأحاديث الشريفة وآثار الصحابة الدليل الثـالث فنعيـده لعل بالإعادة استفادة فأقول : يستدل المؤلف بهـذا الحـديث مع أن الهيثمي الـذي عـزا له قد ضـعف أحد رجاله فقـال : ((**وفيه روح بن صــلاح وثقه ابن حبــان والحــاكم وفيه ضــعف وبقية رجاله رجال الصحيح**)) [ص 257/9] . ولم يعرف الحفاظ هـذا الحديث إلا من رواية روح بن صالح فقد قال الطــبراني : ((**لم يرو هذا الحديث عن عاصم الأحول إلا سفيان الثوري تفرد به روح بن صلاح**)) [ص 68 /1] ، وقال أبو نعيم : ((**غريب من حــديث عاصم والثــوري لم نكتبه إلا من حــديث روح بن صلاح تفرد به**)) [ص 121/3]. وروح يقال له ابن سـيابة . قـال ابن عـــــدي : ((**وفي بعض حديثه نكـــــرة**)) [الكامل ص 146/6] . والحـــديث نفسه أورد ابن الجـــوزي في كتـــاب العلل المتناهية وقـــال عقبه : ((**تفـــرد به روح بن صــلاح وهو في عداد المجهولين وقد ضـعفه ابن عـدي**)) [ص 269/1] ، وقال الدارقطني : ((**ضعيف في الحديث**)) [لسان الميزان ص 465/2] ، وقال الذهبي : ((**واهٍ**))[تلخيص العلل ص 91].

أما توثيق الحاكم ابن حبان له لا يعتد به إذا كان الراوي متكلم فيه ، لأنهما من المتساهلين في التوثيق ، وعلى فرض أنهما من غير المساهلين لا يقدم التوثيق على الجرح المفسر ، فروح جرح بأمرين الأول النكارة في الحديث وهذا جرح مفسر ، وكذلك بالجهالة كما مر عن ابن الجوزي .

فهذه هي حال أدلة المؤلف يستدل بالضعيف ، فلما ضاق عليه الأمر قام يكررها ليقوي مذهبه وقد ضعف الهيثمي أحد رجال هذا الحديث ولم يعتبر المؤلف بقول الهيثمي ولا حتى قدم حجته في عدم الاعتبار بقول الهيثمي .

الدليل الثاني :

قال المؤلف : ((2- وعن سيدنا أبي الجوزاء أوس بن عبد الله رضي الله عنه قال(قحط أهل المدينة قحطا شديدا فشكوا إلى عائشة فقالت: انظروا قبر النبي صلى الله عليه وسلم فاجعلوا منه كوى إلى السماء حتى لا يكون بينه وبين السماء سقف قال: ففعلوا فمطرنا مطرا حتى نبت العشب وسمنت الإبل حتى تفتقت من الشحم فسمي عام الفتق))) [ص 111] .

قلت : أخرجه الدارمي في السنن فقال : ((**حدثنا أبو النعمان ثنا سعيد بن زيد ثنا عمرو بن مالك النكري حدثنا أبو الجوزاء أوس بن عبد الله قال قحط أهل المدينة قحطا شديدا فشكوا** ... الحديث)) [ص 52 / 1] .

وهذا الحديث ضعيف لا يصح وذلك من حيث الرواية لعلل فيه ، فالعلة الأولى : أبو النعمان هو محمد بن الفضل بالمعروف بعارم ثقة ثبت فاضل تغير في آخر عمره ، قال أبو حاتم : اختلط عارم في آخر عمره و زال عقله ، فمن سمع منه قبل الاختلاط فسماعه صحيح ، وليس لدينا دليل صريح على أن الدارمي سمع منه قبل الاختلاط في التوقف فيه حتى يثبت دليل على سماعه منه أو عدمه ، نعم قد يقول قائل أن عارما شيخ البخاري ومسلم ، والدارمي شيخ مسلم فيكون سماع الدارمي منه قديم ، فالجواب : هذا ليس بلازم وذلك لأن البخاري والمسلم ينتخبان الأحاديث فهما خرجا بعض أحاديث الضعفاء بعدما انتقوا ما صح منها ، والسبب الآخر احتمال أن يكون سماع الدارمي منه متأخرا ، وقد يكون سماع

الدارمي أثناء اختلاطه الأول فقد قال أبو داود : ((**بلغني أن عارما أنكر سنة ثلاث عشرة ومائتين ثم راجعه عقله ثم استحكم به الاختلاط سنة ست عشرة ومائتين**)) [ميزان الاعتدال ص 298 / 6] ، فيسقط احتمال تحمل الدارمي من عارم في حال عدم الاختلاط .

قال الذهبي في ترجمة عارم : ((**وقال الدارقطني تغير بآخره وما ظهر له بعد اختلاطه حديث منكر وهو ثقة**

قلت فهذا قول حافظ العصر الذي لم يأت بعد النسائي مثله فأين هذا القول من قول ابن حبان الخساف المتهور في عارم فقال اختلط في آخر عمره وتغير حتى كان لا يدري ما يحدث به فوقع في حديثه المناكير الكثيرة فيجب التنكب عن حديثه فيما رواه المتأخرون فإذا لم يعلم هذا من هذا ترك الكل ولا يحتج بشيء منها

قلت ولم يقدر ابن حبان أن يسوق له حديثا منكرا فأين ما زعم بل مفرداته)) [ميزان الاعتدال ص 298 / 6]

قال الشيخ عمرو عبد المنعم سليم تعقيبا على كلام الإمام الذهبي : ((**من علم حجة على من لم يعلم ، وإن كان الدارقطني ، ومن ثم الذهبي لم يقفا على حديث منكرا أخطأ فيه فقد وقف غيرهما عليه .**

ففي سؤالات أبي عبيد الآجري لأبي داود السجستاني ، قال أبو داود : كنت عنده فحدث عن حماد بن زيد ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه : أن ماعزا الأسلمي سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الصوم في السفر ، فقلت له : حمزة الأسلمي ، فقال : يا بني ماعز لا يشقى به جليسه وكان هذا منه وقت اختلاطه وذهاب عقله .

قلت : ومن وصفه بالاختلاط وزوال العقل من أئمة المحققين كالبخاري وأبي حاتم وأبي داود وغيرهم ، وهم ممن سمعوا منه ، وهم أعلم بحاله من غيرهم ،

ممن أتى بعدهم ، فإن كان من تأخر عنه لم يقف له على منكر ، فمن عاصـــــره وســــمع منه قد وقعت لهم من مناكيره ما حكموا به باختلاطه)) [هدم المنارة ص 213] .

والعلة الثانية: ســعيد بن زيد أخو حمــاد ، والبحث فيه على شقين الأول تحقيق إخراج مسلم له ، والشق الثاني حـال سـعيد بن زيد .

أولاً : وقد رمز له في تذهيب التهذيب وغـيره بــ (م) إشـارة إلى أن مسـلما أخرجه في الصـحيح ولكن هـذا وهم وذلك لأسـباب التالية :

1. الحاكم ذكره في كتاب المدخل إلى معرفة الصــحيح من السقيم وتبين ما أشكل من أسماء الرجال في الصحيحين وقال : ((**أخرج البخاري وحـده : سـعيد بن زيد أخو حمـاد بن زيد**)) [ص 383 /1] ، ولم يذكر أن مسلما أخرج له ، ثم ذكـره مـرة أخرى تحت هـذا العنـوان : ((**ذكر أسماء من أخـرجهم الإمـام أبو عبد الله محمد بن إسـماعيل رضي الله عنه في كتابه ونسبوا إلى نوع من الجرح**)) [ص 785 / 2] .

2. وقد رجعت إلى كتاب ابن منجويه المسمى بـــ ((**رجال صحيح مسلم**)) ، فلم أجده ذكـره ضـمن من أسـمه سـعيد . ولم اهتدي أين أخرج له مسلم في صحيحه ، فمسألة أن مسـلما أخرجه في صــحيحه تحتــاج إلى تحرير رغم أنهم يضــعون رمز ((م)) عند اسمه دلالة على أخراج مسلم له !

ثانياً : تحرير وضع سعيد بن زيد من الجـرح والتعـديل ، اختلف علمـاء الجـرح والتعـديل في سـعيد بن زيد بين موثق وبين مجـرح ، فنذكر أقوال الموثقين ثم أقول المجرحين وثم تطبيق قواعد الجرح والتعديل على الراوي .

ذكر من وثق سعيدا : وثقه ابن معين ، والعجلي ، وسليمان بن حرب ، وابن سعد . وقال أحمد بن حنبل : ليس به بـأس ، وقـال البخاري : صدوق حافظ ، وقال ابن عدي : ليس له منكر لا يــأتي به غيره ، وهو عندي في جملة من ينسب إلى الصدق .

ذكر من جرح سعيدا : قال أبو حاتم ، والنسائي ، والبيهقي [معجم الجرح والتعديل ص 65] : ((**ليس بالقوي**)) ، وقال الدارقطني ، وابن حزم [الجرح والتعديل عند ابن حزم الظاهري ص 118] : ((**ضعيف**)) ، وقال البزار : ((**لين**)) ، وقال الجوزجاني : ((**سمعتهم يضعفون أحاديث فليس بحجة**)) ، وقال ابن حبان : ((**كان صدوقا حافظا ممن كان يخطئ في الاخبار ويهم حتى لا يحتج به إذا انفرد ، وكان يحيى بن سعيد لا يستمرئه**)) ، وقال أبو داود : ((**ليس بشيء**)) ، وذكره ابن الجوزي في كتاب والضعفاء والمتروكين ، وذكره الذهبي في المغنى في الضعفاء .

فالذين عدلوا سعيد بن زيد سبعة أنفس ، منهم ابن سعد لا يعتدون بتوثيقه ، وسليمان بن حرب من المقلين بالجرح والتعديل ، والعجلي هو من المتساهلين .

والذين ضعفوا سعيد بن زيد عشرة أنفس من غير الذين ذكروه في جملة الضعفاء على أن ابن حبان فسر سبب ضعفه وهو سوء الحفظ حيث قال : كان يخطئ في الإخبار ويهم حتى لا يحتج به إذا انفرد . وقال الجوزجاني : سمعتهم يضعفون أحاديث فليس بحجة .

فابن حبان والجوزجاني عندهم سعيد بن زيد ليس بحجة . والقاعدة في الجرح والتعديل أن الجرح والمفسر مقدم على التعديل لأن الجارح عنده زيادة علم.

ثالثاً : تحرير عبارة الحافظ ابن حجر في التقريب التي تعتبر تلخيص حال الراوي عند ابن حجر بعد استقراء ترجمته ، قال ابن حجر : ((**صدوق له أوهام**)) [ص 176].

ذكر الحافظ ابن حجر في مقدمة التقريب مراتب الجرح والتعديل في كتابه وصفات كل طبقة منهم فسأذكر الطبقة التي تحتوي العبارة محل البحث قال :

((**الخامسة : من قصر عن الرابعة قليلاً وإليه بصدوق سيئ الحفظ صدوق يهم أو له أوهام أو يخطي**

أو تغـير بـأخرة ، ويلحق بـذلك من رمي بنـوع من البدعة كالتشـيع والقـدر والنصب والإرجـاء والتجهم مع بيـان الداعية من غيره)) [ص 14] .

فصدوق له أوهام تساوي صدوق سيء الحفظ ، وهذا الذي يقوله ابن حبان ، وابن عدي حيث نسبه إلى أهل الصدق ولم ينسب إلى أهل الإتقان . فلعلك تتنبه ذلك .

أما حيث الاحتجاج بهذه الطبقة فأقول : لقد بين حال هذه المراتب الشيخ أحمد شاكر رحمه الله تعالى فقال : ((**وما كان من الدرجة الرابعة فحديثه صحيح من الدرجة الثانية وهو الذي يحسنه الترمذي ويسكت عنه أبو داود .**

وما بعدها فمن المردود إلا إذا تعدد طرقه مما كان من الدرجة الخامسة والسادسة فيتقوى بذلك ويصير حسناً لغيره)) [تحفة المستفيد ص 96 – 97].

العلة الثالثة : عمرو بن مالك النكري قال ابن الجنيد : ((**سألت يحيى عن عمرو بن مالك النكري فقال : ثقة**)) [سؤالات الجنيد ت 710] ، وذكره ابن حبان في الثقات وقال : ((**يغرب ويخطئ**)) [ص 487 / 8] ، وقال في مشاهير علماء الأمصار : ((**وقعت المناكير في حديثه من رواية ابنه عنه وهو في نفسه صدوق اللهجة**)) [ص 155] ، وقال الذهبي : ((**بصري صدوق**)) [تاريخ الإسلام ص 194 / 8]

وذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل لم يذكر فيه جرحاً أو تعديلاً [ص 259 / 6] ، وقال ابن القطان الفاسي : ((**لا تعرف حاله ، وقد روى عنه جماعة**)) [بيان الوهم والإيهام ص 655 / 4] ، وقال الحافظ ابن حجر في التقريب : ((**صدوق له أوهام**)) وقد مر قبل قليل ماذا يعني الحافظ بهذه العبارة ، وحكم الحافظ يقتضيه البحث العلمي .

قال ابن عدي في الكامل وقال : ((**منكر الحديث عن الثقات ويسرق الحديث سمعت أبا يعلى يقول عمرو بن مالك النكري كان ضعيفا**)) [ص 150 / 5] ، وقال محمد بن طاهر المقدسي : ((**ضعيف جداً**)) [ذخيرة الحافظ ص 1991 /

4] ، وليس المقصود عمرو بن مالك النكري إنما الراسبي كما بين ذلك الحافظ الذهبي والحافظ ابن حجر .

وتوثيق ابن معين له انفـــرد به ابن الجنيد هو ثقة إمـــام ، أما توثيق ابن حبـــان يـــدل على أنه ســـبر روايته فقـــال : ((**يغـــرب ويخطي**)) ، وقال أيضا : ((**ويعتبر حديثه من غير رواية ابنه عنه**)) [الثقات ص 228 / 7] ومعنى كلام ابن حبان أن ما انفرد به عمـرو بن مالك يصـلح للمتابعـات والشـواهد لا للاحتجـاج إما ما رواه عنه ابنه فهي ساقطة لأن ابنه ضعيف جدا .

كما أن ابن حبان لا يستبع أن تكـون العلة من عمـرو بن مالك وليس ابنه يحيى فقط قـال في كتـاب المجـروحين : ((**كان منكر الرواية عن أبيه ويحتمل أن يكون السبب في ذلك منه أو من أبيه أو منهما معا ولا نســتحل أن يطلق الجـــرح على مسـلم قبل الإتضــاح بل الــواجب تنكب كل رواية يرويها عن أبيه لما فيها من مخالفة الثقات والوجود من الأشياء المعضلات فيكون هو وأبـوه جميعا مـتروكين من غـير أن يطلق وضعها على أحـدهما ولا يقربهما من ذلك لأن هـذا شيء قريب من الشـبهة وهـذا حكم جماعة ذكرنـاهم في هذا الكتاب جبنا عن إطلاق القـدح فيهم لهـذه العلة على أن حمــاد بن زيد كــان يــرمي يحــيى بن عمــرو بن مالك بالكذب**)) [ص 114 / 3]

وعلى هـذا الاعتبـار يحمل قـول ابن القطـان في قوله : ((**لا تعـــرف حاله**)) لأنه يحتمل منه أو من ابنه ، وتوثيق ابن حبـــان له فهو على منهجه في أن الأصل في الـراوي الـبراءة ، وكـذلك يحمل توثيق ابن معين على العدالة وليس العدالة والضـــبط لأنه تكلم ابن حبان في ضبطه وقال : ((**يغـرب ويخطئ**)) وقـال ابن حجر : ((**صدوق له أوهام**)) وهـذا يعـني أنه ليس الضـابط المتقن ، والله تعالى أعلم

العلة الرابعة : الانقطـــاع بين إم المـــؤمين عائشة وبي أبي الجوزاء ، أما أبو الجوزاء هو أوس بن عبد الله الربعي البصري روى البخـــاري في التـــاريخ الكبـــير أثر في ترجمته من طريق عمـــرو بن مالك النكري وقال : ((**في إسناده نظر**)) [ص 16 / 2] وقال

ابن عـــــدي في ترجمته في الكامل : **((وأوس بن عبد الله أبو الجوزاء هذا يحدث عن عمرو بن مالك النكـري يحـدث عن أبي الجوزاء هذا أيضا عن بن عباس قـدر عشـرة أحـاديث غير محفوظة وأبو الجـوزاء روى عن الصـحابة بن عبـاس وعائشة وابن مسـعود وغـيرهم وأرجو انه لا بـاس به ولا يصحح روايته عنهم انه سـمع منهم ويقـول البخـاري في إســناده نظر انه لم يســمع من مثل بن مســعود وعائشة وغيرهما إلا انه ضعيف عنده وأحاديثه مستقيمة مستغنية عن ان أذكر منها شيئا في هذا الموضع**)) [ص 411 / 1] .

وهـذا يعـني أن البخـاري لا يـرى سـماع أبي الجـوزاء من أم المؤمـنين عائشة وعليه يكـون السـند منقطع وذلك صـرح ابن عبد البر قال : ((**اسم أبي الجوزاء أوس بن عبد الله الربعي لم يسمع من عائشة وحديثه عنها مرسل**)) [التمهيد ص 205 / 20] ، والانقطاع أعله العلامة المحدثة بشير السهسواني قال في صيانة الانسـان : ((**و(السادس) : أن في سـنده أبا الجـوزاء أوس بن عبد اللـه، قـال في التقـريب: أوس بن عبد الله الربعي يرسل كثيراً، وقال الذهبي في الميزان: أوس بن عبد الله أبو الجــوزاء الــربعي البصــري وثقــوه، وقــال البخاري: قـال يحـيى بن سـعيد قتل في الجمـاجم، وفي إسناده نظر ويختلفون فيه. اه وقال أيضاً في الكنى: أبو الجوزاء الربعي أوس تابعي مشـهور، قـال البخـاري: في إســناده نظــر. اه فقد ثبت من هنــاك أن هــذا الحــديث ضعيف منقطع**)) [ص 254] .

وحديث أبي الجوزاء عن عائشة مخرج في صحيح مسـلم دون البخاري وحديث أبي الجـوزاء عن عائشة عند مسـلم مما انتقد على مسلم وأعلوه بالانقطاع وللحافظ رشـيد الـدين أبي الحسـين يحـيى بن علي بن عبد الله العطـــار كلام نفيس بين فيه انقطـــاع الســـند وصحة الحـديث وأنقله بتمامه كما في كتابه غـرر الفوائد المجموعة في بيان ما وقع في صحيح مسلم من الأحاديث المقطوعة قال : ((**حديث آخر أخرج مسلم رحمه الله في كتاب الصلاة حديث أبي الجـوزاء الـربعي عن عائشة رضي الله عنها قـالت : كـان رسـول الله صـلى الله عليه وسل يسـتفتح الصـلاة**

بالتكبير والقراءة بالحمد لله رب العالمين الحديث وأورده أبو عمر بن عبد البر النمري الحافظ في تمهيده في ترجمة العلاء بن عبد الرحمن وقال عقيبه رجال إسناد هذا الحديث ثقات كلهم لا يختلف في ذلك إلا أنهم يقولون إن أبا الجوزاء لا يعرف له سماع من عائشة وحديثه عنها إرسال .

قال شيخنا الحافظ أبو الحسين يحيى بن علي أسعده الله وإدراك أبي الجوزاء هذا لعائشة رضي الله عنها معلوم لا يختلف فيه وسماعه منها جائز ممكن لكونهما جميعا كانا في عصر واحد وهذا ومثله محمول على السماع عند مسلم رحمه الله كما نص عليه في مقدمة كتابه الصحيح إلا أن تقوم دلالة بينة على أن ذلك الراوي لم يلق من روى عنه أو لم يسمع منه شيئا فحينئذ يكون الحديث مرسلا والله أعلم.

وقد روى البخاري في تاريخه عن مسدد عن جعفر بن سليمان عن عمرو بن مالك النكري عن أبي الجوزاء قال أقمت مع ابن عباس وعائشة اثنتي عشرة سنة ليس من القرآن آية إلا سألتهم عنها قال البخاري في إسناده نظر .

قلت : ومما يؤيد قول البخاري رضي الله عنه ما رواه محمد بن سعد كاتب الواقدي وكان ثقة عن عارم عن حماد بن زيد عن عمرو بن مالك عن أبي الجوزاء قال : جاورت ابن عباس في داره اثنتي عشرة سنة فذكره ولم يذكر عائشة وهذا أولى بالصواب والله أعلم .

وقد روى أبو الجوزاء هذا عن ابن عباس وابن عمر وأبي هريرة وقتل في الجماجم سنة ثلاث وثمانين من الهجرة ولم يخرج البخاري له عن عائشة شيئا وبالله التوفيق .

وقد روى هذا الحديث أعني حديث أبي الجوزاء إبراهيم بن طهمان الهروي وهو من الثقات الذين اتفق البخاري ومسلم على إخراج حديثهم في الصحيحين عن

بديل العقيلي عن أبي الجوزاء قال أرسلت رسولا إلى عائشة رضي الله عنها أسألها عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت كان يفتتح الصلاة بالتكبير الحديث .

أخبرنا أبو اليمن الكندي بقراءتي عليه بدمشق أخبرنا القاضي أبو بكر محمد بن عبد الباقي بن محمد الأنصاري ببغداد أخبرنا أبو محمد الحسن بن علي الجوهري أخبرنا أبو حفص عمر بن محمد بن علي الصيرفي أخبرنا جعفر بن محمد الفريابي حدثنا مزاحم بن سعيد أخبرنا عبد الله بن المبارك حدثنا إبراهيم بن طهمان حدثنا بديل العقيلي عن أبي الجوزاء قال أرسلت رسولا إلى عائشة رضي الله عنها أسألها عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر الحديث وهذا الحديث مخرج في كتاب الصلاة لأبي بكر جعفر بن محمد بن الحسين الفريابي وهو إمام من أئمة أهل النقل ثقة مشهور وإسناده إسناد جيد لا أعلم في أحد من رجاله طعنا وقول أبي الجوزاء فيه أرسلت إلى عائشة يؤيد ما ذكر ابن عبد البر والله أعلم اهـ)) [ص 337 – 341]

وبعد هذا البحث في السند يتبين لك جليا أن إسناد هذا الأثر ضعيف لا تقوم به حجة ولا يفرح بمثله .

قلت : أما من ناحية الدراية فقد قال تقي الدين ابن تيمية في رده على البكري وهو يفند هذا الدليل قال : ((**ومما يبين كذب هذا أنه في مدة حياة عائشة لم يكن للبيت كوة بل كان بعضه باقيا كما كان بعضه على عهد النبي صلى الله عليه وسلم بعضه مسقوف وبعضه مكشوف وكانت الشمس تنزل فيه كما ثبت في الصحيحين عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم : : يصلي العصر والشمس في حجرتها لم يظهر الفيء بعد " .**

ولم تزل الحجر كذلك حتى زاد الوليد بن عبد الملك في المسجد في إمارته لما زاد الحجر في مسجد

الرسول صلى الله عليه وسلم ، وكـان نائبه على المدينة ابن عمه عمر بن عبد العزيز وكـانت حجر أزواج النبي صلى الله عليه وسلم شرقي المسجد وقبليه ، فأمر أن يشتريها من ملاكها ورثة أزواج النبي صلى الله عليه وسلم فاشتراها وأدخلها في المسجد فزاد في قبلي المسجد وشرقيه ، ومن حينئذ دخلت الحجرة النبوية في المسجد ، وإلا فهي قبل ذلك كانت خارجة عن المسجد في حياة النبي صلى الله عليه وسلم وبعد موته ، ثم إنه بنى حول حجرة عائشة التي فيها القبر جدار عال ، وبعد ذلك جعلت الكوة لينزل منها من ينزل إذا احتيج إلى ذلك لأجل كنس أو تنظيف .

ولو صح ذلك لكان حجة ودليلا على أن القوم لم يكونوا يقسمون على الله بمخلوق ولا يتوسلون في دعائهم بميت ولا يسألون الله به ، وإنما فتحوا على القبر لتنزل الرحمة عليه لم يكن هناك دعاء يقسمون به عليه ، فأين هذا من هذا ؟!)) [الاستغاثة ص 105] .

قلت : أما الاستقاء قد ورد في الشريعة هيئته إما الخروج والصلاة ثم الدعاء والتضرع إلى الله عز وجل كما فعل الرسول صلى الله عليه وسلم وكما فعل عمر بن الخطاب ومعاوية بن أبي سفيان أو الدعاء على المنبر كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم ، أما هذه الهيئة لم ترد عن أحد من الصحابة مرفوع أو موقوفة سوى هذا الأثر وقد مر بيان علل سنده ، والله تعالى أعلم .

الدليل الثالث :

قال المؤلف : ((3- وعن مالك الدار وكان خازن عمر قال أصاب الناس قحط في زمن عمر فجاء رجل إلى قبر النبي صلى

الله عليه وآله وسلم فقال: يا رسول الله (وفي رواية يا محمداه استسق لأمتك فإنهم قد هلكوا فأتى الرجل في المنام فقيل له: ائت عمر فأقرئه السلام وأخبره بأنكم مستقيون وقل له : عليك الكيس فأتى عمر فأخبره فبكى عمر ثم قال: يا رب لا آلو إلا ما عجزت عنه))) [ص 111 – 112] .

قلت : هذا الأثر أخرجه ابن أبي شيبة فقال : حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن مالك الدار ... الحديث [ص 356 / 6] وأخرجه البخاري في التاريخ الكبير في ترجمة مالك الدار قال : مالك بن عياض الدار أن عمر قال في قحط يا رب لا آلو إلا ما عجزت عنه قاله علي عن محمد بن خازم عن أبي صالح عن مالك الدار [ص 304 / 7] ، وأخرجه الحافظ الخليلي في الإرشاد فقال : من طريق أبي خيثمة حدثنا محمد بن خازم الضرير حدثنا الاعمش عن أبي صالح عن مالك الدار .... الحديث [ص 313 / 3] ، وأخرجه البيهقي من طريق يحيى بن يحيى حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن أبي صالح عن مالك ... الحديث [البداية والنهاية ص 98 / 7] .

وقد اختلف العلماء في تصحيح إسناد هذا الأثر فمن من يصححه ومنهم من يعله بعلل كثيرة ، ولا شك أن ظاهره الإسناد الصحة ، ولكنه معلول كما قرره البحث العلمي .

قال الحافظ ابن كثير عنه : ((**إسناد صحيح**)) [البداية والنهاية ص 98 / 7] ، وقال الحافظ ابن حجر في فتح الباري : ((**وروى بن أبي شيبة بإسناد صحيح من رواية أبي صالح السمان عن مالك الدار**)) [ص 495 / 2] .

قلت : ومن تأمل كلام الحافظين علم أنهما لم يصححا المتن بل صححا الإسناد ، وهما على طريقة المتأخرين في تصحيح أحاديث فيمن مثل حال مالك الدار ، قال الألباني : ((... **لأن هناك بعض المحدثين لا يعتمد عليهم في ذلك ، لأنهم شذوا عن الجمهور فوثقوا المجهول ، منهم ابن حبان ....**

نعم يمكن أن تقبل روايته إذا روى عنه جمع من الثقات ولم يتبين في حديثه ما ينكر عليه ، وعلى هذا عمل المتأخرين من الحفاظ كابن كثير والعراقي

والعسقلاني وغيرهم ..)) [الروض الداني ص 17 – 18] ، فعلى هذا الاعتبار صححا الإسناد ولم يصححا المتن كما هو واضح من عبارتهما ، لأنهما يعلمان جيدا أن الصحيح هو ما رواه العدل الضابط عن مثله إلى منتهاه من غير شذوذ ولا علة ، فلذلك اقتصرا على تصحيح الإسناد دون المتن ، والله أعلم .

والآن نذكر علل هذا الإسناد **فالعلة الأولى** : عنعنة الأعمش فهو أمام ثقة ثبت ، ولكنه يدلس يسقط ضعيف بين ثقتين وفي جمع الطرق لم يصرح بالسماع ، نعم ذكر الذهبي أنه تقبل عنعنة الأعمش عن أبي صالح لأنه أكثر عنه وطالة ملازمته له ، وحكم الذهبي هذا على الغالب لا على كل حديث أو أثر بعينه ، وكيف إذا عرفت أن البخاري أخرج هذا الأثر مقتصرا على قول عمر رضي الله عنه فهذا يزيد احتمال التدليس ، والله تعالى أعلم .

وقد ثبت تدليس الأعمش عن أبي صالح قال العلائي : ((**وروى الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة حديث الإمام ضامن والمؤذن مؤتمن قال يحيى بن معين لم يسمع الأعمش هذا الحديث من أبي صالح**)) [جامع التحصيل ص 189] .

وهذا الحديث أخرجه أبو داود في السنن فقال : ((**حدثنا أحمد بن حنبل ثنا محمد بن فضيل ثنا الأعمش عن رجل عن أبي صالح عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم** ... الحديث)) [ص 143 / 1] .

وقال الحاكم وهو يتكلم عن الأحاديث المعنعنة فذكر حديثا ثم قال : ((**هذا حديث رواته كوفيون وبصريون ممن لا يدلسون وليس ذلك من مذهبهم ورواياتهم سليمة وإن لم يذكروا السماع وأما ضد هذا من الحديث فمثاله ما حدثناه أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا محمد بن عبد الوهاب الفراء أنا يعلى بن عبيد حدثنا الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال ذكرنا ليلة القدر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " كم مضى من الشهر " ، قلنا ثنتان وعشرون وبقي ثمان فقال : " مضى ثنتان وعشرون وبقى سبع اطلبوها الليلة الشهر**

تسع وعشـــرون " ، ثم قـــال الحـــاكم : لم يســـمع هـــذا الحـديث الأعمش من أبي صـالح وقد رواه أكـثر أصـحابه عنه هكذا منقطعا فـأخبرني عبد الله بن محمد بن موسى ثنا محمد بن أيـوب حـدثنا محمد بن عبد الله بن نمـير ثنا خلاد الجعفي حـدثني أبو مسـلم عبيد الله بن سـعيد قائد الأعمش عن الأعمش عن سـهيل بن أبي صـالح عن أبيه عن أبي هريرة قـال ذكرنا ليلة القـدر فقـال رسـول الله صلى الله عليه وسلم : " كم مضى من الشهر قلنا ثنتـان وعشرون وبقى ثمان فقال مضى ثنتان وعشـرون وبقى سـبع اطلبوها الليلة الشـهر تسع وعشـرون ")) [معرفة علوم الحديث ص 35] .

ففي هـذين المثـالين السـابقة تـبين لك أن الأعمش قد دلس عن أبي صـالح ، فحمل كلام الـذهبي على جميع النصـوص لا يؤيـده البحث العلمي ، ففي المثـــــال الأول دلس الأعمش رجلا مبهم ، فاحتمـال التـدليس ما زال قائمة ، ولا سـيما أن الأعمش عن أبي صالح عن مالك الدار ليس من شرط البخاري أو مسلم .

قد يقول قائل أن محمد بن خازم أبا معاوية من أحفظ النـاس لحديث الأعمش ، فهو يحفظ حديثه الذي دلسه من الذي لم يدلسه ، فـالجواب : هـذا ليس بلازم وقد ثبت أن أبا معاوية روى ما دلسه الأعمش فالمثـال الأول المـذكور آنفا أخرجه الترمـذي قـال : حـدثنا هناد حدثنا أبو الأحـوص وأبو معاوية عن الأعمش عن أبي صـالح عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ... الحـديث [سنن الترمذي ص 402 / 1] ، فسقط هـذا الاحتمـال بالـدليل القاطع .

العلة الثانية في الإسناد هي اختلافهم بين الوصل والإرسـال فقد قال الخليلي في الإرشـاد بعد ذكر هـذا الأثر : ((**يقـال إن أبا صالح سمع مالك الدار هذا الحـديث والبـاقون أرسـلوه**)) [ص 316 / 3] ، فالأصل عند الخليلي الإرسال ووصله أبي صالح مخالفة للبـاقي كما نص الخليلي ، وهـذه علة قـادح وهـذا أيضا مما يجعل المرء يرتاب أكثر من عنعنة الأعمش .

وكلام الخليلي هـذا رحمه الله يفتح لنا بـاب نقـاش سـماع أبي صالح السمان من مالك الدار ، السـمان مـات سـنة 101 ، وشـهد الــدار في عهد عثمــان رضي الله عنه ، وقــال أبو زرعة : ((**أبو صـالح ذكـوان عن أبي بكر الصـديق مرسل . وذكـوان عن عمر ، مرسل ؛ وقال : أبو صالح السـمان لم يلق أبا ذر**)) [المراسيل ص 57] ، ومالك الدار أدرك أبا بكر رضي الله عنه بل قيل له إدراك ، فهو من المخضرمين ، لا نعلم مـتى وفـاة على وجه التحديد غير أن الذهبي رحمه الله ذكره ضـمن الطبقة السـابعة في تاريخ الأسماء الذي توفوا سنة سبعين ، والـذي لم يـذكر مصـدره له المعلومة فهي اجتهاد منه قياس على أبي هريـرة ، ومعاوية وعائشة رضي الله عنهم ، وهــــذا ليس بلازم ، وكـــــذلك لا نعلم على وجه التحديد مـتى ولد أبو صـالح السـمان ، وعلى هـذا يكـون احتمـال الانقطاع بين أبي صـالح السـمان ومالك الـدار كبـير جـدا ، ولم نجد طريقا واحدا صرح به بالسماع .

العلة الثالثة في الإسناد ، وهي اختلاف فهم في مالك الــدار نفسه فمنهم من يوثقه منهم من يجهله أي يجعله مجهــول الحــال ، فمن الذي وثقوه ابن حبان فقد ذكره في الثقات [ص 384 / 1] ، ومن الـذين وثقـوه أيضا الخليلي كما في الإرشـاد قـال : ((**تابعي قديم متفق عليه اثنى عليه التابعون**)) [ص 313 / 1] ، وكذلك من الذين وثقوه ابن سعد قال : ((**وكـان معروفا**)) [ص 12 / 5] .

قلت : فأما توثيق ابن حبان فحاله معروف عند علماء الجــرح والتعـديل فـإنهم لا يعتـدون به لمنهجه في توثيق المجاهيل فـذكره لمالك الدار في كتاب الثقات أمرة عادي لأنه يوافق اصطلاحه للثقة ، فتوثيق ابن حبان لا يترقي حاله من جهالة الحال إلى الوثاقة .

أما عبـــارة الخليلي (متفق عليه) الـــذي يظهر لي أنها توثيق لمالك الــــدار ، لأنه أطلقها على معن بن عيسى القـــزاز ، وهو ثقة ثبت ، ولكن المتقدمون لم يوثقوه كأبي حاتم الرازي .

وأما ابن سـعد لا يعتد بتوثيقه فقد قــال الحافظ ابن حجر في فق مقدمة فتح الباري في ترجمة نـافع بن عمر الجمحي : ((**احتج به الأئمة وقد قــــدمنا أن تضــــعيف بن ســــعد فيه نظر**

لاعتماده على الواقدي)) [447 / 1] وإن كانت عبارته ليس من ألفاظ التعديل وتحتمل أنه معروف أي ليس مجهول العين .

وعلى التسليم بالاحتجاج بأقوال ابن سعد فهذه العبارة لا يستفاد منها جرحا أو تعديلا حيث أطلاقها على صلة بن سليمان [ص 315 / 7] كما أطلقها على مالك الدار ، وأعني بالاطلاع إفرادها دون قوله قليل الحديث أو له أحاديث ؛ وصلة هذا متهم بالكذاب ، قال يحيى بن معين : ((**كان ببغداد وكان يكذب**)) وقال أبو حاتم : ((**متروك الحديث أحاديثه عن أشعث منكرة**)) [الجرح والتعديل ص 447 / 4] ، وقال البخاري : ((**ليس بذلك القوي**)) [التاريخ الكبير ص 322 / 4] ، وقال النسائي : ((**متروك الحديث**)) [الضعفاء والمتروكين ص 57].

وأطلقها أيضا على سرور بن المغيرة [ص 315 / 7] ، وسرور متكلم فيه ، تكلم في الأزدي كما قال الذهبي في ميزان الاعتدال [ص 172 / 3] ، ووثقه ابن حبان فقال : ((**وكان متقنا على قلة روايته**)) [مشاهير علماء الأمصار ص 177] .

وأطلقها على أبي لقمان الحضري [ص 463 / 7]، وهو ممن أدركوا أبا هريرة رضي الله عنه ، وذكره ابن حبان في جملة الثقات ، وقال معاوية بن صالح : ((**مجهول**)) [ميزان الاعتدال ص 417 / 7] . فمن خلال تلك النقول لا نستطيع أن حدد قصد ابن سعد بعبارته تلك هل يقصد تعديلا أو تجريحا أم يكون معروفا بحسب حاله .

فأما الذين لم يعرفوا مالك الدار فهم ابن أبي حاتم ، والمنذري والهيثمي ، وقال عنه الألباني مجهول الحال . فمالك الدار مختلف فيه بين موثق وبين مجهل لحاله.

العلة الرابعة مر أن البخاري أخرج الأثر في التاريخ الكبير فقال : ((**مالك بن عياض الدار أن عمر قال في قحط يا رب لا آلو إلا ما عجزت عنه قاله علي عن محمد بن خازم عن أبي صالح عن مالك الدار**)) [ص 304 / 7] ، وقد سقط من الطبعة الأعمش ، ولكن أثبتها ابن عساكر فقال : ((.. **البخاري قال مالك بن عياض الدار أن عمر قال في قحط يا رب لا آلوا إلا ما عجزت عنه قاله علي يعني ابن**

المـديني عن محمد بن خـازم عن الأعمش عن أبي صـالح عن مالك الدار)) [ص 492 – 493 / 56] .

والراوي لهذا الأثر مختصرا هو علي بن المديني ، والذين رووه مطولا أبو خيثمة زهير بن حرب ، عبد الله بن محمد أبو بكر بن أبي شيبة ، ويحيى بن يحيى ، وهذا مخالفة تطعن بالأثر فكل هؤلاء ثقات فيحـيى بن يحـيى ثقة ثبت إمـام ، ابن أبي شـيبة ثقة حافظ صـاحب تصـانيف ، زهـير بن حـرب ثقة ثبت ، وأما ابن المـديني قـال عنه الحافظ ابن حجر في التقـريب: ثقة ثبت إمــام أعلم أهل عصــره بالحديث وعلله ، حتى قـال البخـاري : ما استصـغرت نفسي إلا عند علي بن المديني .

فهـذا أعلم أهل عصر بعلل الحـديث رواه مختصـرا ، والظـاهر أنه رأى بالمطول علل فلذلك تنكب عنه ، والله تعالى أعلم .

أما متن الحـديث فهو منكر جـدا يخـالف ما جـاءت به السـنة النبوية المطهرة فالأصل عند القحط أن يستقوا .

ثم أن في هـــذا المتن طعن في أمـــير المؤمـــنين عمر بن الخطـــاب رضي الله عنه والصـــحابة ، فكيف هم يجهلـــون ســـنة الاستسقاء في حـال القحط حـتى يـأتي ذلك الرجل المبهم فيـذهب لقبر البني صلى الله عليه وسلم ليطلب منه أن يستسـقي للأمة ؟! فســـنة الاستســـقاء لم تكن خافية على عمر رضي الله عنه فكيف تخفى عليه وهو القائل : ((**اللهم إنا كنا نتوسل إليك بنبينا صلى الله عليه وسلم فتسقينا وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسـقنا**)) [صـحيح البخـاري ص 1360 / 3] ، وكيف يجهل الصحابة سنة الاستسقاء وقد كان يخـرج بهم النـبي صـلى الله عليه وسلم المصـلى ليستسـقي ، فعن عبـاد بن تميم عن عمه قـال : ((**خرج النبي صلى الله عليه وسلم إلى المصلى يستسـقي واسـتقبل القبلة فصـلى ركعـتين وقلب رداءه**)) ، فهـذه السـنة في القحط ، لا الـذهاب إلى قـبره صـلى الله عليه وسـلم وطلب الاستسقاء منه ثم انتظار منام كي يستسـقوا ، فالقابل لهـذا المتن لسان حاله يقـول هـذا الرجل أعلم وأحـرص على المسـلمين من خليفتهم عمر بن الخطـــاب رضي الله عنه وكـــذلك أصـــحابه كعثمان بن عفان وعلي بن أبي طالب رضي الله عنهم.

من نكارة المتن أيضا ذهاب الرجل المبهم إلى قبر النبي صلى الله عليه وسلم ، فقبره صلى الله عليه وسلم كان في حجرة عائشة رضي الله عنها قبل أن يدخله يزيد بن الوليد في المسجد ، فكيف خلص إلى القبر ؟!

وكذلك ليس في هذا الأثر ما يدل على أن عمر بن الخطاب علم بفعل هذا الرجل المبهم فأقره على ما فعل حيث أن عمر لا يأتيه الوحي إذا فعل أحد المسلمين ما يخالف الشرع حتى نقول سكوته إقرار كما هو الحال مع السنة النبوية.

والرجل المبهم لا يُعلم هل هو صحابي أم تابعي حتى نقول أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يقينا فإذا كان صحابيا نقول نعم رأى النبي صلى الله عليه وسلم أم إذا كان تابعيا لا نستطيع أن نجزم أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم لأنه قد يأتيه الشيطان ويدعي أنه الرسول صلى الله عليه وسلم والخبر الذي صحة عن النبي صلى الله عليه وسلم أن الشيطان لا يتمثل به ، وليس لا يدعو أنه الرسول فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ((**من رآني في المنام فقد رآني فإن الشيطان لا يتمثل بي**)) [صحيح البخاري ص 1775 / 4] .

نعم قال الحافظ ابن حجر : ((**روى سيف في الفتوح أن الذي رأى المنام المذكور هو بلال بن الحارث المزني أحد الصحابة**)) [فتح الباري ص 496 / 2] قلت : وسيف هذا هو ابن عمر التميمي الضبي أحد الضعفاء المتروكين كما نص الحافظ ابن حجر في التقريب قال : ((**ضعيف الحديث عمدة بالتاريخ**)) [ص 202] وقال ابن معين : ((**ضعيف الحديث**)) ، وقال أبو حاتم : ((**متروك يشبه حديثه حديث الواقدي**))[الجرح والتعديل ص 268 / 2] ، وقال النسائي : ((**ضعيف**))[الضعفاء والمتروكين ص 50] ، وقال ابن عدي : ((**ولسيف بن عمر أحاديث غير ما ذكرت وبعض أحاديثه مشهورة وعامتها منكرة لم يتابع عليها وهو إلى الضعف أقرب منه إلى الصدق**)) [الكامل ص 435 / 3] ، وقال الذهبي : ((**له تواليف متروك باتفاق**)) [المغني في الضعفاء ص 292 / 1] ، وبعد كل هذه النقول كيف نقبل روايته ؟!

ومن نكارة هذا المتن أيضا مخالفة ما هو معروف عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه حيث كان يسمع بعض الأحاديث من بعض الصحابة فلا يقبل منهم إلا بشاهد لا تكذيبا لهم بل زيادة بالتحري قال البخاري : حدثنا محمد بن سلام أخبرنا مخلد بن يزيد أخبرنا بن جريج قال : أخبرني عطاء عن عبيد الله بن عمير أن أبا موسى الأشعري استأذن على عمر بن الخطاب رضي الله عنه فلم يؤذن له وكأنه كان مشغولا فرجع أبو موسى ففرغ عمر فقال : ألم أسمع صوت عبد الله بن قيس ائذنوا له قيل : قد رجع ، فدعاه فقال : كنا نؤمر بذلك فقال : تأتيني على ذلك بالبينة فانطلق إلى مجلس الأنصار فسألهم فقالوا : لا يشهد لك على هذا إلا أصغرنا أبو سعيد الخدري فذهب بأبي سعيد الخدري فقال عمر : أخفي هذا علي من أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ألهاني الصفق بالأسواق يعني الخروج إلى تجارة [ح 1956] .

فهذا ما ثبت عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، فإذا كان يتحرى هكذا ممن سمع النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقظان يعي ما يقال له ، فكيف يقبل العمل برؤيا منام ومن مجهول ، وهو قائل : ((**وعندكم القرآن حسبنا كتاب الله**)) [صحيح البخاري ح 5345] .

وللشيخ العلامة عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ تعليق على هذا الأثر قال : ((**والجواب أن يقال : هذه الحكاية على تسليم صحتها ليس فيها دليل شرعي يجب المصير إليه عند أهل العلم والإيمان ، فقد ذكر العلماء الأدلة الشرعية وحصروها وليس أحد منهم استدل على الأحكام برؤيا آحاد الأمة لا سيما إذا تجردت عما يعضدها من الكتاب والسنة والإجماع أو القياس . وهذا الرجل الذي رآها أبهمه من روى هذه الواقعة ولم يعينه إلا سيف ابن عمر على ما زعمه هذا الرجل .**

وقد تقدم الكلام في سيف ؛ وأنه ضعيف لا يحتج به ، ورؤية النبي صلى الله عليه وسلم لا تدل على استحسان فعل من اشتكى إليه القحط ، وهو صلى الله عليه وسلم لم يقل إني شفعت لهم في السقيا ، أو طلبتها من الله لهم ، أو أجبت هذا المشتكي . وإنما أخبر

أنهم يسقون , وهذا لا يفيد إقرار هــذا الفعل ولا الرضى به . ولا عن فاعله . وهو في حياته صلى الله عليه وسلم رما أعطى الرجل المسألة فيخرج بها يتأبطها نــاراً . وقد يجري لمن يدعو الصالحين ومن هو دون الأنبياء كثـير من هـذا النـوع . كما ذكـره شـيخ الإسـلام وغـيره ، ولكنهم قـرروا أن هـذا لا يـدل على الإباحة ولا على الإجابة بهـذا السبب . بل وقد لا يشعر المسئول بشيء من ذلك . فإذا كـان هـذا يقع والمسـئول لا شـعور لديه ، ولا قـدرة على الاستجابة فالاحتجاج به خروج عن الحجج الشـرعية الـتي يرجع إليها أهل العلم والإيمان .

ورؤية النــبي صــلى الله عليه وســلم وخطابه بمثل هذا لا يدل على حسن حال الـرائي وتصـويب فعله . هـذا لو ثبتت هــذه الرؤيا بوجه صـحيح شــرعي فكيف ودلائل الوضع تلـوح عليها ؟ وقد يــراه بعض الفســاق والكفــار ورؤيته نذارة للمجرمين وبشـارة للمؤمـنين ؛ وكـون عمر بكي ولم ينكر هــذه الرؤيا فليس هــذا من الأدلة على أنه يشتكي إلى الرسول ، ولم يقل الرائي لعمر : أني ذهبت واشتكيت القحط إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ ولم ينقله أحد . والنصــارى والكفــار يتوجهــون إلى من عبدوه مع الله ويسألونه المطالب ، وكشف الشـدائد ومع ذلك قد تحصل إجـــــــابتهم لما لله في ذلك من الحكمة والفتنة . وقد قــال تعــالى { كلا نمد هــؤلاء وهـؤلاء من عطــاء ربك } وقد اسـتجيب لبلعـام بن بـاعورا في قــوم موسى . والحجة الصــــريحة الواضــــحة ما فعله عمر بن الخطاب وأقره أصحاب رسول الله صلى الله عليه وســلم وأجمعــوا عليه ، كما في الصــحيحين وغيرهما " أن عمر استسقى بالعبـاس بن عبد المطلب وقـال : اللهم إنا كنا إذا أجدبنا نستسقي بنبيك فتسـقينا ، وإنا نستسـقي بعم نبيك فاســقنا ، قم يا عبــاس فــادع الله فــدعا العبــاس فسقوا " هذا قد أجمع عليه الصـحابة وأقـروه ، ولم يقل أحد منهم استق برسـول الله ، أو ليس لك العـدول عنه ، بل هم أفقه من ذلك وأعلم بــدين الله . ثم لو كــان حقا كيف يتركه الجم الغفــير ويعــدلون عنه ، مع أنه هــدى

وصـــواب ؛ وهـــذا لا يكـــاد يقع ممن هو دونهم رضي الله عنهم ، فكيف بهم رضي الله عنه ؟ ومن تـــــرك هــــــذه النصـــوص والواضـــحات الصـــريحة وعـــدل عنها إلى رؤيا منامية وحكايـــات عمن لا يحتج به في المســـائل الإيمانية فهو ممن وصف الله تعـــــالى بقوله { فأما الــــذين في قلــوبهم زيغ فيتبعــون ما تشــابه منه } وقد قــال النــبي صلى الله عليه وسلم " إذا رأيتهم الذي يتبعون المتشــابه فأولئك الذين سمى الله فاحذروهم ")) [مصباح الظلام ص 302 – 305] .

وبعد هذا البحث نخلص أن هذا الأثر لا يصح سندا ومتنا ، وأقل ما يقال في هذا الأثر أنه متكلم في إسناده ومتنه ، فكيف نأخذ ديننا من مثل هذه الحكايات ؟!

الدليل الرابع :

قال المؤلف : ((4- وعن سيدنا عثمــان بن حــنيف رضي الله عنه : أن رجلا كان يختلف إلى عثمان بن عفان رضــثي في حاجة له وكان عثمــان رضي الله عنه لا يلتفت اليه ولا ينظر في حاجته فلقيه الرجل فشكا ذلك اليه فقال له عثمان بن حــنيف : ائت الميضــأة ثم ائت المســجد فصل فيه ركعــتين ثم قــل: اللهم إني أســألك وأتوجه اليك بنبينا محمد صــلى الله عليه وآله وســلم نــبي الرحمة يا محمد إني أتوجه بك إلى ربك فيقضي حــــاجتي وتــــذكر حاجتك فــــانطلق الرجل فصنع ما قال له ثم أتي باب عثمان فجاء البواب حــتى أخــذه بيـــده فأدخله على عثمـــان فأجلسه معه على الطنفسة وقـــال : ما حاجتــك؟ فــذكر حاجته فقضــاها له ثم قــال ما ذكــرت حاجتك حــتى كانت هذه الساعة ثم قال ما كانت لك حاجة فائتنا ثم إن الرجل لما خرج من عنده لقي عثمــان بن حــنيف وقــال له جــزاك الله خــيرا ما كان ينظر في حــاجتي ولا يلتفت الي حــتى كلمته في فقــال عثمــان ابن حنيف والله ما كلمته ولكن شهدت رســول الله صــلى الله عليه وآله وسلم وأتاه رجل ضرير فشكا اليه ذهاب بصره فقــال له النــبي صلى الله عليه وآله وسلم : أو تصبر؟ قــال: يا رســول الله ليس لي

قائد وقد شق علي فقال له النبي صلى الله عليه وآله وسلم ائت الميضاة فتوضأ ثم ركعتين ثم ادع بهذه الدعوات فقال عثمان بن حنيف فو الله ما تفرقنا ولا طال بنا الحديث حتى دخل علينا الرجل كأنه لم يكن به ضر قط)) [ص 112] .

قلت : وهذا الدليل ينقسم إلى قسمين ، أثر وحديث وإليك تفصيل ذلك :

قصة الضرير مع عثمان رضي الله عنه تفرد بها شبيب والد أحمد وإسماعيل ، قال الطبراني بعد أن ذكر هذه القصة في المعجم الطبراني الصغير: قال : ((**حدثنا طاهر بن عيسى بن قيرس المصري التميمي حدثنا أصبغ بن الفرج حدثنا عبد الله بن وهب عن شبيب بن سعيد المكي عن روح بن القاسم عن أبي جعفر الخطمي المدني عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف عن عمه عثمان بن حنيف** .. الحديث)) وقال عقبه : ((**لم يروه عن روح بن القاسم إلا شبيب بن سعيد أبو سعيد المكي وهو ثقة ، وهو الذي يحدث عنه ابنه أحمد بن شبيب عن أبيه عن يونس بن يزيد الأيلي. وقد روى هذا الحديث شعبة عن أبي جعفر الخطمي واسمه عمير بن يزيد وهو ثقة، تفرد به عثمان بن عمر بن فارس عن شعبة والحديث صحيح . وروى هذا الحديث عون بن عمارة عن روح بن القاسم عن محمد بن المنكدر عن جابر رضي الله عنه وهم فيه عون بن عمارة، والصواب حديث شبيب بن سعيد**)) [ص 306 / 1] .

قلت : أما رواية شعبة عن أبي جعفر الخطمي فقد أخرجها الحاكم في المستدرك قال : ((**حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا عثمان بن عمر ثنا شعبة عن أبي جعفر المديني قال سمعت عمارة بن خزيمة يحدث عن عثمان بن حنيف أن رجلا ضريرا أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ادع الله أن يعافني** .... الحديث)) [ص 458 / 1] .

فشبيب خالف أمير المؤمنين بالحديث شعبة بن الحجاج ، فذكر هذه الزيادة ، وشبيب متكلم فيه ؛ إذن يحصر البحث في شبيب لأن هو الذي تفرد بقصة الضرير مع عثمان بن عفان رضي الله عنه.

شبيب بن سعيد المكي وثقه غير واحد من النقاد ، ولكنهم لا يحتجون بحديثه إلا بشرطين أن يكون الراوي عنه ابنه أحمد بن شبيب، وتكون روايته عن يونس الأيلي. والدليل على ذلك :

1. قال ابن عدي : ((**ولشبيب نسخة الزهري عنده عن يونس، عن الزهري أحاديث مستقيمة ، وحدث عنه ابن وهب بأحاديث مناكير**)) [الكامل ص 31 / 4] .

2. وقال ابن حجر في التهذيب : و لما ذكره ابن عدى و قال الكلام المتقدم قال بعده : ((**ولعل شبيباً لما قدم مصر في تجارته كتب عنه ابن وهب من حفظه فغلط و وهم، وأرجو أن لا يتعمد الكذب، وإذا حدث عنه ابنه أحمد فكأنه شبيب آخر يعنى يجود**)) [ص 269 /ـ 4] . وفي هذا دلالة على أن روايته ابنه صحيحة .

3- صنع البخاري نفسه في الصحيح قال ابن حجر في مقدمة الهدي وهو يذكر الرواة المتكلم فيهم وغالبا يدافع عنهم إذا وجد بداً : ((**خ س شبيب بن سعيد الحبطي أبو سعيد البصري وثقه بن المديني وأبو زرعة وأبو حاتم والنسائي والدارقطني والذهلي وقال ابن عدي عنده نسخة عن يونس عن الزهري مستقيمة وروى عنه بن وهب أحاديث مناكير فكأنه لما قدم مصر حدث من حفظه فغلط وإذا حدث عنه ابنه أحمد فكأنه شبيب آخر لأنه يجود عنه قلت (القائل ابن حجر): أخرج البخاري من رواية ابنه عن يونس أحاديث ولم يخرج من روايته عن غير يونس ولا من رواية بن وهب عنه شيئا**)) [ص 546 – 547] .

4. قال أبو نصر الكلاباذي في كتاب رجال صحيح البخاري : ((**شبيب بن سعد حدث عن يونس بن يزيد، روى عنه ابنه**

أحمد في الاستقراض ومناقب عمر مفراً وفي غير موضوعاً مقروناً)) [ص 350 / 1] .

قلت : ولم أر حديثه في البخاري حديث إلا عن يونس عن الزهري، وعنه أحمد ابنه، وهذه النسخة صحيحة لا قدح فيها كما مر قول ابن عدي فيها، وأما ما عدا ذلك ففي كلام ، وهذه القصة من تفرد فيها شبيب بن سعيد عن روح بن قاسم ، ولو سلامنا أن رواية شبيب هي الصحيحة ، ففيها علة أيضا ذكرها الألباني في كتابه التوسل أنواعه وأحكامه، فقال : ((**ثم ظهر لي فيها علة أخرى وهي الاختلاف على أحمد فيها، فقد أخرج الحديث ابن السني في "عمل اليوم والليلة" (ص202) والحاكم (1/526) من ثلاثة طرق عن أحمد بن شبيب بدون القصة، وكذلك رواه عون بن عمارة البصري ثنا روح ابن القاسم به، أخرجه الحاكم، وعون هذا وإن كان ضعيفاً، فروايته أولى من رواية شبيب، لموافقتها لرواية شعبة وحماد بن سلمة عن أبي جعفر الخطمي.**

وخلاصة القول : إن هذه القصة ضعيفة منكرة، لأمور ثلاثة: ضعف حفظ المتفرد بها، والاختلاف عليه فيها، ومخالفته للثقات الذين لم يذكروها في الحديث، وأمر واحد من هذه الأمور كاف لإسقاط هذه القصة، فكيف بها مجتمعة؟)) [ص 86] .

وقلت : وهي لا تصح متناً أيضاً ، وإلا لكان فيها طعنا في عثمان بن عفان رضي الله عنه، فكيف بالخليفة الراشد يحتجب عن ضعفاء الرعية ولا يقبل أن يدخلوا عليه إلا بواسطة!! هل كان هذا خلق الخليفة الراشد ذو النورين صهر رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي اتفق أهل السنة والجماعة على أنه أفضل الصحابة بعد الشيخين!!

وقد ذكر الشيخ الألباني هذه العلة في كتاب التوسل فقال : **((هذا وفي القصة جملة إذا تأمل فيها العاقل العارف بفضائل الصحابة وجدها من الأدلة الأخرى على نكارتها وضعفها ، وهي أن الخليفة الراشد عثمان رضي الله عنه كان لا ينظر في حاجة ذلك الرجل ، ولا يلتفت إليه فكيف**

يتفق هذا مع ما صح عن النبي صـلى الله عليه وسـلم أن الملائكة تستحي من عثمـان ، ومع ما عـرف به رضي الله عنه من رفقه بالناس وبـره بهم ، ولينه معهم ؟ هـذا كله يجعلنا نستبعد وقوع ذلك منه لأنه ظلم يتنـافى مع كماله رضي الله عنه وأرضاه)) [ص 89] .

الدليل الخامس :

قـال المؤلف : ((5- ومن الأدلة على جـواز التوسل بـالنبي صـلى الله عليه وآله وسـلم بعد وفاته : القيـاس على جـواز التـبرك بآثاره المنفصلة في حال حياته وبعد مماته ... الخ)) [ص 112] .

وقوله : ((فمن بـاب أولى ذات النـبي صـلى الله عليه وآله وسلم وجاهه الكريم عند الله عز وجل فإنه لم يتبدل ولم يتغـير ولم يبل ولم يخلق .... الخ)) [ص 113] .

قلت : قياس التوسل والاستغاثة على التبرك بآثار النبي صلى الله عليه وسلم ليس له وجه سيما وأنه حد التوسل والاسـتغاثة في بداية المبحث فلـيراجع ليعلم القـاري هل قياسه صـحيح أم فاسد ، فـالتبرك بآثـاره صـلى الله عليه وسـلم شـيء والتوسل والاسـتغاثة بالنبي صلى الله عليه وسلم والأولياء عند الصوفية شيء آخر .

وهـذه الشـبهة أثارها الـدكتور سـعيد رمضـان البـوطي وقد رد عليه العلامة الألبـاني في كتابه التوسل فـأورد كلامه لتمـام الفائـدة قال الألباني :

((**الشبهة السابعة : قياس التوسل بذات النبي صلى الله عليه و سلم على التبرك بآثاره :**

وهذه شبهة أخـرى لم تكن معروفة فيما مضى من القرون ابتدعها وروجها الدكتور البوطي ذاته إذ قرر في كتابه (فقه السـيرة ص 344 -ـ 455) خلال حديثه عن الدروس المستفادة من غزوة الحديبية مشروعية التـبرك بآثـار النـبي صـلى الله عليه و سـلم ثم قـاس على ذلك التوسل بذاته بعد وفاته وأتى نتيجة لـذلك بـرأي غـريب وعجيب لم يقل به أحد من المشـتغلين بـالعلم حـتى من

المغـرقين في التقليد والجمـود والتعصب والابتـداع في الدين

ولكي لا يظن أحد أننا نتقـول عليه أو نظلمه ننقل نص كلامه بتمامه ونعتذر إلى القراء لطوله قال :

" وإذا علمت أن التبرك بالشيء إنما هو طلب الخير بواسطته ووسـيلته علمت أن التوسل بآثـار النـبي صـلى الله عليه و سـلم أمر منـدوب إليه ومشـروع فضلا عن التوسل بذاته الشريفة وليس ثمة فرق بين أن يكون ذلك في حياته صـلى الله عليه و سـلم أو بعد وفاته فآثـار النبي صـلى الله عليه و سـلم وفضـلاته لا تتصف بالحيـاة مطلقا سـواء تعلق التـبرك والتوسل بها في حياته أو بعد وفاته ولقد توسل الصـحابة بشـعراته من بعد وفاته كما ثبت ذلك في صحيح البخاري في شيب رسـول الله صـلى الله عليه و سلم .

ومع ذلك فقد ضل أقـوام لم تشـعر أفئـدتهم بمحبة رسـول الله صـلى الله عليه و سـلم وراحـوا يسـتنكرون التوسل بذاته صـلى الله عليه و سـلم بعد وفاته بحجة أن تـأثير النـبي صـلى الله عليه و سـلم قد انقطع بوفاته فالتوسل به إنما هو توسل بشي لا تأثير له البتة . وهـذه حجة تـدل على جهل عجيب جـدا فهل ثبت لرسـول الله صلى الله عليه و سـلم تـأثير ذاتي في الأشـياء في حـال حياته حـتى نبحث عن مصير هـذا التـأثير من بعد وفاته ؟ إن أحـدا من المسـلمين لا يسـتطيع أن ينسب أي تـأثير ذاتي في الأشـياء لغـير الواحد الأحد ومن اعتقد خلاف ذلك يكفر بإجمـاع المسـلمين كلهم . . فمنـاط التـبرك والتوسل به أو بآثـاره صـلى الله عليه و سـلم ليس هو إسناد أي تأثير إليه وإنما المناط كونه أفضل الخلائق عند الله على الإطلاق وكونه رحمة من الله للعبـاد فهو التوسل بقربه صـلى الله عليه و سـلم إلى ربه وبرحمته الكبرى للخلق وبهذا المعـنى توسل الأعمى به صـلى الله عليه و سلم في أن يرد عليه بصره فرده الله عليه وبهـذا المعنى كان الصـحابة يتوسـلون بآثـاره وفضـلاته دون أن

يجدوا منه أي إنكار . وقد مر بيـان اسـتحباب الاستشـفاع بأهل الصلاح والتقـوى وأهل بيت النبـوة في الاستسـقاء وغـيره وأن ذلك مما أجمع عليه جمهـور الأئمة والفقهـاء بما فيهم الشـوكاني وابن قدامة والصـنعاني وغـيرهم . والفرق بعد هذا بين حياته وموته صـلى الله عليه و سـلم خلط عجيب وغريب في البحث لا مسوغ له "

ولنا على هذا الكلام مؤاخذات كثيرة نــورد أهما فيما يلي :

1 - لقد أشرنا (ص 77 ـ 78) إلى تعريض البوطي بالسـلفيين واتهامه إيـاهم بـأن أفئـدتهم لا تشـعر بحمبة رسول الله صلى الله عليه و سـلم والاسـتدلال على ذلك بإنكـارهم التوسل به صــلى الله عليه وســلم بعد وفاته . وهــذه فرية باطلة وبهتــان ظــالم لا شك أن الله تعــالى سيحاســـــبه عليه أشد الحســـــاب ما لم يتب إليه التوبة النصوح ذلك لأن فيه تكفيرا لآلاف المسـلمين دونما دليل أو برهــان إلا الظن والــوهم اللــذين لا يغنيــان من الحق شيئا .

2 - إنه قد خلط في كلامه الســـــــــابق بين الحق والباطل خلطا عجيبا فاســـتدل بحقه على باطله فوصل من جراء ذلك إلى رأي لم يسبقه أحد من العالمين .

وإذا أردنا أن نميز بين نوعي كلامه فإننا نقول :

إن الحق الذي تضمنه هو :

أ - أن النبي صلى الله عليه و سلم قـريب إلى الله تبارك وتعالى وأنه كان رحمة من الله تعالى للخلق .

ب - أنه لا تأثير لأحد حتى للنـبي صـلى الله عليه و سلم تأثيرا ذاتيا في الأشـياء وإنما التـأثير كله لله الواحد الأحد .

ج - أنه يشرع التبرك بآثار النـبي صـلى الله عليه و سلم وأن الصحابة فعلوا ذلك في حياته صـلى الله عليه و سلم وبإقرار منه .

هذه النقاط الثلاثة صحيحة لا خلاف فيها ولو وقف الكاتب عندها لما كان ثمة حاجة للتعليق عليه .

وأما الباطل الـــذي تضـــمنه كلامه وفيه الخلاف العريض فهو :

أ - أن التوسل بآثـار النـبي صـلى الله عليه و سـلم جائز وأن الصحابة كانوا يتوسلون بآثاره صلى الله عليه و سلم وفضلاته .

ب - تسويته بين التبرك والتوسل .

ج - أن التوسل بذاته صـلى الله عليه و سـلم جـائز كجواز التبرك بفضلاته .

د - أن منـاط التوسل به صـلى الله عليه و سـلم هو كونه أفضل الخلائق عند الله على الإطلاق.

ه - جهلة بمعـنى كلمة الاستشـفاع مما حمله على الاستدلال بها على التوسل المبتدع .

و - افتراؤه على السلفيين بـأنهم يـرون أن النـبي صـلى الله عليه و سـلم كـان له تـأثير ذاتي في الأشـياء خلال حياته وقد انقطع ذاك التـــأثير بوفاته وأن هـــذا هو سـبب إنكـارهم التوسل به صـــلى الله عليه و ســلم بعد وفاته .

ز - ادعاؤه أن الأعمى توسل بقربه صـلى الله عليه و سلم من ربه .

ح - ادعاؤه أن محمدا صلى الله عليه و سلم أفضل الخلائق على الإطلاق .

ونتنقل بعد هـذا الإجمـال إلى الشـرح والتفصـيل فنقول :

1 - تخليط البـــوطي في التســـوية بين التـــبرك والتوسل :

لقد قال الدكتور البوطي : " إن التوسل بآثار النبي صـلى الله عليه و سـلم أمر منـدوب إليه ومشـروع فضلا عن التوسل بذاته الشـريفة " . وظـاهر كلامه أنه يقيس التوسل بذاته صـلى الله عليه و سـلم قياسا أولويا على التبرك بآثاره ويسمي هذا التبرك توسلا ويؤكد ما ذكرنـاه قوله ص 196 من كتابه المذكور حيث ذكر بعض الروايات الـتي فيها تـبرك بعض الصـحابة بآثـاره صـلى الله عليه و سـلم ثم قـال : " فـإذا كـان هـذا شـأن التوسل بآثـاره المادية فكيف بالتوسل بمنزلته عند الله جل جلاله ؟ وكيف بالتوسل بكونه رحمة للعالمين ؟ "

ولكنه ســـرعان ما تراجع عن كل ذلك زاعما أن التبرك والتوسل معناهما واحدا منكـرا أن يقيس أحـدهما على الآخر فقال : " ولا يذهبن بك الـوهم إلى أننا نقيس التوسل على التـــبرك وأن المســألة لا تعــدو أن تكــون اسـتدلالا بالقيـاس فـإن التوسل والتـبرك كلمتـان تـدلان على معـنى واحد وهو التمـاس الخـير والبركة عن طريق المتوسل به وكل من التوسل بجاهه صــــلى الله عليه و سـلم عند الله والتوسل بآثـاره أو فضـلاته أو ثيابه أفـراد وجزئيات داخلة تحت نوع شـامل هو مطلق التوسل الـذي ثبت حكمه بالأحــاديث الصــحيحة وكل الصــور الجزئية له يدخل تحت عموم النص بواسطة ما يسمى بتنقيح المناط عند علماء الأصول " .

الحقيقة أن ظـاهر كلام الـدكتور الأول كـان أهـون بكثـير من كلامه الأخـير هـذا لأن التوسل يختلف اختلافا بينا عن التـبرك ومن يسـوي بينهما فإنه يكـون قد ارتكب خطأ شنيعا ووقع في جهل فظيع بالحقائق الشرعية مما لا يجوز أن يقع فيه طالب علم يحترم نفسه .

إن التبرك هو التماس من حاز أثرا النبي صلى الله عليه و سلم حصول خير به خصوصية له صلى الله عليه و سلم وأما التوسل فهو إرفاق دعاء الله تعالى بشيء من الوسائل التي شرعها الله تعالى لعباده كأن يقول : اللهم إني أسألك بحبي لنبيك صلى الله عليه و سلم أن تغفر لي ونحو ذلك . ويتبدى هذا الفرق في أمرين :

أولهما : أن التبرك يرجى به شيء من الخير الدنيوي فحسب بخلاف التوسل الذي يرجى به أي شيء من الخير الدنيوي والأخروي .

ثانيهما : أن التبرك هو التماس الخير العاجل كما سبق بيانه بخلاف التوسل الذي هو مصاحب للدعاء ولا يستعمل إلا معه .

وبيانا لذلك نقول : يشرع للمسلم أن يتوسل في دعائه باسم من أسماء الله تبارك وتعالى الحسنى مثلا ويطلب بها تحقيق ما شاء من قضاء حاجة دنيوية كالتوسعة في الرزق أو أخروية كالنجاة من النار فيقول مثلا : اللهم إني أسألك وأتوسل إليك بأنك أنت الله الأحد الصمد أن تشفيني أو تدخلني الجنة . . ولا أحد يستطيع أن ينكر عليه شيئا من ذلك بينما لا يجوز لهذا المسلم أن يفعل ذلك حينما يتبرك بأثر من آثاره صلى الله عليه و سلم فهو لا يستطيع ولا يجوز له أن يقول مثلا : اللهم إني أسألك وأتوسل إليك بثوب نبيك أو بصاقه أو بوله أن تغفر لي وترحمني . . ومن يفعل ذلك فإنه يعرض نفسه من غير ريب ليشك الناس في عقله وفهمه فضلا عن عقيدته ودينه . وظاهر كلام الدكتور البوطي أنه يجيز هذا التوسل العجيب ويعده هو والتبرك بأثر من آثار النبي صلى الله عليه و سلم شيئا واحدا وهو بهذا يخلط خلطا قبيحا ومع ذلك لا يخجل من اتهام السلفيين بأنهم يخلطون خلطا عجيبا لا مسوغ له فقد علم القراء من الذي يخلط ويخبط خبط عشواء .

إن هذا ليـذكرنا حقا بالمثل العـربي القائل : رمتـني بدائها وانسلت . وصـدق النـبي الكـريم صـلى الله عليه و سلم حيث يقول : (إن مما أدرك النـاس من كلام النبـوة الأولى : إذا لم تستح فاصنع ما شئت) .

وثمة ملاحظة هامة وخطـــيرة في كلام الـــدكتور السـابق وهي أنه يـدعي ثبـوت مطلق التوسل بالأحـاديث الصحيحة وهذا باطل لأنه ليس أكثر من افـتراض ودعـوى مجـردة لا حقيقة لها إلا في ذهنه إذ لم يثبت من التوسل المتعلق بـالنبي صـلى الله عليه و سـلم إلا دعـاؤه صـلى الله عليه و سـلم كما تقـدم في ثنايا هـذه الرسـالة وأما التوسل بجاهه صلى الله عليه و سـلم أو آثـاره فلم يثبت منه شيء البتة في كتاب أو سـنة ونحن نطـالب الـدكتور أن يدلنا على حـديث واحد ثـابت فيه هـذه الـدعوى ونحن على يقين أنه لن يجد شـــــيئا من ذلك فقد عودنا على تقرير أحكـام ضـخمة دونما دليل " خبط لـزق " ! وادعـاء دعاوي عريضة لا تقوم على أساس إلا أنهها بدت له هكذا وحسب القارئ له أن يؤمن بما يقول ويسـلم له تسـليما وإياه ثم إياه أن يسأله عن الدليل لأن ذلك من قلة الأدب ورقة الدين وطريقة السلفيين والعياذ بالله . فتأمل .

2 - بطلان التوسل بآثــار النــبي صــلى الله عليه و سلم :

وبعد إثبات الفرق بين التوسل والتبرك نعلم أن آثار النبي صلى الله عليه و سلم لا يتوسل بها إلى الله تعالى وإنما يتبرك بها فحسب أي يـرجى بحيازتها حصـول بعض الخير الدنيوي كما سبق بيانه .

إننا نرى أن التوسل بآثـار النـبي صـلى الله عليه و سـلم غـير مشـروع البتة وأن من الافـتراء على الصـحابة رضوان الله تعالى عليهم الادعـاء بـأنهم كـانوا يتوسـلون بتلك الآثار ومن ادعى خلاف رأينا فعليه الدليل بـأن يثبت أن الصحابة كان يقولون في دعائهم مثلا : اللهم ببصــاق نبيك اشف مرضـانا أو : اللهم ببـول نبيك أو غائطه أجرنا

من النــار !! إن أحــدا من العقلاء لا يستســيغ رواية ذلك مجرد رواية فكيف باستعماله وإذا كـان الـدكتور البـوطي ما يزال في شك من ذلك وإذا كان يـرى جـواز ذلك فعليه أن يثبته عمليا بـأن يـدعو من على منـبره بمثل الـدعوات السابقات وإن لم يفعل - ولن يفعل إن شاء الله ما بقي فيه عقل وفي قلبه ذرة من إيمان - فـذلك دليل على أنه يقول بلسانه ما لا يعتقد في قلبه .

هذا ولا بد من الإشارة إلى أننا نـؤمن بجـواز التـبرك بآثاره صلى الله عليه و سـلم ولا ننكـره خلافا لما يوهمه صنيع خصـومنا ولكن لهـذا التـبرك شـروطا منها الإيمـان الشـرعي المقبـول عند الله فمن لم يكن مسـلما صـادق الإســـلام فلن يحقق الله له أي خـــير بتبركه هـــذا كما يشترط للراغب في التـبرك أن يكـون حاصلا على أثر من آثـاره صـلى الله عليه و سـلم ويسـتعمله ونحن نعلم أن آثـــاره من ثيـــاب أو شـــعر أو فضـــلات قد فقـــدت وليس بإمكـــان أحد إثبـــات وجـــود شـــيء منها على وجه القطع واليقين وإذا كـان الأمر كـذلك فـإن التـبرك بهـذه الآثـار يصبح أمرا غـير ذي موضـوع في زماننا هـذا ويكـون أمـرا نظريا محضا فلا ينبغي إطالة القـــول فيه ولكن ثمة أمر يجب تبيانه وهو أن النبي صلى الله عليه و سلم وإن أقر الصـحابة في غـزوة الحديبية وغيرها على التـبرك بآثـاره صــلى الله عليه و ســلم والتمسح بها وذلك لغــرض مهم وخاصة في تلك المناسبة وذلك الغـرض هو إرهـاب كفـار قريش وإظهـار مـدى تعلق المسـلمين بنـبيهم وحبهم له وتفـانيهم في خدمته وتعظيم شـأنه إلا أن الـذي لا يجـوز التغافل عنه ولا كتمانه أن النـبي صـلى الله عليه و سـلم بعد تلك الغزوة رغب المسـلمين بأسـلوب حكيم وطريقة لطيفة عن هــذا التــبرك وصــرفهم عنه وأرشــدهم إلى أعمــال صــالحة خـير لهم منه عند الله عز و جل وأجــدى وهذا ما يدل عليه الحديث الآتي :

عن عبد الــرحمن بن أبي قــراد رضي الله عنه أن النـبي صـلى الله عليه و سـلم توضأ يوما فجعل أصـحابه

يتمسحون بوضوئه فقال لهم النبي صلى الله عليه و سلم صلى الله عليه و سلم : (ما يحملكم على هذا ؟) قالوا : حب الله ورسوله : فقال النبي صلى الله عليه و سلم : من سره أن يحب الله ورسوله أو يحبه الله ورسوله فليصدق حديثه إذا حدث وليؤد أمانته إذا أؤتمن وليحسن جوار من جاوره))) [التوسل أنواعه وأحكامه ص 137 – 145]

الدليل السادس :

وقال المؤلف : ((6- وعن الهيثم بن خنيس قال : كنا عند عبد الله بن عمر رضي الله عنهما فخدرت رجله فقال له رجل: اذكر أحب الناس إليك فقال: يا محمد ، فكأنما نشط من عقال.

وعن عبد الرحمن بن سعد قال (خدرت رجل ابن عمر فقال له رجل اذكر أحب الناس اليك فقال محمد))) [ص 113]

قلت : الرواية الأولى التي ذكرها المؤلف لم يعزها المؤلف إلى مصدر ، ولكن وقع تصحيف في اسم الراوي فهو الهيثم بن حنش ، وليس خنيس ، فأخرجها عنه ابن السني في عمل اليوم والليلة فقال : ((**محمد بن خالد بن محمد البردعى ثنا حاجب ابن سليمان ثنا محمد بن مصعب ثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن الهيثم بن حنش قال كنا عند عبد الله بن عمر رضي الله عنهما فخدرت رجله** ... الحديث)) [ص 141] .

وهذا إسناد ضعيف فمحمد بن مصعب قال عنه الحافظ : ((**صدوق كثير الغلط**)) ، وأبو إسحاق مدلس وقد عنعن ، والهيثم بن حنش ، لم يرو عنه إلا أبو إسحاق فهو مجهول العين .

أما الرواية الثانية فقد أخرجها البخاري في الأدب المفرد قال : حدثنا أبو نعيم قال حدثنا سفيان عن **أبي إسحاق** عن **عبد**

الرحمن بن سعد قال **: ((خدرت رجل بن عمر فقال له رجل اذكر أحب الناس إليك فقال محمد))** [ص 335] .

وأخرجه ابن سعد في الطبقات قال : أخبرنا الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان وزهير بن معاوية عن **أبي إسحاق** عن **عبد الرحمن بن سعد قال : ((كنت عند بن عمر فخدرت رجله فقلت يا أبا عبد الرحمن ما لرجلك قال اجتمع عصبها من هاهنا هذا في حديث زهير وحده قال قلت ادع أحب الناس إليك قال يا محمد فبسطها))** [ص 154 / 4] .

وأخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة قال : أخبرني أحمد بن الحسين الصوفي حدثنا علي بن الجعد ثنا زهير عن **أبي إسحاق** عن **عبد الرحمن بن سعد** قال : **((كنت عند ابن عمر فخدرت رجله فقلت يا أبا عبد الرحمن ما لرجلك قال اجتمع عصبها من ههنا قلت أدع أحب الناس إليك فقال يا محمد فانبسطت))** [ص 142] .

قال ابن السني في عمل اليوم والليلة **:** حدثني محمد بن إبراهيم الأنماطي وعمرو بن الجنيد بن عيسى قالا ثنا محمود بن خداش ثنا أبو بكر بن عياش ثنا **أبو إسحاق السبيعي** عن أبي سعيد قال **: ((كنت أمشي مع ابن عمر رضي الله عنهما فخدرت رجله فجلس فقال له رجل أذكر أحب الناس إليك فقال يا محمداه فقام فمشى))** [ص 141] .

قلت : ومن خلال هذا التخريج يتبين لنا أن أبا إسحاق السبيعي تفرد بهذه الحكاية عن ابن عمر رضي الله عنه ،

وأجود إسنادا لهذه الحكاية ما أخرجه البخاري في الأدب المفرد ((**حدثنا أبو نعيم قال حدثنا سفيان عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن سعد**)) ، وهذه الرواية ليس فيها أن ابن عمر نادا رسول الله صلى الله عليه وسلم ليذهب الخدر الذي أصابه .

وفي جميع الطرق لم يصرح بالسماع ، وهو مدلس مشهور فراجع ترجمته في تهذيب التهذيب وهذه أحد علل الأثر ، وقد سئل الدارقطني عنه فقال : **((فقال : يرويه أبو إسحاق السبيعي**

، واختلف عنه ؛ فـــــرواه أبو بكر بن عيــــاش ، عن أبي إسـحاق ، عن أبي سـعد ، عن ابن عمـر. ورواه الثـوري ، عن أبي إســحاق ، عن عبد الـــرحمن - مـــولى عمر بن الخطاب ، عن ابن عمر. وقـال زهـير : عن أبي إسـحاق ، عن عبد الجبار بن سعيد ، عن ابن عمـر. قـال إسـرائيل : عن أبي إســحاق ، عن ابن عمر مرســلا. وهو مجهــول. حدثنا أحمد بن عيسى بن السكين ، قـال : حـدثنا إسـحاق بن زريق ، قـال : حـدثنا إبـراهيم بن خالد ، قـال : حـدثنا رباح بن زيد ، قال : حـدثنا أبوعبد الـرحمن الخراسـاني - يعني : ابن المبارك ، عن الثوري ، عن أبي إسـحاق ، عن عبد الرحمن - مولى ابن الخطاب ، قال : خدرت رجل ابن عمر ، فقال له إنسان : اذكر أحب النـاس إليك . فقـال : يا محمد)) [علل الدارقطني ص 242 – 243 / 13]

وعبد الرحمن بن سعد مولى ابن عمر ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ولم يـذكر فيه جرحا أو تعـديلا [ص 237 /ـ 5]ـ ، وقال عنه : ((**مجهول**)) العلل [علل الدارقطني ص 242 / 13]

وأما الحافظ ابن حجر فترجمه في التهـذيب وقـال : ((**ذكره ابن حبان في الثقـات . قلت : وقـال النسـائي : ثقة**)) ، فابن حبان ذكره في الثقات ، ولم أقف على المصدر الذي نقله من الحافظ ابن حجر توثيق النسائي ، وقد بحثت كثير فلم أجـده وحـتى صـاحب كتـاب " المسـتخرج من مصـنفات النسـائي في الجــرح والتعديل " لم يـذكر عبد الـرحمن بن سـعد ، وقد تـرجم له ابن أبي حـاتم في الجـرح والتعـديل ، ولم يـذكره فيه جرحا أو تعـديلا [ص 237 /ـ 5]ـ ، وهذا يعني أنه مجهول ، ومما يدل على ذلك أيضا ما قاله عبـاس الـدوري في تاريخه قـال : ((**سمعت يحـيى يقـول الحديث الذي يروونه خدرت رجل بن عمر وهو أبو إسحاق عن عبد الرحمن بن سعد قيل ليحيى من عبد الرحمن بن سـعد قـال : لا أدري شك العبـاس سـعيد أو سـعد**)) [ص 24 /ـ 4]ـ ، ومما يؤكد ذلك ما جـاء في كتـاب خلاصة التهـذيب للخزرجي فقد ذكـره الخـزرجي وقـال : ((**ذكره ابن حبـان في الثقات**)) [ص 228]ـ ، ولم يذكر قول النسائي . مع أنه لا يوجد في ترجمته سوى هذين القولين ، والله تعالى أعلم .

وقلت : جاءت زيادة شاذة في حديث زهير عن أبي إسحاق وهي : ((**ادع أحب الناس إليك قال يا محمد فبسطها**)) ، وسبب شذوذ هذه الزيادة هي مخالفة زهير لسفيان الثوري فسفيان أقدم سماع وأحفظ وأتقن من زهير ، والسبب الآخر هو تغير أبي إسحاق ، وزهير سمع من أبي إسحاق في حال التغير أو الاختلاط كما في نهاية الاغتباط بمن رمي من الرواة بالاختلاط [ص 278] .

وأما العلة الآخر الاختلاف ، فتارة يرويه عن عبد الرحمن بن سعد وتارة عن الهيثم بن حنش ، فهذا الاختلاف علة في السند سواء كان أبو إسحاق تغير أو لم يتغير ، فكيف إذا كان التغير واقع ؟!

وقال ابن السني في عمل اليوم والليلة : حدثنا جعفر بن عيسى أبو أحمد ثنا أحمد بن عبد الله بن روح ثنا سلام بن سليمان ثنا غياث بن إبراهيم عن عبد الله بن عثمان بن خثيم عن مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنهما قال **: ((خدرت رجل رجل عند ابن عباس فقال ابن عباس أذكر أحب الناس إليك فقال محمد صلى الله عليه وسلم فذهب خدره**)) [ص 141] .

وفيه إسناده سلام بن سليمان هو ابن وسوار المدائني الثقفي ، أبو العباس الدمشقي الضرير قال عنه أبو حاتم : ((**ليس بالقوي**)) [الجرح والتعديل ص 259 / 4] ، وقال ابن عدي : ((**وهو عندي منكر الحديث**)) [الكامل ص 309 /ـ 3] ، وقال الحاكم : ((**روى عن حميد الطويل وأبي عمرو بن العلاء وثور بن يزيد أحاديث موضوعة**)) [المدخل إلى الصحيح ص 144 /ـ 1 مؤسسة الرسالة] ، وقال ابن حبان : ((**شيخ يروي عن أبي عمرو بن العلاء أشياء لا يتابع عليها لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد**)) [المجروحين ص 342 / 1] ، وقال العقيلي : ((**في حديثه عن الثقات مناكير**)) [الضعفاء ص 161 / 2] ، وقال أبو نعيم الأصبهاني : ((**روى عن أبي عمرو بن العلاء وعن حميد الطويل بأحاديث منكرة**)) [الضعفاء ص 89] ، وقال الذهبي : ((**متروك**)) [المغني في الضعفاء ص

288 / ـ 1] ، وقال الحافظ ابن حجر : ((**ضعيف**)) [تقريب التهذيب ص 261]

وفيه أيضا غياث بن إبراهيم الكوفي أبو عبد الرحمن ، قال عنه أحمد بن حنبل : ((متروك الحديث ترك الناس حديثه)) ، وقال ابن معين : ((**غياث كذاب ليس بثقة ولا مأمون**)) ، وقال ابن أبي حاتم : ((**سألت أبى عن غياث بن إبراهيم فقال ترك حديثه**)) [الجرح والتعديل ص 57 / ـ 7] ، وقال البخاري : ((**تركوه**)) [التاريخ الكبير ص 109 / ـ 7] ، وقال مسلم : ((**متروك الحديث**)) [الكنى والأسماء ص 522 / ـ 1] ، وقال النسائي : ((**متروك الحديث**)) [الضعفاء والمتروكين ص 86] ، وقال ابن حبان : ((**كان يضع الحديث على الثقات ويأتي المعضلات عن الأثبات روى عن العراقيون لا يحل كتابة حديثه إلا على جهة التعجب ولا ذكر روايته إلى مع أهل الصناعة للاعتبار والأذكار**)) [المجروحين ص 200 – 201 / 2]ـ ، وقال الحاكم : ((**ممن يضع الحديث لا يشك فيه**)) [المدخل إلى الصحيح ص 184 / 1 مؤسسة الرسالة] ، وقال ابن عدي : ((**وغياث هذا بين الأمر في الضعف وأحاديثه كلها شبه الموضوع**)) [الكامل ص 8 / ـ 6] ، وقال الهيثمي : ((**ضعيف جدا**)) [مجمع الزوائد ص 166 / 1] ، وقال ابن القيم : ((**كذاب خبيث**)) [نقد المنقول ص 95]

هذا من ناحية الإسناد فهو لا يصح أما من ناحية المتن ، فليس فيه دلالة على التوسل والاستغاثة فلم يأت في المتن أن ابن عمر رضي الله عنه قال : (يا محمد أزل خدر رجلي)، فغاية الأمر أنها كانت عادة عند العرب قديما إذا خدرت رجل أحدهم يذكر من يحب لأنه بمسرته تنتعش الحرارة ، فيذهب الخدر . ومما يدل على ذلك ما قاله النووي رحمه الله تعالى في كتاب الأذكار ص 249 قال : ((**وروينا فيه عن إبراهيم بن المنذر الحزامي أحد شيوخ البخاري الذين روى عنهم في صحيحه قال : أهل المدينة يعجبون من حسن بيت أبي العتاهية :**

وتخدر في بعض الأحايين رجله   فإن لم يقل يا عتب لم يذهب الخدر

قلت : وقد أختلفت نسخ الأدب المفـــرد فبعضـــها فيها لفظ : ((يا محمد)) ، وبعضها : ((محمد)) ، وفـرح باللفظ الأول مجـيزي الاسـتغاثة واعتبروها دليل على جـواز الاسـتغاثة ، وفي حقيقة الأمر ليس لهم به دليل ولا حجة فيه من وجهين:

أولا : اختلاف النسخ وإذا تطـرق الاحتمـال سـقط الاسـتدلال فلابد أن أحد اللفظين هو الصـــحيح ، فـــالجزم بأحد اللفظين تحكم بغير دليل .

ثانيا : لو سلمنا بأن اللفظ الصحيح هو : ((يا محمد)) ، فهذا ليس دعاء استغاثة كما فهم مجيزي الاستغاثة بل هو نداء استحضـار في النفس كما يفعل المسلمون في التشهد عند قولهم : ((السلام عليك يا أيها النبي ..)) ، والسبب هو سرور ابن عمر في ذكر النـبي صلى الله عليه وسلم وانتعاشه وذهاب الخدر .

الدليل السابع :

قـال المؤلف : ((7- وذكر الحافظ ابن كثـير خلال كلامه عن وقعة اليمامة ما نصه : (وحمل خالد بن الوليد رضي الله عنه حـــتى جاوزهم وسار لجبال مسيلمة وجعل يـترقب أن يصل اليه فيقتله ثم رجع ثم وقف بين الصفين ودعا البزار وقـال: أنا ابن الوليد العـود أنا ابن عامر وزيد ثم نادى بشعار المسـلمين وكـان شـعارهم يومئذ [يا محمد])) [ص 113] .

قلت : والقصة هي كما رواها أبو جعفر الطـــبري في تاريخه قـال : ((**كتب إلى السـري ، عن شـعيب ، عن سـيف ، عن الضـحاك بن يربـوع ، عن أبيه ، عن رجل من بـنى سـحيم قد شـهدها مع خالد ، قـال : لما اشـتد القتـال - وكـانت يومئذ سجالا إنما تكون مـرة على المسـلمين ومـرة على**

الكافرين - فقال خالد : أيها الناس امتازوا لنعلم بلاء كل حى ، ولنعلم من أين نؤتى ! فامتاز أهل القرى والبوادى ، وامتازت القبائل من أهل البادية وأهل الحاضر ؛ فوقف بنو كل أب على رايتهم ، فقاتلوا جميعاً ، فقال أهل البوادى يومئذ : الآن يستحر القتل في الأجزع الأضعف ، فاستحر القتل في أهل القرى ، وثبت مسيلمة ، ودارت رحالهم عليه ، فعرف خالد أنها لا تركد إلا بقتل مسيلمة ؛ ولم تحفل بنو حنيفة بقتل من قتل منهم . ثم برز خالد ، حتى إذا كان أمام الصف دعا إلى البراز وانتمى ، وقال : أنا ابن الوليد العود ، أنا ابن عامر وزيد ! ونادى بشعارهم يومئذ ، وكان شعارهم يومئذ : يا محمداه ! فجعل لا يبرز له أحد إلا قتله ....)) اهـ [تاريخ الطبري ص 281 / 2] .

والجواب على من وجوه :

فالوجه الأول أن هذه الحكاية لا تصح من حيث الإسناد الذي هو العمدة في الحكم فقد أخرجها أبو جعفر ابن الجرير الطبري في تاريخه قال : ((**كتب إلى السري ، عن شعيب ، عن سيف ، عن الضحاك بن يربوع ، عن أبيه ، عن رجل من بني سحيم قد شهدها مع خالد** ... القصة))

شعيب هو ابن إبراهيم الرفاعي الكوفي ، قال ابن عدي : ((**وشعيب بن إبراهيم هذا له أحاديث وأخبار وهو ليس بذلك المعروف ومقدار ما يروي من الحديث والأخبار ليست بالكثيرة وفيه بعض النكرة لأن في أخباره وأحاديثه ما فيه تحامل على السلف**)) [الكامل ص 4 / 4] ، وقال الذهبي : ((**رواية كتب سيف عنه فيه جهالة**)) [ميزان الاعتدال ص 377 / 3] .

وسيف هو ابن عمر التميمي ويقال الضبي ويقال الأسدي الكوفي ، ضعيف بالحديث ، وقد رمي بالزندقة ، وقال ابن حجر في التقريب : **((ضعيف الحديث عمدة بالتاريخ أفحش ابن حبان القول فيه))** ، قال ابن معين : ((**ضعيف الحديث**)) وقال أبو حاتم الرازي : ((**متروك الحديث يشبه حديثه حديث**

الواقدي)) [الجرح والتعديل ص 278 / 2] ، وقال أبو زرعة الرازي : ((**ضعيف الحديث**)) [سؤالات البرذعي ص 320] ، وقال النسائي : ((**ضعيف**)) [الضعفاء والمتروكين ص 50] ، وقال ابن عدي : ((**ولسيف بن عمر أحاديث غير ما ذكرت وبعض أحاديثه مشهورة وعامتها منكرة لم يتابع عليها وهو إلى الضعف أقرب منه إلى الصدق**)) [الكامل في الضعفاء ص 435 / 3] قلت : وفيه كلام ابن عدي طعن بعدالته ، وقال ابن حبان : ((**يروي الموضوعات عن الأثبات**)) [المجروحين ص 345 / 1] ، وقال الحاكم : ((**اتهم بالزندقة وهو ساقط في رواية الحديث**)) [المدخل إلى الصحيح ص 145 / 1].

وقال الذهبي : ((**له تواليف متروك باتفاق وقال ابن حبان اتهم بالزندقة قلت ادرك التابعين وقد اتهم قال ابن حبان يروي الموضوعات**)) [المغنى بالضعفاء ص 292 / 1] ، وقال الهيثمي : ((**متروك**)) [مجمع الزوائد ص 98 / 8] .

والضحاك بن يربوع قال عنه الأزدي : ((**حديثه ليس بالقائم**)) [ميزان الاعتدال ص 448 / 3] ، أما أبوه يربوع فلم أجد من ترجم له ، وكذلك راوي الخبر رجل مبهم فلا يدرى هل هو صحابي أم تابعي ، فلا تقوم حجة بمثل هذه الأخبار .

الوجه الثاني : تحديد مصادر التلقي ، فلم تكن كتب التاريخ من مصادر الأدلة الشرعية وأخذ العقيدة والأحكام الفقهية ، نعم تقرأ للعبرة والعظة ، لا لاستخراج الأحكام الشرعية لا سيما إذا خلت من الأسانيد ولهذا قال أحمد بن حنبل : ((**ثلاث كتب ليس فيها أصول : المغازي ، والملاحم ، والتفسير**)) [الكامل في الضعفاء ص 119 / 1] ، وفي رواية : ((**ثلاثة كتب ليس لها اصول المغازي والملاحم والتفسير**)) [الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع ص 162 / 2]

الوجه الثالث : هذه العبارة ليس في استغاثة بالنبي صلى الله عليه وسلم هي كلمة للتعارف بينهم أثناء المعركة وهذا ما يفهم خالد بن الوليد حيث يقول : ((**أنا ابن الوليد العود، أنا ابن عامر وزيد، ثم نادى بشعار المسلمين**)) فقد كان خالد رضي

الله عنه يعرف بنفسه بأن خالد بن الوليد المسلم فلذلك قال : ((**كان شعارهم**)) ، ولم يقل : كانت استغاثتهم !!

الوجه الرابع : كلمة (يا محمداه) هي كلمة تعارف الجنود فيما بينهم في المعركة وروي أيضا أنه كان شعارهم في بعض المعارك : ((**حم لا ينصرون**)) ، وأيضا : ((**أمت أمت**)) ، وهذا النظام معمول به حتى يوم في يومنا هذا ، وكيف يستغيثون بغير الله عز وجل في مثل هذا الموطن وهم يقرؤون كلام الله عز وجل : ((**إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُم بِأَلْفٍ مِّنَ الْمَلآئِكَةِ مُرْدِفِينَ**)) [الأنفال : 9] .

الدليل الثامن :

قال المؤلف : ((8- وها هو سيدنا آدم عليه الصلاة والسلام يتوسل بسيدنا محمد صلى الله عليه وآله وسلم فقد روى سيدنا عبدالله بن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم (لما اقترف آدم الخطيئة قال: يا رب أسألك بحق محمد إلا غفرت لي فقال الله تعالى يا آدم كيف عرفت محمدا ولم أخلقه؟ قال: يا رب إنك لما خلقتني رفعت رأسي فرأيت على قوائم العرش مكتوبا لا إله إلا الله محمد رسول الله فعلمت أنك لم تضف إلى اسمك إلا أحب الخلق اليك فقال الله تعالى صدقت يا آدم إنه لأحب الخلق الي وإذ سألتني بحقه فقد غفرت لك ولو لا محمد ما خلقتك))) [ص 113 – 114] .

قلت : وقد مر الكلام على هذا الحديث في الدليل الرابع من أدلة المؤلف من القرآن الكريم ، وسوف نعيد البحث هنا إن شاء الله تعالى ولكن بتوسع بقدر الإمكان .

أخرجه الحاكم في المستدرك ص 672 / 2 ، والبيهقي في دلائل النبوة ، وابن عساكر في تاريخ ص 436 – 437 / 7 جميعهم من طريق **أبي الحارث عبد الله بن مسلم الفهري** حدثنا إسماعيل بن مسلمة أنبأ **عبد الرحمن بن زيد بن أسلم** عن أبيه عن جده عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه مرفوعا .... الحديث .

وهـذا الحـديث لا يصح كما حققه المحققـون من علمـاء أهل الحديث في إسناده عبد الرحمن بن زيد بن أسلم وهو ضـعيف قـال ابن خزيمة : **((ليس هو ممن يحتج أهل التثـــــبيت بحديثه لســـوء حفظه للأســـانيد وهو رجل صـــناعته العبـــادة والتقشف والموعظة والزهد ليس من أحلاس الحـــــديث الذي يحفظ الأسانيد**)) [صحيح ابن خزيمة ص 233 / 3] .

ونقل ابن كثير قول البيهقي بعدما ذكر هـذا الحـديث قـال : ((**قال البيهقي تفـرد به عبد الـرحمن بن زيد بن أسـلم من هذا الوجه وهو ضعيف**)) [البداية والنهاية ص 92 / 1] ، وقال البيهقي أيضاً : ((**ضعيف لا يحتج بأمثاله**)) [السنن الكبرى ص 258 / 1] .

وقــال الترمــذي : ((**وعبد الــرحمن بن زيد بن أســلم ضــعيف في الحــديث ضــعفه أحمد بن حنبل وعلي بن المــديني وغيرهما من أهل الحـديث وهو كثــير الغلط**)) [سنن الترمذي ص 26 / 3] ، وقال النسائي : ((**ضعيف مدني**)) [الضعفاء والمتروكين ص 66] ، وقال ابن حبان : ((**كان ممن يقلب الأخبـار وهو لا يعلم حـتى كـثر ذلك في روايته من رفع المراســيل وإســناد الموقــوف فاســتحق الــترك**)) [المجروحين ص 57 / 2] ، وقـال ابن سـعد : ((**وكان كثـير الحديث ضعيفا جدا**)) [الطبقات الكبرى ص 413 / 5] ، وقال تقي الــدين ابن تيمية : ((**ضــعيف باتفــاقهم يغلط كثــيرا**)) [قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة ص 99] ، وقال الحافظ ابن عبد الهادي : ((**فهو ضعيف غـير محتج به عند أهل الحـديث**)) [الصارم المنكي ص 42] .

وأما عبد الله بن مسلم الفهري فقد ذكره الذهبي في الميزان وقال : ((**عبد الله بن مسلم أبو الحارث الفهــري روى عن اسماعيل بن مسـلمة بن قعنب عن عبد الـرحمن بن يزيد بن سلم خبرا باطلا فيه يا آدم لــولا محمد ما خلقتك رواه البيهقي في دلائل النبوة**)) [ميزان الاعتدال ص 199/2] .

فهذا الحديث تفرد به عبد الله بن مسلم عن عبد الرحمن بن أسلم ، وقد مر حالهما عند أهل العلم فكيف يحتج بحديثهما أو حتى يحسن دون متابعة ؟؟!! وكيف وقد حكم عليه بالوضع الإمام شمس الدين الذهبي كما في تلخيص للمستدرك ؟! وللاستزاده في بيان حال هذا الحديث ارجع إلى كتاب السلسلة الضعيفة للإمام الألباني حديث 58 .

أما الاحتجاج بتصحيح الحاكم فقد بينه ابن تيمية فقال : ((**وأما تصحيح الحاكم لمثل هذا الحديث وأمثاله فهذا مما أنكره عليه أئمة العلم بالحديث وقالوا : إن الحاكم يصحح أحاديث وهي موضوعة مكذوبة عند أهل المعرفة بالحديث ، كما صحح حديث زريب بن برثلمي الذي ذكر وصي المسيح ، وهو كذب باتفاق أهل المعرفة كما بين ذلك البيهقي وابن الجوزي وغيرهما . وكذلك أحاديث كثيرة في مستدركه يصححها وهي عمد أهل العلم بالحديث موضوعة . ومنها ما يكون موقوفا ير فعه . ولهذا كان أهل العلم بالحديث لا يعتمدون على مجرد تصحيح الحاكم وإن كان غالب ما يصححه فهو صحيح ، لكن هو في المصححين بمنزلة الثقة الذي يكثر غلطه وإن كان الصواب أغلب عليه** .... الخ)) [قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة ص 99] .

ولو صح الحديث فليس فيه دليل على جواز الاستغاثة بالمخلوقين بما هو من خصائص الربوبية فغاية ما يستدل به ؛ يستدل به على جواز التوسل بالذوات ، وهذا الحديث لا يصح فلا حجة به ، والذي يحتج به إنما يعتمد على خيوط العنكبوت .

وفي هذا المناسبة نود أن ننبه على حديث آخر في ذكر كتابة اسم النبي صلى عليه وسلم على ساق العرش قال الطبراني : حدثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة ثنا عبادة بن زياد الأسدي ثنا عمرو بن ثابت عن **أبي حمزة الثمالي** عن سعيد بن جبير عن أبي الحمراء خادم النبي صلى الله عليه وسلم قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : ((**لما أسري بي إلى السماء دخلت الجنة فرأيت في ساق العرش مكتوبا لا إله إلا الله**

محمد رسـول الله أيدته بعلي ونصر به)) [معجم الطـبراني الكبير ص 200/22] .

فيه عمرو بن ثابت أبي المقدام البكـري ، قـال ابن المبـارك : ((**لا تحــدثوا عن عمــرو بن ثــابت فإنه يسب السـلف**)) [معرفة العلل والرجال ص 486 / 3] ، وقال ابن معين : ((**ليس بثقة ولا مأمون**)) ، وقال أبو حاتم الرازي : ((**ضعيف الحديث يكتب حديثه كان ردى الرأي شديد التشيع**)) وقـال أبو زرعة : ((**ضعيف الحديث**)) [الجرح والتعديل ص 223 / 6] ، وقال البخاري : ((**ليس بالقوي عندهم**)) [الضعفاء ص 83] ، وقال أبو داود : ((**كان رجل سوء**)) [سـؤالات الآجـري ص 211] ، وقال النسائي : ((**متروك الحديث**)) [الضـعفاء والمـتروكين ص 80] ، وقـال العجلي : ((**شـديد التشـيع غـال فيه واهي الحديث**)) [معرفة الثقات ص 172 / 2] ، وقال ابن حبان : ((**كان ممن يروي الموضوعات لا يحل ذكـره إلا على سـبيل الاعتبار**)) [المجروحين ص 76 / 2] ، وقال الهيثمي : ((**وهو مـتروك**)) [مجمع الزوائد ص 121/9] ، وقـال ابن حـزم : ((**ضعيف**)) [الجـرح والتعـديل عند ابن حـزم ص 202] ، وقـال الذهبي : ((**متروك**)) [المغـني في الضـعفاء ص 480 / 2] ، وقال ابن كثير : ((**متروك**)) [تفسير ابن كثير ص 436 / 2] ، وقال الحافظ : ((**ضعيف رمي بالرفض**)) [تقريب ص 419] .

وكذلك فيه أبو حمزة الثمالي وهو ثابت بن أبي صـفية رافضي ضعيف قال عنه الإمام أحمد : ((**ضعيف الحـديث ليس بشـيء**)) ، وقــال النســائي : ((**ليس بثقة**)) ، وقــال الــدارقطني : ((**متروك**)) .

الدليل التاسع :

قـــال المؤلف : ((9- وها هو ســـيدنا معـــاذ رضي الله عنه يتذكرقول النبي صلى الله عليه وآله وسـلم لما أرسـله إلى اليمن : «فعلك تمر بقبري ومسجدي» فيأتي إلى قبره صلى الله عليه وآله وسـلم ويبكي أمامه وإذا بسـيدنا عمر يـراه فيقـول له : ما يبكيك ؟

فيقول سيدنا معاذ حديث سمعته من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم «اليسير من الرياء شرك»)) [ص 114] .

قلت : وهذا السياق الذي ساقه المؤلف ليس فيه ما يدل على مذهبه من التوسل والإستغاثة بالأموات بل حتى الأحياء بل غاية ما يدل عليه هو جواز زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم وهذا أمر مسلم به ، إنما وقع الخلاف في جواز شد الرحال إلى قبره صلى الله عليه وسلم وقصده دون المسجد النبوي ، وعلى ليس في هذا الدليل دلالة على جواز التوسل أو الاستغاثة أو الاستعانة محل الخلاف ، والله تعالى أعلم .

الدليل العاشر :

قال المؤلف : ((10- وروى الخطيب في تاريخه عن علي بن ميمون رضي الله عنه أنه قال : سمعت الشافعي رضي الله عنه يقول: إني لأتبرك بأبي حنيفة أجيء إلى قبره في كل يوم يعني زائرا فإذا عرضت لي حاجة صليت ركعتين وجئت إلى قبره وسألت الله تعالى الحاجة عنده فما يبعد عني حتى تقضى وقد صح وبسند صحيح توسل الإمام الشافعي بالإمام أبي حنيفة رضي الله عنهما)) [ص 114].

قلت : أخرج هذه الحكاية الخطيب البغدادي فقال : ((**أخبرنا القاضي أبو عبد الله الحسين بن علي بن محمد الصيمري قال أنبأنا عمر بن إبراهيم المقرئ قال نبأنا مكرم بن أحمد قال نبأنا عمر بن إسحاق بن إبراهيم قال نبأنا علي بن ميمون قال سمعت الشافعي يقول** ... الحكاية)) [123 / 1] .

قال العلامة ابن القيم : ((**والحكاية المنقولة عن الشافعي أنه كان يقصد الدعاء عند قبر أبي حنيفة من الكذب الظاهر**)) [إغاثة اللهفان ص 399]

قال المعلمي اليماني : ((**ومما يدخل في هذا الضرب قول الكوثري ص 16 عند نقله ما ذكره الخطيب في موضع قبر أبي حنيفة : ((كان من المناسب أن يذكر الخطيب هنا ما ذكره في ج 1 ص 123 من تبرك الشافعي بأبي حنيفة حيث قال : أخبرنا القاضي أبو عبد الله الحسين بن علي الصيمري قال : أنبأنا عمر بن إبراهيم المقرئ قال أنبأنا مكرم بن أحمد قال أنبأنا عمر بن إسحاق بن إبراهيم قال أنبأنا علي بن ميمون قال سمعت الشافعي يقول : إني لأتبرك بأبي حنيفة وأجيء إلى قبره في كل يوم – يعني زائراً – فإذا عرضت لي حاجة صليت ركعتين وجئت إلى قبره وسألت الله تعالى الحاجة عنده فما تبعد عني حتى تقضى ا هـ . ورجال هذا السند كلهم موثقون عند الخطيب)) .**

أقول : أما الصيمري وشيخه فموثقان عند الخطيب أي في (تاريخه) كما هو الظاهر - ومع هذا فالظاهر أن هذه الحكاية من كتاب (مناقب أبي حنيفة) الذي جمعه مكرم بن أحمد ، وكان كتاباً معروفاً ، ولعله كان عند الخطيب نسخة منه وكان سماعه له من الصيمري ، ومعظم الاعتماد في مثل هذا على صحة النسخة ، ولم يكن الخطيب ليعتمد عليها إلا وهي صحيحة ، فالصيمري وشيخه من الوسائط السندية - فلا يضر تلك الرواية أن يكون فيهما أو في أحدهما كلام - / على أنه لا كلام فيهما فيما أعلم ، وأما مكرم فقد قال الخطيب في ترجمته ((وكان ثقة)) ولم أر ما يخالف ذلك سولى ما ذكره الخطيب ج4 ص 209 في ترجمة أحمد بن الصلت بن المغلس الحماني قال : ((حدثني أبو القاسم الأزهري قال : سئل أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني وأنا أسمع عن جمع مكرم بن أحمد (فضائل أبو حنيفة) ؟ فقال : موضوع ، كله كذب ، وضعه أحمد بن المغلس الحماني .....)) .

فهذه العبارة تحتمل أوجهاً :

الأول : أن يكون الدارقطني تجـوز في قوله : (كله) وإنما أراد أن الموضوع بعض ما تضـمنه ذاك المجمـوع ، وهو ما فيه رواية عن أحمد بن محمد بن الصـــــلت بن المغلس .

الثاني : أن تكون عبـارة الـدارقطني على ظاهرها ، ويكون ما في ذلك المجموع من غـير الحمـاني أصـله من وضع الحمــاني ، ولكن كــان لمكــرم إجــازات من أولئك الشيوخ فأسقط اسم الحمـاني من تلك الروايـات ورواها عن أولئك المشايخ بحق الإجازة ، كما قيل إن الحافظ أبا نعيم الأصبهاني ربما صنع مثل ذلك كما يأتي في ترجمته من (التنكيل) .

الثـالث : أن يكـون مكـرم واطأ الحمـاني ، فوضع له الحماني تلك الحكايات عن شـيوخ الـذين أدركهم مكـرم ، فرواها مكــرم عنهم ، وهــذا الوجه الثــالث هو الموافق لظاهر سؤال الأزهري للـدارقطني وجـوب الـدارقطني ، لكن يدفعه توثيق الخطيب لمكــرم ، وأنه لم يـــذكره أحد في (الضــعفاء) ، والوجه الثــاني أيضــاً موافق لظــاهر ســؤال الأزهــري وجــواب الــدارقطني ، وهو أدنى أن لا يدفعه ما يـــدفع الثـــالث . وعلى كل حـــال فلم ينحل الإشكال ، فدعه وافرض أن الراجح هو الوجه الأول ، وأن هـذه الرواية صـحيحة عن عمر بن إسـحاق بن إبـراهيم ، فمن عمر هـذا ؟ ومن شـيخه أموثقـان هما عند الخطيب كما زعم الكـوثري ؟. أما أنا فقد فتشت (تـاريخ بغـداد) فلم أجد فيه ، لا مـــوثقين ولا غـــير مـــوثقين، بل ولا وجــدتهما في غــيره ، نعم في غــيره علي بن ميمــون الرقي يروي عن بعض مشـايخ الشـافعي ونحـوهم ، وهو موثق لكن لا نعـرف له رواية عن الشـافعي ، وقد راجعت (توالي التأسـيس) لابن حجر لأنه حـاول فيها اسـتيعاب الرواة عن الشـافعي فلم أجد فيهم علي / ابن ميمـون لا الرقي ولا غيره ، انظر (توالي التأسيس) ص 81 .

هــذا حــال الســند ، ولا يخفى على ذي معرفة أنه لا يثبت بمثله شـيء ، ويؤكد ذلك حـال القصة ، فـإن زيارته

قبر أبي حنيفة كل يـوم بعيد في العـادة ، وتحريه قصـده للدعاء عنده بعيد أيضاً ، إنما يعرف تحري القبـور لسـؤال الحـوائج عنـدها بعد عصر الشـافعي بمـدة ، فأما تحـري الصلاة عنده فأبعد وأبعد .

والمقصـــود إنما هو المقابلة بين قـــول الكـــوثري ((ورجـال هـذا السـند كلهم موثقـون عند الخطيب)) مع الأمثلة الســـابقة ، وبين الأمثلة المتقدمة في النـــوع (7) . وبيان أن الكوثري إن تجاهل المعـروفين المـوثقين من رواة ما يخـالف هـواه ، فإنه يتعـارف المجهـولين من رواة ما يوافقه ، والله المسـتعان .)) [طليعة التنكيل ص 63 – 65] .

قـال الشـيخ الألبـاني : ((**فهذه رواية ضـعيفة بل باطلة فإن عمر بن إسـحاق بن إبـراهيم غـير معـروف وليس له ذكر في شــيء من كتب الرجــال ، ويحتمل أن يكــون هو عمرو - بفتح العين - بن إسحاق بن إبــراهيم بن حميد بن الســكن أبو محمد التونسى وقد ترجمه الخطيب (12 / 226) وذكر أنه بخاري قدم بغداد حاجا سـنة (341) ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا فهو مجهـول الحـال ، ويبعد أن يكون هو هـذا إذ أن وفـاة شـيخه علي بن ميمـون سـنة (247) على أكثر الأقـوال ، فـبين وفاتيهما نحومائة سـنة فيبعد أن يكون قد أدركه .**

وعلى كل حـــال فهي رواية ضــعيفة لا يقـــوم على صحتها دليل وقد ذكر شيخ الإسلام في " اقتضاء الصراط المسـتقيم " معـنى هـذه الرواية ثم أثبت بطلانها فقـال (ص 165) : هذا كذب معلوم كذبه بالاضطرار عند من له معرفة بالنقل ، فالشافعي لما قدم بغـداد لم يكن ببغـداد قبر ينتاب للدعاء عنـده البتة ، بل ولم يكن هـذا على عهد الشـافعي معروفا ، وقد رأى الشـافعي بالحجـاز واليمن والشـــام والعــراق ومصر من قبــور الأنبيــاء والصــحابة والتابعين من كان أصحابها عنـده وعند المسـلمين أفضل

من أبي حنيفة وأمثاله من العلمـــاء ، فما باله لم يتـــوخ الـدعاء إلا عنـده ؟ ! ثم (إن) أصـحاب أبي حنيفة الـذين أدركـــوه مثل أبي يوسف ومحمد وزفر والحسن بن زيـاد وطبقتهم لم يكونوا يتحرون الـدعاء لا عند أبي حنيفة ولا غيره ، ثم قد تقـدم عن الشـافعي ما هو ثـابت في كتابه من كراهة تعظيم قبـور المخلـوقين خشـية الفتنة بها ، وإنما يضع مثل هذه الحكايـات من يقل علمه ودينه ، وإما أن يكون المنقول من هذه الحكايات عن مجهول لا يعرف)) [سلسلة الأحاديث الضعيفة ح 22]

وقـــول المؤلف : ((وقد صح وبســند صــحيح توسل الإمــام الشافعي بالإمام أبي حنيفة رضي الله عنهما)) .

قلت : أين في أي كتاب وما هو التوسل الذي توسله الشافعي بأبي حنيفة رضي الله عنهما ؟؟!!

الدليل الحادي عشر :

قـــــــــال المؤلف : ((11- وروى أيضا عن احمد بن جعفر القطيعي قــال : ســمعت الحسن بن إبــراهيم أبا علي الخلال وهو شيخ الحنابلة في وقته يقول (ما همني أمر فقصدت قـبر موسى بن جعفر يعني الكاظم فتوسـلت به إلا سـهل الله لي ما أحب))) [ص 114] .

قلت : وهـــذه الحكاية أخرجها الخطيب في تاريخه قـــال : ((**أخبرنا القاضي أبو محمد الحسن بن الحســـين بن محمد بن رامين الإســـتراباذي قــــال أنبأنا أحمد بن جعفر بن حمدان القطيعي قال سمعت الحسن بن إبراهيم أبا علي الخلال يقـول : ما همـني أمر فقصـدت قــبر موسى بن**

جعفر فتوسلت به الا سهل الله تعالى لي ما أحب)) [ص 120 / 1] .

وأبو علي الخلال هـــــــذا هو الحسن بن علي بن توبة الخلال الواسطي ، لم أجد من ذكره بجرح أو تعديل غير ابن حبان أخرج له في صحيحه حديثا واحدا ولم ينفرد به بل توبع عليه .

وقد ترجم له الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد ولم يــذكر فيه جرحا ولا تعــديلا ولكنه أخرجه له قصة حكاها عن ســفيان بن عيينة تشــعر بأنه ممن يحكــون الخرافــات قــال الخطيب : أخــبرني أبو الحسن محمد بن عبد الواحد أخبرنا عمر بن محمد بن علي الناقد حــدثنا أبو علي الحسن بن إبــراهيم بن توبة الخلال قــال ســمعت المروذي يقول: كان سفيان بن عيينة في مجلسه فقال لقوم : من أين أنتم قــالوا : من أهل اليمامة قــال : فيكم الحكم بن أبــان ذلك الرجل الذي يصلي من الليل فإذا عيى نزل إلى البحر قال أسبح مع حيتان البحر [ص 282 / 7]

وفي إســـنادها أحمد بن جعفر بن حمـــدان بن مالك القطيعي راوي المسند ثقة مأمون ، ولكنه اختلط في آخره . قال ابن الصلاح في مقدمته في معرفة من خاط في آخر عمره من الثقات : ((**أبو بكر بن مالك القطيعي رواي مســـند أحمد وغـــيره اختل في آخر عمر وخرف حـتى كـان لا يعـرف شـيئا مما يقـرأ عليه**)) [ص 222] ، وذكره العلائي في المختلطين [ص 6] .

قــال الــذهبي في مــيزان الاعتــدال : ((**صــدوق في نفسه مقبول تغير قليلا قال الخطيب لم نر أحدا ترك الاحتجــاج به وقال الحاكم ثقة مـأمون وقـال أبو عمـرو بن الصـلاح اختل في أخر عمره حـتى كـان لا يعـرف شـيئا مما يقـرا عليه ذكر هـذا أبو الحسن بن الفـرات قلت فهـذا القـول غلو وإسراف وقد كان أبو بكر اسـند أهل زمانه مـات في آخر سنة ثمان وستين وثلاثمائة وله خمس وتسعون سنة**)) [ص 221 / 1] .

وقــال الحافظ ابن حجر في اللســان : ((**وإنكــار الــذهبي على بن الفــرات عجيب فإنه لم ينفــرد بــذلك فقد حكى الخطيب في ترجمة أحمد بن أحمد المسيبي يقول قدمت**

بغداد وأبو بكر بن مالك حي وكـان مقصـودنا درس الفقه والفرائض فقال لنا بن اللبان الفرضي لا تـذهبوا إلى بن مالك فإنه قد ضعف واختل ومنعت ابني السماع منه قال فلم يذهب إليه قلت كان سماع أبي علي بن المذهب منه لمسند الإمام أحمد قبل اختلاطه أفاده شيخنا أبو الفضل بن الحسن)) [ص 145 / 1] .

قلت : فهـــذه الحكاية لا تصح لاختلاط القطيعي ، وهـــذا لا يطعن في مســند الإمــام أحمد لأن القطعي قد عمر حــتى بلغ 95 سنة وقد حديث بالمسند قبل الاختلاط ومن الذين سمعوا منه قديما ((**فممن ســمع منه في الصـحة أبو الحسن الـدارقطني وأبو حفص بن شـــاهين وأبو عبد الله الحـــاكم وأبو بكر البرقـاني وأبو نعيم الأصـبهاني وأبو علي بن المـذهب**)) [الكواكب النيرات ص 20] .

وقـــال الخطيب في ترجمة ابن رامين : ((**وكـــان صــدوقا فاضلا صالحا سـافر الكثـير ولقي شـيوخ الصـوفية وكـان يفهم الكلام على مـذهب الأشـعري والفقه على مـذهب الشافعي ومات ببغداد في سـنة عشـرة وأربعمائة**)) [ص 300 /ـ 7] . فبين وفاة ابن رامين والقطيعي 42 سـنة ، فاحتمـال أنه سمع منه في حال الاختلاط كبيرا جدا ، والقاعدة في حكم رواية المختلطين هو التوقف حـــتى يتـــبين وقت الســـماع هل هو قبل الاختلاط أو بعد وفي مثالنا هذا لم يتبين لنا وقت السماع ، ولدينا ما يرجع انه سـمع منه أثنـاء الاختلاط وهو عـدد السـنوات الكبـيرة بين وفاتيهما ولم يذكر ابن رامين ضمن من سمع منه قبل الاختلاط.

قلت : لو صح هـــذا عن الخلال وكـــان الخلال ممن يحتج بقولهم فليس فيه دليل على صـحة هـذا الفعل إذ الأصل هو الكتـاب والسنة ولا اجتهادات وتجارب النـاس ، فكلام وفعل العلمـاء يسـتدل له ، ولا يســتدل به كما هو معــروف عند أهل العلم ، وهو محمــول أيضا على اســتحباب الـدعاء عند القبـور وهو أمر محـدث ليس فيه دليل من الكتاب والسنة ، والله تعالى أعلم .

الدليل الثاني عشر :

قـال المؤلف : ((12- وقـال الحافظ عبد الغـني المقدسـي: (خرج في عضدي شيء يشبه الدمل وكان يبرأ ثم يعـود ودام بـذلك زمانا طـويلا فسـافرت إلى أصـبهان وعـدت إلى بغـداد وهو بهـذه الصـــفة فمضـــيت إلى قـــبر الإمـــام أحمد بن حنبل رضي الله عنه وأرضاه ومسحت به القبر فبرأ ولم يعد)) [ص 114] .

قلت : لم يتسن لي الرجـــوع إلى كتـــاب الحافظ المقدسي الــذي عــزا له المؤلف ، وعلى كل حــال ليس فيما نقل دليل على جـواز التوسل أو الاسـتغاثة بالـذوات كما هو محل البحث ، فغاية ما في الأمر أن هذا الدمل كان يأتي ويذهب ، فصادف أنه ذهب بعــدما مســحه بــالقبر ، وليس في هــذه القصة أن عبد الغــني المقدسي يعتقد بالقبر وأنه فعل هذا لاعتقاده أن القبر يشفي أو أنه يرى جواز التوسل أو الاسـتغاثة ، فكل هـذا ما فهمه المؤلف ، وليس اعتقـاد الحافظ عبد الغـــني المقدسي . وعلى فـــرض أنه يعتقد ذلك فـــإن أقوال وأفعال العلماء يستدل لها ، وليس يستدل بها .

الدليل الثالث عشر :

قال المؤلف : ((13- وقد قال الإمام أحمد نفسه عنـدما ذكر أمامه صــفوان بن ســليم: (هــذا رجل يــنزل القطر من الســماء بذكره))) [ص 115] .

قلت : أخرج هذه العبارة عن ابن عساكر في تاريخه قال : ((**أنبأنا أبو عبد الله الفـراوي وغـيره عن أبي بكر الـبيهقي أنا محمد بن عبد الله الحافظ قـال سـمعت أبا الفضل بن يعقوب العدل يقول سـمعت أبا عبد الله الأردبيلي يقـول سـمعت أبا بكر بن أبي الخصـيب يقـول ذكر عند أحمد بن حنبل صفوان بن سليم قـال هـذا رجل يستسـقى بحديثه وينزل القطر من السماء بذكره**)) [ص 134 / 24] .

قلت : راوي هـذه الحكاية عن الإمـام أحمد أبو بكر محمد بن أحمد بن أبي الخصيب ، لم أجد من ترجم له سوى أن ذكره المـزي في تهذيب الكمال ضـمن تلاميذ عبد الله بن محمد بن تميم [52 /

12]، وكذلك ذكره ضمن تلاميذ عثمان بن عبد الله بن بن خزازذ [ص 421 / ـ 19]ـ ، وذكره أبو بكر البغدادي في تكملة الإكمال ضمن مشايخ أبي إسحاق إبراهيم بن محمد بن الفتح بن عبد الله الجلي المصيصي [ص 141 / 2] ، وكما ترى لم يذكروا فيه جرحا أو تعديلا فعلى هذا يكون مجهول الحال ، وكذلك أبو عبد الله الأردبيلي لم أعرف من هو ، فهذا الإسناد فيه مجاهيل فلا يحتج بمثله.

وهذه العبارة المروية عن المجاهيل لم يحفظها أبو بكر الأثر عن الإمام أحمد وقد جاء في سؤالاته : ((**عن أبي عبد الله أحمد بن حنبل : صفوان بن سليم من الثقات . فقال من حضرنا : إن أبا عبد الله قال : من الثقات ممن يستسقى بحديثه . ولم أحفظ أنا هذا**)) [ص 76] ،

فهذا أبو بكر يخبر أنه سمع أحمد يقول أنه سمع أحمد يقول : ((**من الثقات**)) فقط ، والذي أخبر أنه قال : ((**يستسقى بحديثه**)) رجل مجهول سواء في راية ابن عساكر أو رواية أبي بكر الأثرم ، فلا يصح الاحتجاج بمن كان هذا هو حال .

وإن صحت هذه الرواية فليس فيها دليل على جواز التوسل والاستغاثة لأن المقصود هو صحة حديثه وليس التوسل بذاته وبالاستغاثة به ، والمحدثون يستخدمون عبارات يقصدون بها صحة حديثه مثل : فلان جبل ، أو فلان صاعقة ، أو كالمصحف ... الخ من العبارات ، والله تعالى أعلم .

الدليل الرابع عشر :

قال المؤلف : ((14- وأخرج الخطيب البغدادي في تاريخه أن الإمام إبراهيم الحربي أحد أئمة الحديث قال(قبر معروف يعني الكرخي الترياق المجرب).

وأن أبا عبدالله المحاملي أحد أئمة الحديث أيضا قال: اعرف قبر معروف الكرخي منذ سبعين سنة وما قصده مهموم إلا فرج الله همه.

وأخرج أن الإمام عبيد الله بن عبدالرحمن بن محمد الزهري قال : سمعت أبي يقول: قبر معروف الكرخي مجرب لقضاء الحوائج ويقال: إن من قرأ عنده مائة مرة قل هو الله أحد وسأل الله تعالى ما يريد قضى الله له حاجته)) [ص 115] .

قلت : الرواية الأولى قول إبراهيم الحربي أخرجها أبو عبد الرحمن السلمي محمد بن الحسين الصوفي في كتابه طبقات الصوفية في ترجمة معروف الكرخي : ((**سمعت أبا الحسن بن مقسم المقرئ ببغداد يقول : سمعت أبا علي الصفار يقول : سمعت إبراهيم بن الجزري يقول معروف الترياق المجرب**)) [ص 81].

ومن طريقته أخرجها الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد ص 122 / ـ 1 ، وبابن الجوزي في كتاب مناقب معروف الكرخي ص 199 – 200 .

قلت : إنفرد بهذه الحكاية أبو عبد الرحمن السلمي شيخ الصوفية صاحب كتاب طبقات الصوفية ، والمقدمة في التصوف وحقيقته ، وقد تكلم فيه العلماء :

قال حاكم : ((**كثير السماع والطلب متقن فيه من بيت الحديث والزهد والتصوف**)) [سؤالات مسعود بن علي السجزي ص 65]ـ ، وقال الخليلي : ((**ثقة متفق عليه من الزهاد له معرفة بدقائق علوم الصوفية وله تصانيف في ذلك لم يسبق اليها**)) [ص 860 – 861 /ـ 3]ـ ، وقال ابن الجوزي : ((**وكانت له عناية بأخبار الصوفية فصنف لهم تفسيرا وسننا وتاريخا وجمع شيوخا وتراجم وابوابا وله بنيسابور دويرة معروفة يسكنها الصوفية وفيها قبره**)) [المنتظم ص 151 / 15]

قال محمد بن يوسف القطان ((**كان السلمي غير ثقة وكان يضع للصوفية الأحاديث**)) [الضعفاء والمتروكين لابن الجوزي ص ص 52 / 3]

وأورده الذهبي في المغني في الضعفاء وقال : ((**صاحب المصنفات تكلم فيه وما هو بالحجة .... وله في حقائق التفسير تحريف كثير**)) [ص 571 / ـ 2] وقال : ((**وفي القلب مما يتفرد به**)) [ص 119 / 6] ، وقال في سير أعلام النبلاء : ((**وما هو بالقوي في الحديث**)) [ص 250 / 17]

وأورده ابن العجمي الحلبي في الكشف الحثيث فيمن رمي بوضع الحديث وقال : ((**وله أربعون حديثا في التصوف رويناها عالية وفيها موضوعات والله أعلم**)) [ص 225].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية : ((**وهو في نفسه رجل من أهل الخير والدين والصلاح والفضل . وما يرويه من الآثار فيه من الصحيح شيء كثير ويروي أحياناً آثاراً ضعيفة بل موضوعة يعلم أنها كذب .**

وقد تكلم بعض حفاظ الحديث في سماعه وكان البيهقي إذا روي عنه يقول : حدثنا أبو عبد الرحمن من أصل سماعه وما يظن به وبأمثاله إن شاء الله تعالى تعمد الكذب ، لكن لعدم الحفظ والإتقان يدخل عليهم الخطأ في الرواية فإن النساك والعباد منهم من هو متقن في الحديث مثل ثابت البنان والفضيل بن عياض وأمثالهم ومنهم من قد يقع في بعض حديثه غلط وضعف مثل مالك بن دينار وفرقد السنجي ونحوهما.

وكذلك ما يؤثره أبو عبد الرحمن عن بعض المتكلمين في الطريق أو ينتصر له من الأقوال والأحوال فيه من الهدى والعلم شيء كثير. وفيه أحياناً من الخطأ أشياء وبعض ذلك يكون عن اجتهاد سائغ وبعضه باطل قطعاً مصدره مثل ما ذكر في حقائق التفسير قطعة كبيرة عن جعفر الصادق وغيره من الآثار الموضوعة وذكر عن بعض طائفة أنواعاً من الإشارات التي بعضها أمثال حسنة واستدلالات مناسبة وبعضها من نوع الباطل واللغو .

والذي جمعه الشيخ أبو عبد الرحمن في تاريخ أهل الصفة وأخبار زهاد السلف وطبقات الصوفية يستفاد منه فوائد جليلة ويجتنب ما فيه من الروايات الباطلة ويتوقف فيما فيه من الروايات الضعيفة ... الخ)) [الرسائل والمسائل ص 36 – 38 / 1]

وقال الحافظ في لسان الميزان في لسان الميزان : ((**واسم جده موسى وقال الحاكم كان كثير السماع والحديث متقنا فيه من بيت الحديث والزهد والتصوف وقال محمد بن يوسف القطان لم يكن سمع من الأصم سوى بشير فلما مات الحاكم حدث عن الأصم بتاريخ بن معين وبأشياء كثيرة سواه وقال السراج مثله إن شاء الله لا يتعمد الكذب ونسبه إلى الوهم وكان داعية بقول حدثني أبو عبد الرحمن السلمي من أصل كتابه**)) . [ص 140 / 5] .

إذن اختلفوا في على ثلاثة أقوال التوثيق مطلقا والإتقان وذهب إلى هذا الخليلي في الإرشاد والحاكم كما نقل الحافظ ابن حجر في اللسان ، والرأي الثاني أنه يضع الأحاديث وهذا القول إعتمده أئمة من النقاد مثل ابن الجوزي والعلائي ، والرأي الثالث أنه ضعيف في الحديث لا يحتج بما ينفرد وقال الذهبي : ((**وفي القلب مما يتفرد به**)) ، وحق للذهبي أن يقول وهذا وقد انفرد بأخبار صار من حجج من تعلق قلوبهم بالمقابر فصار يفزعون إليها في الكرب ليخلصهم أو يفرج عنهم أصحاب القبور كربهم منها هذا الخبر .

قلت : وكذلك في إسناد هذه الحكاية أبو الحسن بن المقسم ، وهو أحمد بن محمد بن يعقوب بن مقسم المقري ، وحاله أسوأ من تلميذ السلمي ، فقد ترجم له الخطيب البغدادي في تاريخه قال : ((**وكان يظهر النسك والصلاح ولم يكن في الحديث ثقة**)) [ص 429 / 4] وقال حمزة بن يوسف السهمي : ((**حدث عن من لم يره ، ومن مات قبل أن يولد**)) [سؤالات السهمي ص 152] ، وقال أيضا : **((وسمعت الدارقطني وجماعة من**

المشايخ تكلموا في بن مقسم وكان أمره أبين من هذا)) [ص 153] ، وقال الخطيب أيضا : ((**سألت أبا نعيم الحافظ عن احمد بن محمد بن مقسم فقال لين الحديث سمعت أبا القاسم الأزهري يقول لم يكن أبو الحسن بن مقسم ثقة وقد رايته وسمعته ذكره مرة أخرى فقال كان كذابا**)) وقال أيضا : ((**وقال بن أبى الفوارس أيضا كان سيء الحال في الحديث مذموما ذاهبا لم يكن بشيء البتة**)) [تاريخ بغداد ص 429 / 4] .

ومن خلال ما مر يتبين لك جليا أن هذا الحكاية عن إبراهيم الحربي لا تصح وعلى فرض صحتها ليس فيها دليل على جواز التوسل أو الاستغاثة بالذوات كما هو محل البحث ، وقد فسر الذهبي هذه العبارة فقال : ((**وعن إبراهيم الحربي قال قبر معروف الترياق المجرب يريد إجابة دعاء المضطر عنده لأن البقاع المباركة يستجاب عندها الدعاء كما أن الدعاء في السحر مرجو ودبر المكتوبات وفي المساجد بل دعاء المضطر مجاب في أي مكان اتفق اللهم إني مضطر إلى العفو فاعف عني**)) [سير أعلام النبلاء ص 343 – 344 / 9] . أي يقول دعاء المضطر مستجاب سواء كان عند قبر معروف الكرخي أو في بيته ، وغاية ما في الأمر أنهم ظنوا – على تقدير صحة الحكاية – أن قبر معروف الكرخي مكان مبارك يستجاب في الدعاء ، وأمر مثل هذا يحتاج إلى نقل ولا يثبت بالتجربة ، والله تعالى أعلم .

أما الرواية الثانية : عن أبي عبد الله بن المحاملي قال : **((اعرف قبر معروف الكرخي منذ سبعين سنة ما قصده مهموم إلا فرج الله همه))**

أخرجها الخطيب ص 123 / 1 والسلفي في الطيورات ح من طريق أبي عبد الله محمد بن علي بن عبد الله الصوري قال سمعت أبا الحسين محمد بن أحمد بن جميع يقول سمعت أبا عبد الله بن المحاملي يقول ..... الحديث .

قلت : أبو عبد الله الصوري قـال عنه الخطيب البغـدادي : ((**وكان صدوقا**)) [تاريخ بغداد ص 103 / 3] ، وقال السمعاني : ((**وكـــان من الحفـــاظ المتقـــنين والعلمـــاء المتقين**)) [الأنساب ص 565 / 3] ، وقال الذهبي : ((**قال الصوري في جزء له أخبرنا أبو الحسـين بن جميع وكـان شـيخا صـالحا ثقة مأمونا ، وقال الخطيب وغيره ثقة**)) [سير أعلام النبلاء ص 152 / 17]

فالسند إلى المحاملي كله ثقات ، وليس في هـذا القـول دليل على جواز التوسل أو الاسـتغاثة بالـذوات كما هو محل البحث وغاية ما في الأمر كما قـال الـذهبي ((**يريد إجابة دعـاء المضـطر عنده لأن البقاع المباركة يسـتجاب عنـدها الـدعاء كما أن الدعاء في السحر مرجو ودبر المكتوبات وفي المساجد**)) ، وليس هناك دليل على هذا سـوى التجربة وهي ليست من مصـادر التشريع في الإسلام ، والأصل بـالمهموم والمضـطر والمكـروب أن يدعو الله عز وجل مباشرة لقوله تعالى : ((**أَمَّن يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِـفُ السُّـوءَ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَـاء الْأَرْضِ أَإِلَـهٌ مَّعَ اللَّهِ قَلِيلاً مَّا تَذَكَّرُونَ**))[النمل : 62] ، ولقوله تعالى : ((**قُلِ اللّـــهُ يُنَجِّيكُم مِّنْهَا وَمِن كُـــلِّ كَـــرْبٍ ثُمَّ أَنتُمْ تُشْـــرِكُونَ**)) [الأنعـام : 64] ، فالله سـبحانه وتعـالى من الـذي ينجي وهو الـذي يفرج الكروب لا قبر معروف الكرخي ولا غيره من القبور والأضرحة ولا حول ولا قوة إلا بالله .

والفقرة الثالثة كذلك أخرجها الخطيب فقال : ((**أخبرني أبو إسـحاق إبـراهيم بن عمر الـبرمكي قـال نبأنا أبو الفضل عبيد الله بن عبد الرحمن بن محمد الزهري قـال سـمعت أبي يقول قبر معـروف الكـرخي مجـرب لقضـاء الحـوائج ويقال إنه من قرأ عنده مائة مرة قل هو الله أحد وسـأل الله تعـــالى ما يريد قضى الله له حاجته**)) [ص 122 – 123 / 1] .

قلت : الــبرمكي قــال عنه الخطيب البغــدادي : ((**وكـــان صدوقا دينا فقيها على مذهب احمد بن حنبل**)) [ص 139 / 6] ، وقال ابن الجوزي : ((**وكان صدوقا دينا فقيها على مذهب احمد بن حنبل**)) [المنتظم ص 342 / 18] ، وقـال

الذهبي : ((**الشيخ الإمام المفتي بقية المسـندين**)) [سـير أعلام النبلاء ص 605 /ــ 17] ، وقـال ابن نقطة : ((**الفقيه الحنبلي ثقة**)) [تكملة الإكمال ص 499 / 1]

وعبيد الله الزهــري قــال عنه الخطيب : ((**ثقة**)) ، وقــال الدراقطني : ((**ثقة صدوق صاحب كتاب**)) وقال البرقـاني : ((**ثقة**)) [تاريخ بغدادي ص 368 / 10] ، وقال ابن الجوزي : ((**وكان ثقة من الصالحين**)) [المنتظم ص 359 / 14] ، وقال الذهبي : ((**الشيخ العالم الثقة العابد مسند العراق**)) [سير أعلام النبلاء ص 392 / 16]

وأبو عبد الرحمن الزهـري قـال عنه الخطيب : ((**وكان ثقة**)) [تاريخ بغداد ص 289 / 10]

هو كسـابقه كما قـرره الـذهبي ، فهم يـدعون الله عند قــبر معروف الكرخي ، وليس يستغيثون بمعروف الكرخي ، وشـتان بين الأمرين وإن كان اعتقادهم بأن الدعوة مسـتجابة عند قـبر معـروف ليس عندهم دليل عليها إلا التجربة !! ونحن نناقش المسـألة نقـاش علمي مبني على الكتاب والسنة لا على تجارب النـاس ، وتحديـدهم بقراءة سـورة الإخلاص مئة مـرة كي يعطيه الله ما سـأله فلم يـأت بها كتاب ولا سـنة ، فطالما هم يسـألون الله تعـالى فالله يسـتجيب لهم فعن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : ((**لا يزال يستجاب للعبد ما لم يدع بــإثم أو قطيعة رحم ما لم يستعجل قيل يا رسول الله ما الاستعجال قـال يقـول قد دعــوت وقد دعــوت فلم أر يســتجيب لي فيستحسر عند ذلك ويدع الدعاء**)) [صحيح مسلم ح 2735]

الدليل الخامس عشر :

قـــال المؤلف : ((15- وأخـــرج أيضا أن أحمد بن العبـــاس الشامي قال: (خـرجت من بغـداد أريد الحج فاسـتقبلني رجل عليه أثر العبادة فقـال لي: من أين خـرجت قلت من بغـداد خـرجت منها لما رأيت فيها من ا لفسـاد فخفت أن يخسف بأهلها قـال: ارجع ولا تخف فـإن فيها قبــور أربعة من أوليــاء الله هم حصن لم من جميع

البلايا قلت : من هم؟ قال: أحمد بن حنبل ومعروف الكــرخي وبشر الحافي ومنصور بن عمار فرجعت وزرت القبور))) [ص 115] .

قلت : أخرج هذه الحكاية الخطيب البغدادي في تاريخه قال : ((**أخبرنا أبو عبد الــرحمن إســماعيل بن أحمد الحــيري الضــرير قــال أنبأنا أبو عبد الــرحمن محمد بن الحســين الســلمي بنيســابور قــال ســمعت أبا بكر الــرازي يقــول ســمعت عبد الله بن موسى الطلحي يقــول ســمعت أحمد بن العبـــاس** ... الخ)) [ص 121 / 1] . وأخرجه أيضا : ابن عساكر في تاريخ دمشق من طريق أبي عبد الرحمن السلمي قـال ((**ســـمعت أبا بكر الـــرازي يقـــول ســـمعت عبد الله بن موسى الطلحي زاد البيهقي بمكة يقول سمعت أحمد بن العباس** .. الخ)) [ص 344 / 60] .

وقد مر الكلام على أبي عبد الــــرحمن محمد بن الحســــين السلمي وضعفه ، فهـذا أيضا لا يصح فـإن صح فمن هو هـذا الراجل الـذي أخـبر بهـذا الخـبر ؟؟!! فهل نأخذ ديننا من مجاهيل وحـتى لو عرفنا من هو فليس فهـذا دليل لأن هـذه الأمـور تعـرف بـالنص لا بـدعاوى النـاس ، فـذلك قـال ابن تيمية : ((**هـذا هو مجهـول لا يعرف وقد يكون جنيا وقد يكون إنسيا فان الجن كثيرا ما يتصورون في صورة الانس ويقول أحدهم لمن ينفــرد به في البرية أنا النبي فلان أو الشــيخ فلان أو الخضر ومثل هـذا كثـير معـروف تطـول حكاية آحـاده فانها لا تحصى لكثرتها**)) الرد على الأخنائي ص 54]

وختم المؤلف هذا المبحث بقصة كأنها من ضرب الخيال حيث قـال : ((**ومن لطائف القـول أن بعض الحجـاج كـان يقبل حديـدة حجر سـيد الأولين والآخـرين صـلى الله عليه وآله وسـلم فـرآه بعض المسـلمين هنـاك فقـال لأحد العلمـاء حوله : (انظر إلى هذا المشرك يقبل حديدة الحجـرة وهو حديد صــنعناه بأيــدينا لا ينفع ولا يضر فنظر اليه العــالم فــرأى على رأسه قلنســوة فقبله منها ثم قــال لــه: ألم نصـنع هـذه القلنسـوة بأيـدينا ؟ قـال: نعم . قـال لمـاذا**

قبلتها أنا ؟ قال إكراما لي لأنها على رأسي. فقال له: وهؤلاء يقصدون ذلك))) [ص 115] ، وهذه القصة تظهر لك جليا مفهوم المؤلف لمخالفيه فهو لا يعرف معتقد السلفيين ولا إلى ما يدعون إليه ومن قرأ أدلته علم ذلك جيدا ، وهذا القصة التي ذكرها هي القشة التي قصمت ظهر البعير حيث لا أعلم أحد من علماء السلف قال أن تقبل حديدة حجرة قبر النبي صلى الله عليه وسلم شرك ، ولو كان المؤلف والصوفية لديهم من يقول هذا لما تورعوا عن نقله .

أقوال العلماء والصالحين في التوسل والاستغاثة

ثم ختم المؤلف المبحث بنقل بعض أقوال من يرى جواز بالتوسل والاستغاثة ، والذي يهمنا هو أنه ذكر بعض العلماء الذين عرف عنهم أنهم لا يقولون بالتوسل والاستغاثة بالمفهوم الصوفي فحمل مفهومهم على مفهومه ، فحمل أقوالهم على قوله ، وهذا لا يستقيم في البحث العلمي كما سيأتي بيانه إن شاء تعالى عند الكلام على أقوال كل من شيخ الإسلام ابن تيمية ، ومحمد بن عبد الوهاب ، وناصر الدين الألباني الذين أعتبرهم من مجيزي التوسل والاستغاثة بالذوات :

قال المؤلف : ((1- الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى:

قال في رسالته الموجهة لأهل القصيم مستنكرا بشدة على من نسب إليه تكفير المتوسل بالصالحين: (إن سليمان بن سحيم افترى علي أمورا لم أقلها ولم يأت أكثرها على بالي فمنها: أني أكفر من توسل بالصالحين وأني أكفر البوصيري لقوله يا أكرم الخلق وأني أحرق دلائل الخيرات وجوابي عن هذه المسائل ان أقول: ﴿سبحانك هذا بهتان عظيم﴾.

وسئل الشيخ محمد بن عبد الوهاب عن قولهم في الاستسقاء لا بأس بالتوسل بالصالحين فأجاب بكلام كثير منه :

(... ولكن يقــول في دعائه : أســألك بنبيك أو بالمرســلين أو بعبادك الصالحين أو يقصد قبرا معروفا أو غـيره يـدعو عنـده) وهـذا يدل على جواز التوسل عنده)) [ص 116] .

قلت : أما رســالة الشــيخ إلى أهل القسم فهو حق فالشــيخ ونحن كـــذلك لا نكفر المتوســـلين بالـــذوات ، ولكن التوسل أمر والاستغاثة أمر آخر . ولكن ليس هذا هو الشاهد ، فالشاهد في نقله الأخير ، فهو بتر كلام الشـيخ محمد بن عبد الوهـاب ليوافق مذهبه ، فكـان كلام الشـيخ عن الفــرق بين التوسل والاسـتغاثة ، والمؤلف عنـده التوسل والاسـتغاثة شـيء واحد فكيف يصح له أن يبـتر كلام الشــيخ محمد بن عبد الوهــاب ليخرجه مخــرج التقرير لمذهبــه أي المؤلف ؟؟!!

وهـذا هو كلام الشــيخ كـاملا : ((**العاشــرة - قــولهم في الاستســقاء لا بــأس بالتوسل بالصــالحين وقــول أحمد يتوسل بالنبي صلى الله عليه وسلم خاصة مع قولهم إنه لا يستغاث بمخلوق فالفرق ظـاهر جـدا وليس الكلام مما نحن فيه فكـــون بعض يـــرخص بالتوسل بالصـــالحين وبعضــهم يخصه بــالنبي صــلى الله عليه وســلم وأكــثر العلماء ينهي عن ذلك ويكرهه فهذه المسألة من مســائل الفقه ولو كان الصواب عنـدنا قـول الجمهـور إنه مكـروه فلا ننكر على من فعله ولا إنكار في مسائل الاجتهاد لكن إنكارنا على من دعا لمخلوق أعظم مما يـدعو الله تعـالى ويقصد القــبر يتضــرع عند ضــريح الشــيخ عبد القــادر أو غيره يطلب فيه تفريج الكربات وإغاثة اللهفـات وإعطـاء الرغبــات فــأين هــذا ممن يــدعو الله مخلصا له الــدين لا يدعو مع الله أحدا ولكن يقول في دعائه أســألك بنبيك أو بالمرسلين أو بعبادك الصالحين أو قبر معــروف أو غــيره يدعو عنده لكن لا يدعو إلا الله مخلصا له الدين فأين هـذا مما نحن فيه**)) [فتاوى محمد بن عبد الوهاب ص 68 / 1] .

وبعد هــذا النقل الكامل يتضح لك قصد الشــيخ وأنه ليس فيه تقرير للتوسل بالأنبيــاء والصــالحين أنما يــذكر الفــرق بين التوسل والاستغاثة ، ولا حول ولا قوة إلا بالله .

قال المؤلف : ((-2 الشيخ ابن تيمية رحمه الله تعالى :

سئل رضي الله عنه : هل يجوز التوسل بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم أم لا ؟ فأجاب :

(الحمد لله التوسل بالإيمــــان به ومحبته وطاعته والصــــلاة والســــلام عليه وبدعائه وشــــفاعته ونحو ذلك مما هو من أفعاله وأفعال العباد المأمور بها في حقه مشروع باتفاق المسلمين).

وقـال في موضع آخر : (وكـذلك مما يشـرع التوسل به صـلى الله عليه وآله وسلم في الدعاء كما في الحديث أن النبي صلى الله عليه وآله وســلم علم شخصا أن يقــول: اللهم إني أســألك وأتوجه إليك بنبيك محمد صـلى الله عليه وآله وسـلم نـبي الرحمة يا محمد إني أتوجه بك إلى ربك فيجلي حاجتي ليقضيها فشفعه في).

وقال في موضع آخر: وأما التوسل بالنبي صـلى الله عليه وآله وسلم ففيه حديث في السنن: (أن أعرابيا أتى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال: يا رسول الله ! إني أصـبت في بصـري فـادع الله لي، فقال له النبي صلى الله عليه وآله وسلم : (توضأ وصل ركعتين ثم قـل: اللهم أسـألك وأتوجه إليك نبيك محمد يا محمد إني أتشـفع بك في رد بصـري اللهم شـفع نبيك في وقـال فـإن كـانت لك حاجة فمثل ذلك فرد الله بصره)) [ص 116] .

قلت : أما الفقـرة الأولى الـتي نقلها عن شــيخ الإســلام فهو حق ، وهذا التوسل بالعمل الصالح الـذي دلت عليه نصـوص الكتـاب والســنة ، ولكن جعل هــذا دليل على جــواز التوسل والاســتغاثة بالذوات فهذا أمر عجيب .

أما الفقرة الثانية والثالثة فقد شرح ابن تيمية هذا الحديث في كتابه " **قاعدة جلية في التوسل والوسيلة** " وخلص بنتيجة أن التوسل بالنبي صلى الله عليه وسلم كان بدعائه وليس بذاته ، وهذا الأمر لا يخفى على أحد سـيما المؤلف ، فكيف يحشر ابن تيمية مع من يقول بالتوسل بالذوات والاستغاثة بهم ؟؟!!

قال المؤلف : ((3- الشيخ محمد ناصر الألباني:

ذكر الشـيخ الألبـاني أنه يجـوز التوسل بأسـماء الله وصـفاته وبعمل الـداعي ودعـاء رجل صـالح آخر فيما نقله عنه عيد العباسي في كتابه التوسل أنواعه وأحكامه ذلك الـذي قـال عنه مؤلفه : إنه مقالات كتبها وألقاها الشيخ ناصر الألباني فقال:

(فمما سـبق تعلم أن التوسل هو مشـروع دلت عليه نصـوص الكتـاب والسـنة وجـرى عليه عمل السـلف الصـالح وأجمع عليه المسلمون وهو:

1- التوسل باسم من أسماء الله تبارك وتعالى أو صـفة من صفاته.

2- التوسل بعمل صالح قام به الداعي.

3- التوسل بدعاء رجل صالح.

ثم ينقل أقوال الأئمة المعتمدين في مسألة التوسل فيقول:

(فأجـاز الإمـام أحمد التوسل بالرسـول صـلى الله عليه وآله وسلم وحده وأجاز غـيره كالإمـام الشـوكاني التوسل به وبغـيره من الأنبياء والصالحين))) [ص 117] .

قلت : كلام الإمام الألباني واضح جدا ليس فيه جـواز التوسل والاسـتغاثة بالـذوات وكيف يجيزها وهو القائل : ((**وأما ما عـدا هـذه الأنـواع من التوسـلات ففيه خلاف والـذي نعتقـده وندين الله تعـالى أنه غـير جـائز ولا مشـروع لأنه لم يـرد فيه دليل تقـوم به الحجة وقد أنكـره العلمـاء المحققـون في العصـور الإسـلامية المتعاقبة مع أنه قد قـال ببعضه بعض الأئمة فأجـاز الإمـام أحمد التوسل بالرسـول صـلى الله عليه وسـلم وحـده فقط وأجـاز غـيره كالإمـام**

الشـوكاني التوسل به وبغـيره من الأنبيـاء والصـالحين ولكننا - كشـأننا في جميع الأمـور الخلافية - نـدور مع الـدليل حيث دار ... الخ)) [التوسل أنواعه وأحكامه ص 42 – 43] ، فهل كان المؤلف أمينا في جعل الألباني مع مجيزي التوسل والاستغاثة محل البحث ؟؟

قـال المؤلف : ((4- الإمـام أحمد بن حنبل رحمه الله تعالى:

قـال الإمـام أحمد للمـروزي رحمهما الله تعـالى : (ويتوسل بـالنبي صـلى الله عليه وآله وسـلم في دعائه وجـزم به في المستوعب وغيره))) [ص 117 – 118] .

قلت : كلمة ((**يتوسل**)) كلمة عامة تحتمل التوسل بـذات النبي صلى الله عليه وسلم وتحتمل التوسل بجاهه أو بالإيمان به أو بإتبـاع أو بمحبته أو بطاعته أو بـذلك كله ، فحمل لفظ التوسل على التوسل بالذات أو الجاه دون دليل أو قرينة تحكم من غير دليل .

وقد حمل ابن تيمية قـول الإمـام أحمد هـذا على التوسل بالإيمان بالنبي صلى الله عليه وسـلم وطاعته واتباعه بقرينة اتفـاق المسلمين على ذلك وقد نقل ابن مفلح قـول الإمـام أحمد وتفسـير ابن تيمية له مقررا له لا كما فهم صاحب الشبهة وهـذا هو نص كلام ابن مفلح قال : ((**وقيل: يسـتحب ، قـال أحمد في منسـكه الذي كتبه للمـروذي : إنه يتوسل بـالنبي صـلى الله عليه وسـلم في دعائـه، وجـزم به في المسـتوعب وغـيره، وجعلها شـيخنا كمسـألة اليمين بـه، قـال: والتوسل بالإيمان به وطاعته ومحبته، والصلاة والسلام عليه صـلى الله عليه وسـلم وبدعائه وشـفاعته، ونحـوه مما هو من فعله وأفعـال العبـاد المـأمور بها في حقه مشـروع "ع"، وهو من الوسـيلة المـأمور بها في قوله تعـالى: { اتَّقُـوا اللَّهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِـيلَةَ } [المائـدة: 35]**)) [الفـروع ص 3 / 229]

وهذا نص فتوى ابن تيمية في التوسل قال : ((**الحمد لله ، أما التوسل بالإيمان به ومحبته وطاعته والصلاة والسلام عليه وبدعائه وشفاعته ونحو ذلك مما هو من أفعاله وأفعال العباد المأمور بها في حقه . فهو مشروع باتفاق المسلمين وكان الصحابة رضي الله عنهم يتوسلون به في حياته وتوسلوا بعد موته بالعباس عمه كما كانوا يتوسلون به** .... الخ)) [ص 107 / 1].

قال المؤلف : ((5- الإمام مالك بن أنس رحمه الله تعالى :

قال رضي الله عنه للخليفة المنصور لما حج وزار قبر النبي عليه وعلى آله الصلاة والسلام وسأل مالكا قائلا: يا أبا عبدالله أأستقبل القبلة وأدعو أم استقبل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأدعو؟ فقال الإمام مالك: ولم تصرف وجهك عنه وهو وسيلتك ووسيلة أبيك آدم إلى الله تعالى ؟ بل استقبل واستشفع به فيشفعه الله فيك.

قال الله تعالى ﴿ولو أنهم إذ ظلموا أنفسهم جاؤوك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله توابا رحيما﴾)) [ص 118] .

قلت : وهذه القصة لا تصح ليس كما قال المنصف في الحاشية ، وقد تكلم العلماء على هذه القصة وبينوا ضعفها ، ولكن المؤلف ما زال يردد الأحاديث الضعيف لينصر مذهبه وإليك بيان ضعف هذه القصة .

قال ابن عبد الهادي في رده على السبكي قال : ((**ثم قال : وقد روى القاضي في (الشفا) .**

حدثنا القاضى أبو عبد الله محمد بن عبد الرحمن الأشعري وأبو القاسم أحمد بن بقى الحاكم وغير واحد فيما أجازونيه قالو أخبرنا أبو العباس أحمد بن عمر بن دلهاث قال حدثنا أبو الحسن على بن فهر حدثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن الفرج حدثنا أبو الحسن عبد الله بن

المنتاب حدثنا يعقوب بن إسحاق بن أبى إسرائيل حدثنا ابن حميد ... الحديث)) [الصارم المنكي ص 259] .

ثم قال ابن عبد الهادي : ((**المعروف عن مالك أنه لا يستقبل القبر عند الدعاء ، وهذه الحكاية ذكرها القاضي عياض ورواها بإسناده عن مالك ليست بصحيحة عنه ، وقد ذكرها المعترض في موضع من كتابه أن إسناده جيد ، وهو مخطي ، في هذا القول خطأً فاحشاً ، بل إسنادها ليس بجيد ؛ بل هو إسناد مظلم منقطع ، وهو مشتمل على من يتهم بالكذب وعلى من يجهل حاله ، وابن حميد هو محمد بن حميد الرازي ، وهو ضعيف كثير المناكير غير محتج بروايته ، ولم يسمع من مالك شيئاً ولم يلقه ، بل روايته عنه منقطعة غير متصلة**)) [الصارم المنكي ص 259 - 260] .

وقد فند هذه الشبهة شيخ الإسلام ابن تيمية في رده على البكر قال : ((**فيجاب الجواب عن هذا من وجهين أحدهما المطالبة بصحة هذه الحكاية وليس معه ولا مع من ينقلها بها إسناد صحيح ولا ضعيف وإنما غايته أن يعزوها إلى الشفا أو إلى من نقلها منه وكل عالم بالحديث يعلم أن في هذا الكتاب من الأحاديث والآثار ما ليس له أصل ولا يجوز الاعتماد عليه فإذا قال القاضي عياض ذكره فلان في كتابه فهو الصادق في خطابه وإذا لم يذكره من أين نقله لم نتهمه ولكن نتهم من فوقه وقد رأيناه ينقل من كتب فيها كذب كثير وهو صادق في نقله منها لكن ما فوقه لا يجوز الاعتماد عليهم .**

الوجه الثاني أن يقال هذه الحكاية كذب بلا ريب من وجوه منها أنها مخالفة لمذهب مالك ومذهب سائر الأئمة فإنهم متفقون على أن من سلم على النبي صلى الله عليه وسلم ثم أراد الدعاء فإنه يستقبل القبلة كما روى ذلك عن الصحابة وتنازعوا وقت السلام عليه هل يستقبل القبلة أو القبر على قولين فقال أبو حنيفة

يستقبل القبلة أيضا وقال غيره يستقبل القبر وقت السلام عليه وأما وقت الدعاء فما أعلم إماما خالف في أنه يستقبل القبلة بل الأئمة متفقون على أن قبلة المسلمين التي يستقبلونها في جميع أدعيتهم وأمكنتهم هي الكعبة ويستحب لكل من دعا الله أن يستقبل الكعبة حيث كان وأين كان كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يستقبلها فيستقبل وقت الذكر والدعاء بعرفة ومزدلفة وبين الجمرات وعلى الصفا والمروة وعقب الصلاة في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم وغيره وما جعل أحد من الأئمة قبر أحد من الأنبياء قبلة للدعاء وإنما يستقبل قبورهم أهل الجهل عند عباداتهم ومن هؤلاء الغلاة من يستقبل قبورهم ويصلي إليها وقد ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا إليها .

ومنها أن مالك من قوة متابعته للسنة كره أن يقال زرت قبر النبي صلى الله عليه وسلم وهذا مما لا يستريب أحد في ثبوته عنه مع أن لفظ زيارة القبور في الجملة مما جاءت به السنة في غير قبره كما في الصحيحين من حديث أبي هريرة قال زار النبي صلى الله عليه وسلم قبر أمه فبكى وأبكى من حوله فقال استأذنت ربي أن أستغفر لها فلم يؤذن لي واستأذنته في أن أزور قبرها فأذن فزوروا القبور فإنها تذكر الموت والأحاديث في ذلك كثيرة ثم بسط الشيخ الكلام على ذلك)) [ص 102 – 104] .

قال المؤلف : ((13- الشيخ يوسف النبهاني رحمه الله تعالى:

قال: (ولا يخفى على أحد من المسلمين بل وغير المسلمين ممن عنده أدنى إلمام بمعرفة هذا الدين المبين وأحوال من اتبعه من المؤمنين أن جمهور الأمة المحمدية من الفقهاء والمحدثين

والمتكلمين والصوفية وغيرهم من الخواص والعوام من جميع مذاهب الإسلام متفقون بالقول والفعل على استحسان الاستغاثة والتوسل والتشفع بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم إلى الله تعالى لقضاء الحوائج الدنيوية والأخروية واستحباب شد الرحال والسفر لزيارته صلى الله عليه وآله وسلم من الأقطار البعيدة والقريبة حتى صار ذلك عندهم بمنزلة الأمور المعلومة من الدين بالضرورة بحيث لا يجهله ولا يتصور خلافه أحد بل لا يتوهم خلافه ولا يتخيله كثير من طلبة أهل العلم فضلا عن جمهور العامة الذين لا يخطر شيء من ذلك في بال أحد منهم بل ولا يجوز أنه يوجد مخالف من المسلمين في استحسان ذلك وما زالت الأمة المحمدية بحمد الله تعالى كذلك يتلقاه المتأخرون عن المتقدمين ويعتقدون كما هو الواقع أن ذلك من أفضل الطاعات وأكمل القربات)) [ص 120 – 121].

قلت : وقول البنهاني هذا افتراء على الأمة الإسلامية ، وهي مجرد دعوى فلقد كان أبو حنيفة وأصحابه ينكرون التوسل فضلا عن الاستغاثة فهل هم شذوا عن الأمة بل لا يؤثر عن السلف الصالح أنهم كانوا يستغيثون بالمخلوقين كما يستغيث المتصوفة ؟؟!!

ثم الآن أصبح نقاشنا ليس في مسألة خلافية مثل التوسل بل أصبح منكر التوسل والاستغاثة منكر أمرا معلوم من الضرورة حيث يقول : ((حتى صار ذلك عندهم بمنزلة الأمور المعلومة من الدين بالضرورة)) ، فما هو حكم منكر أمر معلوم من الدين بالضرورة ؟؟

ومعنى كلامه أن منكر التوسل والاستغاثة كمن الصلاة والزكاة والصوم والحج وتحريم الربا والزنا ، ومن هنا تعلم حملتهم الشديد على منكري الاستغاثة الصوفية حيث أنها من أصل معتقدهم !

وكلمة أخيرة في حق النبهاني نفسه ، فالنبهاني هذا ذو فطرة منكوسة فضلا أن يكون عالم يستشهد بقوله أو حتى طالب علم ، وكيف يكون ذلك ؟؟!! فهو يرى إتيان الأتان كرامة فقد قال في كتابه جامع كرامات الأولياء في ترجمة علي وحيش : ((**وكان إذا رأى شيخ بلد أو غيره ينزله من على الحمارة ويقول له :**

امسك رأسها إليّ حتى أفعل فيها ، فإن أبى شيخ البلد تسمر في الأرض لا يستطيع يمشي خطوة ، وإن سمع حصل له خجل عظيم والناس يمرون عليه)) [2 / 302] .

وقال أيضا : في ترجمة وحيش : ((**وكان إذا رأى شيخ بلد أو غيره ينزله عن حمارته ويقول : أمسك لي رأسها حتى أفعل بها ، فإذا امتنع سمره في الأرض فلا يستطيع أن ينقل خطوة واحد ، وإن أطاع حصل له خجل عظيم من المارة الناظرين إليه**)) ثم قال : ((**وتقدم نظير هذه الكرامات**)) [ص 424 / 2] .

فهل من أمثال هؤلاء يأخذ الدين ، وهل ضاعت الأمة إلا لما أصبح أمثال هؤلاء علمائها ؟؟!!

قال المؤلف : ((ونذكر هنا أسماء أشهر من قال بالتوسل أو نقل أدلته من كبار الأمة وحفاظ السنة وبعض المعاصرين)) [ص 122] .

والذي أريد قوله أن من شأن الصوفية أنهم إذا رأوا الدليل الذي ستدلون به في كتاب أحد الأئمة قالوا أنه يقول بما يقولون ، وصنيع المؤلف هذا يدل على ما أقول حيث قال : ((أو نقل أدلته)) .

واكتفي بهذا القدر من تبيين حال مبحث التوسل في الموسوعة اليوسفية ، وبعد هذا المبحث نطرح سؤالا ما الذي يريده المتصوف من التوسل والاستغاثة أو ما الذي يريدونه من الأمة الإسلامية من طرح هذه الأطروحات وتطويع الأدلة لها ؟؟ وما هو أثر هذه الدعوات عقيدة الأمة الإسلامية ؟؟

واعلم أخي الكريم أن للتوسل والاستغاثة فلسفة عند الصوفية ومن ذلك ما جاء في كتاب الإبريز حيث قال أحمد بن المبارك : ((**سألته رضي الله عنه – يعني الدباغ - : لم كان الناس يستغيثون بذكر الصالحين دون الله عز وجل ، فترى الواحد إذا اجتهد في يمينه يقول وحق سيدي فلان كسيدي عبد القادر الجيلاني ، أو سيدي يعزي أو سيدي**

أبي العباس السيني وغــيرهم ، نفعنا الله بهم ، وإذا أراد أن يحلف أحــداً ويؤكد عليه في يمينه يقــول : احلف لي بسـيدي فلان ، وإذا أصـابه ضر وأراد أن يسـأل كالسـعاة الذين يتكففون الناس صرح باسم سيدي فلان ، وهم في ذلك كله منقطعـــــــون عن الله عز وجل ، وإذا قيل لهم توسـلوا بالله أو احلفـوا به أو نحو ذلك لا يقع ذلك الكلام منهم موقعاً فما السبب في ذلك ؟

فقـال رضي الله عنه : أهل الـديوان من أوليـاء الله فعلــوا ذلك عمــدا ، لقــوة الظلام في الــذوات وكــثرة المنقطيعن عن الله عز وجل ، فصـــــارت ذواتهم خبيثة وأولياء الله تعالى يحبون الذي يذكرون سيدهم وخـالقهم سـبحانه ،، أن تكـون ذات ظـاهرة ، لأنه تعـالى يجيب من دعـاه إذا انقطع إليه باطنـاً وقت الـدعاء ، وإجابته تكـون بأحد أمرين : إما أن يعطيه ما سأل ، وإما أن يبين له سر القـدر في المنه إذا منعه ، وهـذا لا يكـون إلا للأوليـاء ولا يكون للبعداء المحجـوبين ، فلو تـوجهت الـذات الظلمانية إليه تعــالى بجميع عروقها وبكل جواهرها وســألته أمــراً ومنعها ولم يطلعها على سر القــدر في المنع لربما وقع لها وسواس في وجود الحق سبحانه فتقع فيما هو أدهى وأمر من عدم قضـاء حاجتها فكـان من المصـلحة ما فعل أهل الديوان من ربط عقول الناس بعباد الله الصالحين ، لأنه إذا وقع لهم وسواس في كـونهم أوليـاء فـإن ذلك لا يضرهم)) [ص 298] .

قلت : فلما اعتقد الصوفية هذه العقيدة استحضـروا الشـريعة فلم يجــدوا ما يؤيــدها من شــرعة الإســلام ، فقــاموا يســتدلون بالأحاديث الضعيف والموضوع وما لا ليس بـدليل كما مر في البحث السابق ليؤكدوا هذه العقيدة .

ولا شك ولا ريب أن هـذه الـدعوة في أقل أحوالها أنها وسـيلة للشرك ، وفي أسوئها شرك أكبر ، ومن سلبيات هذه الـدعوة فصل الأمة عن ربها الــذي خلقها وأمر النــاس بتوحيد عبادته حــتى صــار المتصوف وجهلة أهل السـنة لا يلجئـون حـتى في حـال الشـدة إلى الله عز وجل وسـوف أذكر بعض الأمثلة في كلمـات كبـار الصـوفية

يـأمرون مريـدهم بـدعائهم من دون الله عز وجل ، ومن ثم تطـبيق هذه فتوى بشكل عملي على أرض الواقع .

الصوفية يأمرون أتباعهم بعبادة غير الله عز وجل

نسبوا إلى الشيخ عبد القادر الجيلاني أنه قال :

أنا قطب أقطاب الوجود حقيقة على سائر الأقطاب عزي وحرمتي
توسل بنا في كل هولٍ وشـدةٍ أغيثك في الأشياء طـرا بهمـتي
أنا لمريدي حافظٌ مـا يخافـه وأحرسه من كـل شـر وفتنـة
مريدي إذا ما كان شرقا ومغربا أغثه إذا ما صـار في أي بلـدة
فيا منشد للنظم قلة ولا تخـف فإنك محـروس بعـين العيانـة

[الفيوضات الربانية ص 50]

وجاء في نفس الكتـاب من نصه : ((**" فائـدة " في كيفية الاستغاثة المنسوبة لحضرة سيدنا وسندنا الغوث الأعظم قـــدس الله تعــالى ســـره العزيز الأعظم ووقت قراءتها وعملها ليلة الثلاثــاء إما نصف الليل أو في وقت الســحر وهي هذه**

بسم الله الرحمن الرحيم

إذا وقع لك مهم وأردت أن يدفعه الله عنـــدك ...... إلى قوله : ثم تقوم وتخطو إحدى عشرة خطوة إلى جهة العــراق إلى يمين القبلة وتقــول (في الأولى) يا شـــيخ محيي الدين (وفي الثانية) يا سيد محـيي الـدين (وفي الثالثة) يا مولانا محيي الدين (وفي الرابعة) يا مخــدوم محـيي الـدين (وفي الخامسة) يا درويش محـيي الـدين (وفي السادسة) يا خواجة محيي الدين (وفي الســابعة) يا سلطان محيي الـدين (وفي الثامنة) يا شـاه محـيي الـدين (وفي التاسـعة) يا غــوث محــيي الــدين (وفي

العاشرة) يا قطب محيي الدين (وفي الحـادي عشر) يا سيد السادات عبد القـادر محـيي الـدين ثم تقـول يا عبيد الله أغثـني بـإذن الله ويا شـيخ الثقلين أغثـني وامـددني في قضاء حـوائجي ..... إلخ)) .[الفيوضـات الربانية ص 46 - 47] .

قال الشـعراني في ترجمة محمد الحنفي : ((**وقال سـيدي محمد رضي الله عنه في مــرض موته من كـانت له حاجة فليأت إلى قبري ويطلب حاجته أقضـها له فـإن ما بيـني وبينكم غير ذراع من تراب ، وكل رجل يحجبه عن أصحابه ذراع من تراب ، فليس برجل**)) [الطبقات الكبرى ص 416] .

وقـــال الشـــعراني في ترجمة محمد بن أحمد الفـــرغلي : **((وكـان يقـول : أنا من المتصـرفين في قـبروهم فمن كـــانت له حاجة فليـــأت إلى قبالة وجهي ويـــذكرها لي أقضيها له**)) [الطبقات الكبرى ص 428] ، واكتفي بهذا القدر لأن المقصود ضرب المثال لا الحصر .

تطبيق تلك الفتاوى على أرض الواقع

قـال النبهـاني في جـامع كرامـات الأوليـاء في ترجمة أبي بكر اليمني : ((**نزيل مكة الشيخ الصـالح المعتقد ، كـان النـاس فيه اعتقاد ، وكانوا ينذرون له النذور ويسـتغيثون به في البحور**)) [ص 339 / 1] .

وقال في ترجمة الشيخ غياث : **((ومن كراماته أنه كـانت تجار اليمن وغيرهم يستغيثون في شـداد البحر ومضـايق الـبر ، فيجـدون بركة الاسـتغاثة به ، وينـذرون له أشـياء يرسلون بها إليه إذا تم غرضهم**)) [ص 357 / 2] .

قلت : قـال الله تعـالى : ((**هُوَ الَّذِي يُسَـيِّرُكُمْ فِي الْبَـرِّ وَالْبَحْرِ حَتَّى إِذَا كُنتُمْ فِي الْفُلْكِ وَجَـرَيْنَ بِهِم بِـرِيحٍ طَيِّبَـةٍ**

وَفَرِحُواْ بِهَا جَاءتْهَا رِيحٌ عَاصِفٌ وَجَاءهُمُ الْمَوْجُ مِن كُلِّ مَكَانٍ وَظَنُّواْ أَنَّهُمْ أُحِيطَ بِهِمْ دَعَوُاْ اللّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ لَئِنْ أَنجَيْتَنَا مِنْ هَـذِهِ لَنَكُونَنِّ مِنَ الشَّاكِرِينَ)) [يونس : 22] ، فمشركي الجاهلية يخلصون الدعاء إذا اضطرب عليهم البحر ، أما الصوفية فلا يعرفون إلا مشايخهم ، ولا حول ولا قوة إلا بالله .

وفي الختام نقول الدعاء هو العبادة قال الرسول صلى الله عليه وسلم : ((**الدعاء هو العبادة**)) [أخرجه أبو داود عن نعمان بن بشير ص 76 / 2] ، فصرف هذه العبادة لغير الله عز وجل شرك فالحذر الحذر يا أخي الصوفي من صرف عبادة الدعاء لغيره عز وجل ، وكيف تصرفها لمخلوق واله عز وجل القائل : ((**وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُواْ لِي وَلْيُؤْمِنُواْ بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ**)) [البقرة : 186] ، وهذا شامل جميع أنواع الحالات أما إذا كان في حال الاضطرار ، فقد الله سبحانه تعالى هذه الحال فقال : ((**أَمَّن يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَاء الْأَرْضِ أَإِلَهٌ مَّعَ اللَّهِ قَلِيلاً مَّا تَذَكَّرُونَ**)) [النمل : 62] ، فلا يجيب دعوة المضطر إلا هو ، ولا يكشف السوء إلا الله عز وجل ، فكيف يرضى المسلم بغيره بدلاً ؟!

واعلم أخي الكريم الصوفية أن الله تعالى أوعد الذين يستكبرون عن دعائه فقال : ((**وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ**)) [غافر : 60] ، فإن دعوته استجاب لك ، وإن عدلت إلى غيره عذبك ، فاختر إما الاستجابة أو إما العذاب ، ولا تنسى أمر النبي صلى الله عليه وسلم لابن عباس حيث يقول : **((يا غلام إني أعلمك كلمات احفظ الله يحفظك احفظ الله تجده تجاهك إذا سألت فاسأل الله وإذا استعنت فاستعن بالله واعلم أن الأمة لو اجتمعت على أن ينفعوك بشيء لم ينفعوك إلا بشيء قد كتبه الله لك ولو اجتمعوا على أن يضروك بشيء لم يضروك إلا بشيء قد كتبه الله عليك**

رفعت الأقلام وجفت الصحف)) [أخرجه الترمذي رقم 2516 ، والحاكم في المستدرك رقم 6303 ورقم 6304 بنحوه ، وأبو عبد الله المقدسي في الأحاديث المختارة ص 22/10] .

فـأنت بين أحد أمـرين إما أن تتبع كلام الله عز وجل فتوحـده بالدعاء ، تتبع سنة نبيه صلى الله عليه وسلم بالأمر بالاستعانة بالله وحده ، أو أنك تتبع مشايخ الطرق الذي يدعون الله لعبادة غـير الله عز وجل ، وللعاقل أن يختار .

وهذا وصلى الله عليه نبينا محمد صلى الله عليه وسلم .

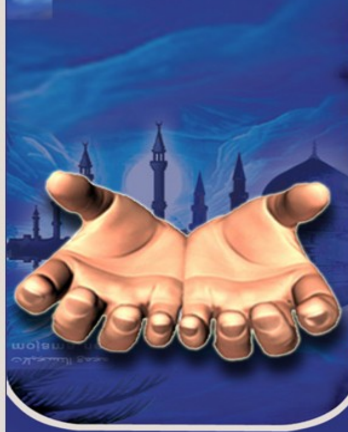




الرد على مبحث

التوسل والاستغاثة والاستعانة

من الموسوعة اليوسفية



أبو عثمان الوادي النجدي

غفر الله له ولوالديه